

المملكة المغربية

+٠XIIA٤+ I IIC٢O ٤ ٥



وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة

+٠C٠لل٠٥+ I +٨٠C٥٠ ٨ ٥*Q# ٨ ٥٥XX٨ I +C٥٥%X٥O+

مشروع قانون المالية لسنة

2020



تقرير حول النفقات
الجبائية

تقرير حول النفقات الجبائية

الفهرس

3	المقدمة
4	الجزء الأول: المنهجية والنظام الضريبي المرجعي
4	1 تعريف الاستثناءات الضريبية
4	2 المبادئ الأساسية للنظام الضريبي المرجعي
5	3 النظام الضريبي المرجعي
9	4 مناهج التقييم
11	5 ترميز النفقات الجبائية
12	الجزء الثاني: بيان تركيبي للنفقات الجبائية
12	1 توزيع النفقات الجبائية حسب تطور قانون المالية
13	2 النفقات الجبائية حسب نوع الضريبة
14	3 النفقات الجبائية حسب نوع التدبير
15	4 توزيع التدابير الاستثنائية حسب القطاعات
16	5 توزيع التدابير الاستثنائية حسب المستفيد
17	6 توزيع التدابير الاستثنائية حسب الأهداف
18	7 توزيع التدابير الاستثنائية تبعا للتوجه الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي
19	8 توزيع النفقات الجبائية المحذوفة حسب كل سنة
20	الجزء الثالث: عرض التدابير الجبائية التي تم تقييمها
20	1 النفقات الجبائية المتعلقة بالضريبة على القيمة المضافة
28	2 النفقات الجبائية المتعلقة بالضريبة على الشركات
34	3 النفقات الجبائية المتعلقة بالضريبة على الدخل
41	4 النفقات الجبائية المتعلقة بواجبات التسجيل والتنبر والرسم على عقود التأمين والضريبة الخصوصية السنوية على المركبات
47	5 النفقات الجبائية المرتبطة بالرسوم الداخلية على الاستهلاك
48	6 النفقات الجبائية المرتبطة برسوم الاستيراد
49	الجزء الرابع: التركيز على أهم النفقات الجبائية
49	1 أهم النفقات الجبائية المتعلقة بالضريبة على القيمة المضافة
51	2 أهم النفقات الجبائية المتعلقة بالضريبة على الشركات
53	3 أهم النفقات الجبائية المتعلقة بواجبات التسجيل والتنبر
56	الملحق: التدابير الاستثنائية التي تم اعتبارها كنفقات جبائية حسب النظام المرجعي الجديد

لائحة الجداول

- جدول 1 : توزيع النفقات الجبائية لسنتي 2018 و 2019 وفقاً لمختلف قوانين المالية 12
- جدول 2 : توزيع النفقات الجبائية حسب نوع الضريبة 13
- جدول 3 : توزيع النفقات الجبائية تبعا لنوع التدبير 14
- جدول 4 : توزيع التدابير الاستثنائية تبعا لقطاعات النشاط 15
- جدول 5 : توزيع التدابير الاستثنائية حسب طبيعة المستفيدين 16
- جدول 6 : توزيع التدابير الاستثنائية حسب الأهداف المتوخاة منها 17
- جدول 7 : توزيع التدابير الاستثنائية حسب توجهها الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي 18
- جدول 8 : توزيع النفقات الجبائية المحذوفة حسب كل سنة 19
- جدول 9 : تدابير استثنائية تم تقييمها برسم الضريبة على القيمة المضافة 20
- جدول 10 : تدابير استثنائية تم تقييمها برسم الضريبة على الشركات 28
- جدول 11 : تدابير استثنائية تم تقييمها برسم الضريبة على الدخل 34
- جدول 12 : تدابير استثنائية تم تقييمها برسم واجبات التسجيل والتبر والرسوم على عقود التأمين والضريبة الخصوصية السنوية على المركبات 41
- جدول 13 : تدابير استثنائية تم تقييمها بالنسبة للرسوم الداخلية على الاستهلاك 47
- جدول 14 : تدابير استثنائية تم تقييمها بالنسبة لرسوم الاستيراد 48
- جدول 15 : عمليات البيع المتعلقة بزيوت النفط أو الصخور سواء أكانت خاما أم مصفاة 49
- جدول 16 : عمليات البيع تفويت المساكن الإجتماعية المعدة للسكن الرئيسي 50
- جدول 17 : الشركات المصدرة 51
- جدول 18 : المنشآت التي تزاوّل نشاطاتها في المناطق الحرة للتصدير 52
- جدول 19 : الهبات المنجزة بين الأصول والفروع وبين الأزواج وبين الإخوة والأخوات 53
- جدول 20 : البيع الأول للمساكن الاجتماعية والمساكن ذات القيمة العقارية المخفضة 54

المقدمة

تعتبر النفقات الضريبية، إحدى الآليات التي توظفها الدولة من أجل تخفيف العبء الضريبي على بعض الفئات من الملزمين أو الأنشطة الاقتصادية، مما يتيح للدولة إمكانية تحقيق أهدافها الاستراتيجية في جميع الميادين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغيرها، وللإشارة فإن النفقات الضريبية تأخذ أشكالا تتنوع بين تخفيض معدلات الضرائب والإعفاء التام.

ونتيجة لما يترتب عنها من خصائص بالنسبة لميزانية الدولة، وجب تقييم مدى نجاعتها حتى يتسنى اتخاذ القرار الصائب من أجل الإبقاء عليها أو إلغائها.

كما يعد تحديد النظام الضريبي المرجعي أمرا مهما، نظرا لكون اختيارات الضريبة المرجعية تتحكم في أهمية الفارق الناتج عن الاستثناء مقارنة بالنظام الذي تم اعتباره كمعيار. لذلك، يعد من الضروري اعتبار معايير ومبادئ أساسية واضحة جيدا ومضبوطة بما فيه الكفاية لكي يتم اعتمادها كمرجع.

على هذا الأساس، أجريت مراجعة أولية للنظام الضريبي المرجعي من أجل إعداد التقرير حول النفقات الضريبية الذي رافق مشروع قانون المالية لسنة 2019. وستكتمل هذه الأخيرة خلال الطبعة 2021 من هذا التقرير.

وتجدر الإشارة إلى أن هذا التقرير يهدف إلى إبراز النفقات الضريبية برسم سنة 2019، تبعا للنظام المرجعي المقترح في سنة 2018، حيث يتضمن أربعة فصول :

- **الفصل الأول** يقدم المنهجية والنظام الضريبي المرجعي؛
- **الفصل الثاني** يتناول تحليلا مفصلا للنفقات الضريبية موزعة وفقا لعدة معايير (حسب قانون المالية، حسب نوع الضريبة، حسب نوع الاستثناء، حسب النشاط، حسب الهدف والمهمة)؛
- **الفصل الثالث** يستعرض النفقات الضريبية التي تم تقييمها؛
- **الفصل الرابع والأخير** يركز على النفقات الضريبية الأكثر أهمية وفقا للنظام الضريبي المرجعي.

الجزء الأول: المنهجية والنظام الضريبي المرجعي

1. تعريف الاستثناءات الضريبية

بالنظر لما تحدثه الاستثناءات الضريبية من نقص مهم في الميزانية العامة للدولة، فإن انعكاساتها على هذه الأخيرة تكون مشابهة للآثار التي تخلفها النفقات العمومية على هذه الميزانية، لذا سميت بالنفقات الجبائية.

وتتصدر النفقات الجبائية المعمول بها في التدابير الضريبية التي تخرج عن نطاق النظام الضريبي المرجعي الذي يشمل مختلف الأنظمة الأساسية للضرائب المعروفة باسم "النظام العام".

2. المبادئ الأساسية للنظام الضريبي المرجعي

يعد تحديد النظام الضريبي المرجعي أمرا مهما نظرا لكون اختيارات الضريبة المرجعية تتحكم في أهمية الفارق الناتج عن الاستثناء مقارنة بالنظام الذي تم اعتباره كمعيار. لذلك، يعد من الضروري اعتبار معايير ومبادئ أساسية واضحة جيدا ومضبوطة بما فيه الكفاية لكي يتم اعتمادها كمرجع.

وفي هذا الإطار، تم اعتبار المبادئ المرجعية المتمثلة فيما يلي :

- **مبدأ الطابع العام للحكم:** يتم العمل بهذا المبدأ من أجل التمييز بين أحكام القانون الجبائي التي تهم أغلبية الملتزمين وبين تلك التي تستفيد منها فئات معينة. وعليه فإنه قد يتم احتساب هذه الأخيرة لوحدها كنفقات ضريبية؛
- **مبدأ التوجه الضريبي:** لا تعتبر بعض التحفيزات الضريبية كنفقات ضريبية، وذلك لمجرد ارتباطها بقاعدة يملئها التوجه الضريبي ؛
- **مبدأ ممارسة شائعة على الصعيد الدولي:** ينتهي المطاف ببعض الإجراءات الضريبية ذات الطابع التحفيزي باعتبارها معايير على غرار تعميم ممارستها على المستوى الدولي.

3. النظام الضريبي المرجعي

3.1. نطاق النفقات الجبائية

لقد تم إعداد هذا التقرير من طرف المديرية العامة للضرائب بالتعاون مع كل من إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة ومديرية الدراسات والتوقعات المالية ومديرية الخزينة والمالية الخارجية.

إن تقييم النفقات الجبائية المتعلقة بالضرائب والرسوم التي تقوم إدارة الجمارك بتحصيلها ينصب على رسوم الاستيراد والضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد والرسوم الداخلية على الاستهلاك.

3.2. محتوى النظام المرجعي

إن النظام المرجعي المعتمد هو النظام الضريبي المعمول به في إطار النظام العام وذلك استنادا إلى المقتضيات القانونية الجاري بها العمل في مجال الضرائب والرسوم التي تقوم بتدبيرها كل من المديرية العامة للضرائب وإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة.

ويمكن إبراز النظام المرجعي المحدد بالنسبة لكل نوع من أنواع الضرائب من خلال المعطيات التالية:

3.2.1. الضريبة على الشركات

<ul style="list-style-type: none"> ● جدول حساب الضريبة على الشركات؛ ● 37% فيما يخص مؤسسات الائتمان والهيئات المعتمدة في حكمها وبنك المغرب وصندوق الإيداع والتدبير وشركات التأمين وإعادة التأمين؛ ● 8% من المبلغ دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة بالنسبة للصفقات التي تنجزها الشركات غير المقيمة فيما يخص عقود الأشغال أو البناء أو التركيب والتي اختارت الضريبة الجزافية؛ ● 10% من المبالغ الإجمالية، دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة، المقبوضة من لدن الأشخاص الذاتيين أو المعنويين غير المقيمين؛ ● 15% من مبلغ عوائد الأسهم وحصص المشاركة والدخول المعتمدة في حكمها؛ ● 20% دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة، من مبلغ الحاصلات من التوظيفات المالية ذات الدخل الثابت. 	<p>النسب المرجعية</p>
<ul style="list-style-type: none"> ● نقل العجز؛ ● الاهتلاك العادي. 	<p>القاعدة الضريبية</p>
<ul style="list-style-type: none"> ● الأحكام التي تتفادى ازدواجية الخضوع للضريبة؛ ● الأحكام التي تهم منظمات خاصة أو شريحة محددة من دافعي الضرائب تزاوّل نشاطا له هدف غير ربحي وغير تنافسي؛ ● الأحكام التي تهم العمليات التي تهدف إلى إنجاز أو تمويل المشاريع ذات النفع العام. 	<p>الأحكام الخاصة</p>

3.2.2. الضريبة على الدخل

<ul style="list-style-type: none"> • جدول حساب الضريبة على الدخل؛ • 10% من المبالغ الإجمالية، دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة، المقبوضة من لدن الأشخاص الذاتيين أو المعنويين غير المقيمين؛ • 10% من المبلغ الإجمالي للدخول العقارية الخاضعة للضريبة والذي يقل عن مائة وعشرين ألف (120.000) درهم؛ • 15% من المبلغ الإجمالي للدخول العقارية الخاضعة للضريبة والذي يساوي أو يفوق مائة وعشرين ألف (120.000) درهم؛ • 15% من مبلغ عوائد الأسهم وحصص المشاركة والدخول المعتبرة في حكمها؛ • 20% دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة، من مبلغ الحاصلات من التوظيفات المالية ذات الدخل الثابت؛ • 20% فيما يخص الأرباح الإجمالية الناتجة عن تفويت رؤوس الأموال المنقولة ذات المنشأ الأجنبي؛ • 20% فيما يخص الأرباح العقارية الصافية المحصل عليها أو المثبتة؛ • 30% بالنسبة للأرباح الصافية المحصل عليها أو المثبتة بمناسبة التفويت الأول بعوض للعقارات غير المبنية المدرجة في المدار الحضري؛ • 30% فيما يخص المكافآت والتعويضات العرضية أو غير العرضية إذا دفعت لأشخاص لا ينتمون لمستخدمي المشغل الدائمين. 	<p>النسب المرجعية</p>
<ul style="list-style-type: none"> • إسقاط برسم المصاريف المهنية من غير أن يتعدى مبلغه 30 000 درهم؛ • تطبيق تخفيض جزافي على المعاشات والإيرادات العمرية نسبهته : <ul style="list-style-type: none"> ▪ 55% من المبلغ الإجمالي الذي لا يتجاوز سنويا 168000 درهم ; ▪ 40% من المبلغ الإجمالي الذي يفوق سنويا 168000 درهم ; • إعفاء موظفي السلك الدبلوماسي. 	<p>القاعدة الضريبية</p>
<ul style="list-style-type: none"> • أحكام تهم منظمات خاصة أو شريحة محددة من دافعي الضرائب تزاوّل نشاطها له هدف غير ربحي وغير تنافسي؛ • أحكام تهم العمليات التي تهدف إلى إنجاز أو تمويل مشاريع ذات النفع العام؛ • أحكام لتفادي الخضوع المزدوج للضريبة. 	<p>الأحكام الخاصة</p>

3.2.3. الضريبة على القيمة المضافة

النسب المرجعية	• 0% و 10% و 20%.
القاعدة الضريبية	• سقف 500 000 درهم المطبق على الصناع ومقدمي الخدمات؛ • سقف 2 000 000 درهم المطبق على التجار؛

3.2.4. واجبات التسجيل

النسب المرجعية	• السعر 6% و 5% و 4% و 3% و 1.5% و 1%؛ • الواجبات الثابتة: 200 درهم.
الأحكام المرجعية	• أحكام تهم منظمات خاصة أو شريحة محددة من دافعي الضرائب تزاوّل نشاطا له هدف غير ربحي وغير تنافسي؛ • أحكام تهم العمليات التي تهدف إلى إنجاز أو تمويل مشاريع ذات النفع العام.

3.2.5. الضريبة المفروضة على عقود التأمين

- السعر المرجعي: 14%.

3.2.6. الرسم على الاستيراد

- السعر المرجعي: 2.5%.

هناك إعفاءات أو قرارات بوقف استيفاء الرسم على الاستيراد تستفيد منها بعض السلع المستوردة بمقتضى نصوص خاصة، وذلك اعتبارا لطبيعتها أو مصدرها أو وجهتها أو بناء على الصفة التي يكتسبها المستورد.

ويشمل النظام المرجعي كذلك، الاتفاقيات الضريبية المطبقة على الصعيد العالمي وكذا الاتفاقيات الدولية للتبادل الحر.

3.2.7. الرسوم الداخلية على الاستهلاك

يتكون النظام المرجعي المعتمد في هذا المجال من مقادير تطبق على مختلف أصناف السلع. وكل إعفاء يمنح في هذا المضمار يعتبر بمثابة نفقة جبائية.

وتجدر الإشارة إلى أن نطاق الإعفاءات المطبقة على هذه الرسوم يقتصر فقط على منتجات الطاقة.

4. مناهج التقييم

عملا بالتجارب الدولية، ينصب التقدير على الخسائر الحاصلة مباشرة في الموارد الجبائية، ولا يستبعد هذا الاختيار، بطبيعة الحال، إمكانية القيام بدراسات خاصة بكل حالة على حدة بغية الحصول على تقديرات أكثر دقة ووضوح.

وقد تم تقدير مجمل الخسائر الحاصلة في الموارد بعد تحديد "كلفة الفارق مقارنة مع النظام المرجعي"، مع افتراض أن سلوك الفاعلين المستفيدين لم يتغير.

4.1. طرق تقييم التدابير الاستثنائية ذات الإجراءات المسبقة

إن تدابير الإعفاء التي يجب القيام في شأنها بإجراءات معينة تهم بصفة رئيسية الضريبة على القيمة المضافة. وتتم معالجة هذه الإعفاءات من طرف المصالح التابعة للمديرية العامة للضرائب تبعا لإجراءات:

- تسليم شهادات الإعفاء؛
- إرجاع الضريبة على القيمة المضافة.

ويتم تقييم الانعكاس المالي لهذه التدابير بعد مركزة مجموع الطلبات المتعلقة بالإعفاء والإرجاع التي تتم معالجتها من طرف مصالح الإدارة الضريبية.

4.2. طرق تقييم التدابير الاستثنائية الممنوحة في شكل تخفيض أسعار الضريبة

يتم تقييم الانعكاس المالي لهذه التدابير بعد أن تطبق على أسس فرض الضريبة المصرح بها من طرف الملزمين المستفيدين من هذه الإعفاءات، الأسعار العادية للضرائب المكونة للنظام المرجعي.

4.3. طرق تقييم التدابير الاستثنائية الممنوحة في شكل خصوم وإسقاطات

يتم تقييم النفقات الجبائية في شكل خصوم أو إسقاطات من خلال معالجة عينة من الإقرارات الضريبية للملزمين وخصوصا القوائم الضريبية، ويطبق سعر الضريبة الجاري به العمل على الأساس المعفى.

4.4. منهج تقييم تدابير الإعفاء التي تم تقدير انعكاسها المالي انطلاقاً من معطيات غير جبائية

إن تقييم النفقات الجبائية التي لا توجد المعلومات المتعلقة بها ضمن إقرارات الملزمين، تم استناداً إلى احتساب الأساس المفروضة عليه الضريبة انطلاقاً من معطيات غير جبائية، ويطبق على هذا الأساس سعر ضريبي متوسط، وفي هذه الحالة يكون التقييم تقريبياً.

4.5. طرق تقييم بعض النفقات الجبائية المرتبطة بالإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة دون الحق في الخصم (الفصل 91 من المدونة العامة للضرائب) والتي تهم بالخصوص المنتجات والخدمات الواسعة الاستهلاك

لتقييم هذا النوع من الإعفاءات تم الاستناد من جهة إلى آخر استقصاء وطني حول استهلاك وإنفاق الأسر، ومن جهة أخرى إلى جدول الاستهلاك والإنتاج.

وقد تم تقدير الاستهلاك الإجمالي للمنتجات والخدمات المعنية مع الأخذ بعين الاعتبار الاستهلاك الذاتي للأسر والاستهلاكات الوسيطة للمقاولات. وهكذا قدرت النفقة الجبائية الناجمة عن الإعفاءات بتطبيق السعر المخفض 10% والسعر العادي 20%.

5. ترميز النفقات الجبائية

يتكون الرمز المخصص لكل نفقة جبائية من سبعة أجزاء:

- الجزءان الأول والثاني من اليسار يتعلقان بنوع الضريبة تبعا لرقمها ضمن "قائمة الميزانية"؛
- الأجزاء الثلاثة الموالية تتعلق برقم المادة من المدونة العامة للضرائب المحدثة بموجبه النفقة الجبائية؛
- الجزءان الأخيران يتضمنان الرقم المخصص للنفقة الجبائية تبعا لترتيبها ضمن المادة من القانون المحدث للتدبير.

مثال:

الرمز المخصص ل: " الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة بالنسبة لبيع الزرابي التقليدية المحلية " هو 40.091.16:

- هو رقم الضريبة على القيمة المضافة حسب قائمة الميزانية؛
 - 091: هو مرجع المادة 91 من المدونة العامة للضرائب؛
 - 16: يشير إلى ترتيب التدبير ضمن المادة 91 المذكورة.
- وحيث أن هناك تدابير جبائية لا تدرج لا ضمن المدونة العامة للضرائب ولا ضمن مدونة الجمارك و الضرائب غير المباشرة بل هي مقرررة بموجب نصوص خاصة، فقد تم حذف أرقام الم واد المشتملة على ثلاث وضعيات وتعويضها بحروف بارزة (AAA.AAB. AAC)

الجزء الثاني: بيان تركيبي للنفقات الجبائية

1. توزيع النفقات الجبائية حسب تطور قانون المالية

يرتبط تقييم النفقات الجبائية ارتباطاً وطيداً بتطور قانون المالية من سنة الى أخرى. اذ يعتبر من المهم تقييم ودراسة التدابير الاستثنائية التي يتم احداثها وفق كل قانون للمالية. ومن اجل فهم هذا التطور من حيث العدد ومن حيث التكلفة، يوضح الجدول أدناه توزيع النفقات الجبائية لسنتي 2018 و2019 وفقاً لمختلف قوانين المالية:

جدول 1 : توزيع النفقات الجبائية لسنتي 2018 و2019 وفقاً لمختلف قوانين المالية

بملايين الدرهم

تقييم 2019		تقييم 2018		السنة
المبلغ	عدد التدابير	المبلغ	عدد التدابير	
27 785	329	28 558	329	مجموع النفقات الجبائية
27 215	265	28 094	265	النفقات الجبائية السابقة لقانون المالية لسنة 2016
قليل الأهمية	3	قليل الأهمية	3	النفقات الجبائية المرتبطة بقانون المالية لسنة 2016
437	13	464	13	النفقات الجبائية المرتبطة بقانون المالية لسنة 2017
قليل الأهمية	5	قليل الأهمية	5	النفقات الجبائية المرتبطة بقانون المالية لسنة 2018
133	7	-	7	النفقات الجبائية المرتبطة بقانون المالية لسنة 2019

انطلاقاً من الجدول تتبين النتائج التالية:

- اعتماد 90 % من التدابير الاستثنائية قبل سنة 2016. وتمثل هذه التدابير من حيث التكلفة أكثر من 98 % من النفقات الجبائية المسجلة في 2019.
- أصبحت النفقات الجبائية التي أقرتها قوانين المالية بعد سنة 2016 أقل أهمية، سواء من حيث العدد أو من حيث التكلفة.

2. النفقات الجبائية حسب نوع الضريبة

يعتبر فهم توزيع النفقات الجبائية حسب نوع الضريبة، سواء من حيث عدد التدابير أو من حيث التكلفة امرا مهما لتحليل بنية النفقات الجبائية. حيث يعطي هذا التوزيع فكرة واضحة عن الضريبة التي تحتكر غالبية النفقات الجبائية. ويتمثل تقييم توزيع النفقات الجبائية لعامي 2018 و2019 حسب العدد والتكلفة ووفق نوع الضريبة كما يلي:

جدول 2: توزيع النفقات الجبائية حسب نوع الضريبة

بملايين الدرهم

نسبة التغيير 18/19	تقييم 2019				تقييم 2018				الضريبة
	الحصة	المبلغ	تدابير تم تقييمها	تدابير تم إحصاؤها	الحصة	المبلغ	تدابير تم تقييمها	تدابير تم إحصاؤها	
-3%	51%	14 274	81	84	51%	14 642	83	85	الضريبة على القيمة المضافة
7%	18%	4 990	46	57	16%	4 662	49	62	الضريبة على الشركات
-20%	13%	3 648	51	82	16%	4 563	50	82	الضريبة على الدخل
-9%	2%	508	31	39	2%	557	29	37	واجبات التسجيل والتبوير
16%	1%	285	7	9	1%	246	4	8	الضريبة الخصوصية السنوية على المركبات
6%	11%	3 034	11	12	10%	2 854	10	11	الرسم على عقود التأمين
-8%	1%	225	6	7	1%	246	6	7	الرسوم الداخلية على الاستهلاك
4%	3%	821	3	3	3%	787	3	3	الرسوم الجمركية
-3%	-	27 785	236	293	-	28 558	234	295	المجموع

انطلاقا من الجدول يلاحظ أن عدد التدابير التي تم إحصاؤها قد انتقل من 295 تدبيرا سنة 2018 إلى 293 سنة 2019، منها 236 تدبيرا كانت موضوع تقييم لسنة 2019 وتشكل حصة التدابير التي تم تقييمها 81% في مجموع التدابير التي تم إحصاؤها سنة 2019.

لقد انخفض إجمالي النفقات الجبائية بنسبة 3% خلال سنة 2019، ويرجع ذلك أساسا إلى تراجع النفقات الجبائية المتعلقة بالضريبة على الدخل (915 مليون درهم) والضريبة على القيمة المضافة (368 مليون درهم).

بالإضافة إلى ذلك، ارتفعت النفقات الجبائية المتعلقة بالضريبة على الشركات و الرسوم على عقود التأمين حيث سجلت على التوالي زيادة قدرها 328 مليون درهم و180 مليون درهم.

3. النفقات الجبائية حسب نوع التدبير

يتضمن هذا التقرير جردا لمائتين وثلاثة وتسعين (293) تدبيرا من التدابير الاستثنائية المؤهلة كنفقات جبائية لسنة 2019. حيث تتمثل هذه التدابير في إعفاءات كلية أو جزئية أو مؤقتة، وتخفيضات وإسقاطات وخصوم وضرائب جزافية وتسهيلات مالية، ويلخص الجدول أدناه عدد التدابير حسب نوع الإعفاء لسنتي 2018 و2019:

جدول 3: توزيع النفقات الجبائية تبعا لنوع التدبير

بملايين الدرهم

2019				2018				التدبير
النسبة	المبلغ	النسبة	العدد	النسبة	المبلغ	النسبة	العدد	
58%	16 001	65%	189	57%	16 330	64%	188	إعفاءات كلية
29%	8 156	17%	49	29%	8 236	17%	50	تخفيضات
8%	2 137	7%	20	7%	2 091	7%	20	إعفاءات جزئية أو مؤقتة
1%	317	1%	4	3%	759	2%	5	إسقاطات
2%	427	2%	5	1%	410	2%	5	تسهيلات مالية
3%	710	5%	16	2%	698	5%	16	خصوم
0%	36	3%	10	0%	35	4%	11	ضرائب جزافية
100%	27 785	100%	293	100%	28 558	100%	295	المجموع

بالنسبة لسنة 2019، يكشف تحليل بنية النفقات الجبائية عن رجحان النفقات الجبائية المتعلقة بنوع الإعفاءات الكلية التي تمثل نسبة 58% من الإعفاءات الإجمالية سنة 2019. في حين تأتي في المركز الثاني النفقات الجبائية المتعلقة بالتخفيضات بنسبة 29% من الإعفاءات الإجمالية سنة 2019.

4. توزيع التدابير الاستثنائية حسب القطاعات

يتمثل تقييم النفقات الجبائية بالنسبة لكل قطاع فيما يلي:

جدول 4: توزيع التدابير الاستثنائية تبعا لقطاعات النشاط

بملايين الدرهم

2019				2018				القطاعات
الحصة	المبلغ	تدابير تم تقييمها	تدابير تم إحصاؤها	الحصة	المبلغ	تدابير تم تقييمها	تدابير تم إحصاؤها	
15,9%	4 407	34	39	18,9%	5 406	33	40	القطاع العقاري
17,6%	4 882	13	15	17,3%	4 940	11	13	الأمن والاحتياط الاجتماعي
9,1%	2 527	23	26	9,2%	2 627	23	25	الزراعة و الصيد البحري
1,2%	326	1	2	1,1%	314	1	2	المرافق العمومية
3,6%	995	7	7	3,9%	1 115	7	7	الصناعات الغذائية
10,0%	2 778	5	10	9,5%	2 716	5	10	الصادرات
7,1%	1 985	29	40	6,3%	1 799	30	41	القطاع المالي
3,2%	881	24	25	2,5%	711	22	23	الصحة و القطاع الاجتماعي
4,6%	1 286	20	22	4,4%	1 264	17	21	قطاع النقل
3,1%	871	15	24	2,5%	725	15	25	تدابير تستفيد منها كافة القطاعات
18,3%	5 075	4	4	18,0%	5 126	4	4	إنتاج و توزيع الكهرباء و الغاز
1,0%	286	7	7	1,0%	275	7	7	القطاع المنجمي
1,6%	450	5	5	1,9%	544	5	5	صناعة السيارات و الصناعات الكيماوية
0,3%	76	8	9	0,4%	106	13	14	المناطق
0,5%	139	4	4	0,4%	122	4	4	النشر و الطبع
0,7%	187	4	5	0,6%	182	4	5	السياحة
0,6%	154	12	14	0,5%	143	12	14	قطاع التربية
0,2%	47	4	5	0,2%	44	4	5	الصناعة التقليدية
1,6%	434	17	30	1,4%	398	17	30	قطاعات أخرى
-	27 785	236	293	-	28 558	234	295	القطاع العقاري

في هذا الصدد، نلاحظ هيمنة النفقات الجبائية المتعلقة بقطاع الطاقة (18%) و قطاع الأمن و الاحتياط الاجتماعي (18%) و القطاع العقاري (16%).

5. توزيع التدابير الاستثنائية حسب المستفيد

عندما نتحدث عن النفقات الجبائية، فتلقائياً هناك طرف مستفيد. حيث قد يكون هذا المستفيد اما من الشركات أو الأسر أو حتى الخدمات العامة. ويوضح الجدول أدناه حصة النفقات الضريبية لعامي 2018 و2019، موزعة من حيث العدد والمبلغ، حسب نوع المستفيد.

جدول 5: توزيع التدابير الاستثنائية حسب طبيعة المستفيدين

بملايين الدرهم

2019				2018				المستفيدون
الحصة	المبلغ	تدابير تم تقييمها	تدابير تم إحصاؤها	الحصة	المبلغ	تدابير تم تقييمها	تدابير تم إحصاؤها	
48,6%	13 504	122	150	47,0%	13 415	122	153	المقاولات
2,6%	734	13	16	2,7%	769	12	16	منها المنعشون العقاريون
8,0%	2 224	16	19	8,1%	2 310	16	18	منها الفلاحون
10,0%	2 778	5	10	9,5%	2 716	5	10	منها المصدرون
0,3%	73	6	6	0,4%	122	6	6	منها الصيادون
0,4%	124	9	11	0,4%	122	9	11	منها المؤسسات التعليمية
45,5%	12 652	77	91	47,6%	13 592	75	90	الأسر
10,5%	2 931	9	16	9,7%	2 767	9	16	منها المأجورون
1,1%	292	7	8	1,0%	279	7	8	منها الصناع و مقدمي الخدمات
0,4%	97	3	5	0,3%	82	3	5	منها المؤلفون الفنانون
3,4%	958	15	20	3,3%	938	15	20	المرافق العمومية
3,3%	919	5	9	3,0%	861	5	9	منها الدولة
0,1%	32	6	7	0,2%	58	6	7	منها وكالات التنمية
0,0%	7	4	4	0,1%	19	4	4	منها المؤسسات العمومية
2,4%	671	22	32	2,1%	613	22	32	آخرون
-	27 785	236	293	-	28 558	234	295	المجموع

(*): تتعلق بالأساس بالجمعيات والمنظمات الدولية

في عام 2019، استفادت الشركات من أكبر حصة من النفقات الجبائية بمعدل 49%، ثم تليها الأسر بحصة 46% من النفقات الجبائية ثم المرافق العمومية بنسبة 3%. وتبقى بنية توزيع النفقات الجبائية حسب نوع المستفيد متسقة مع بنية سنة 2018، حيث تبقى الأسر والشركات في المقدمة مثل معظم البلدان الناشئة والمتقدمة.

6. توزيع التدابير الاستثنائية حسب الأهداف

يُدرج الجدول أدناه النفقات الجبائية لسنتي 2018 و2019، من حيث العدد والتكلفة، حسب نوع الهدف المتوخى تحقيقه:

جدول 6: توزيع التدابير الاستثنائية حسب الأهداف المتوخاة منها

بملايين الدرهم

2019				2018				الهدف من التدابير
الحصة	المبلغ	تدابير تم تقييمها	تدابير تم إحصاؤها	الحصة	المبلغ	تدابير تم تقييمها	تدابير تم إحصاؤها	
0,9%	245	11	16	0,4%	128	9	14	النهوض بالاقتصاد الاجتماعي
15,3%	4 254	29	33	18,4%	5 253	30	34	تشجيع امتلاك السكن
15,9%	4 417	21	28	14,7%	4 211	20	27	تعبئة الادخار الداخلي
3,5%	979	22	28	3,0%	848	20	29	تشجيع الاستثمار
1,6%	446	12	13	1,4%	404	12	13	خفض تكلفة الخدمات الصحية
1,0%	274	13	18	1,2%	346	14	19	تقليل كلفة التمويل
5,6%	1 564	18	20	5,4%	1 535	17	19	تقليل تكلفة عوامل الإنتاج
8,4%	2 322	17	19	8,5%	2 416	17	18	النهوض بالقطاع الفلاحي
21,6%	6 002	17	17	21,8%	6 213	17	17	دعم القدرة الشرائية
0,4%	113	9	12	0,4%	107	9	12	تشجيع التعليم
0,1%	32	5	6	0,2%	58	5	6	تنمية المناطق المحرومة
0,5%	139	7	10	0,4%	122	7	10	النهوض بالثقافة
10,2%	2 821	7	12	9,7%	2 757	7	12	تشجيع عمليات التصدير
0,0%	-	-	-	0,0%	-	-	-	تقليل تعاملات الدولة
0,0%	-	3	7	0,0%	-	3	7	عصرنة النسيج الاقتصادي
0,7%	198	2	2	0,7%	204	7	7	جلب الادخار الخارجي
1,0%	286	6	6	1,0%	275	6	6	تنمية القطاع المنجمي
0,1%	35	3	4	0,1%	33	3	4	تشجيع الصناعة التقليدية
13,2%	3658	34	42	12,8%	3 649	31	41	أهداف أخرى
-	27 785	236	293	-	28 558	234	295	المجموع

(*) تتعلق بالأساس بخفض تكاليف المعاملات والإنتاج وتشجيع قطاع السيارات

يتبين من خلال الجدول أن التشجيعات الجبائية تتعلق أساساً بدعم القدرة الشرائية (6002 مليون درهم بنسبة 22%) وتعبئة الادخار الداخلي (4417 مليون درهم بنسبة 16%) وتشجيع امتلاك السكن (4254 مليون درهم بنسبة 15%).

7. توزيع التدابير الاستثنائية تبعا للتوجه الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي

تنقسم الغايات من النفقات الجبائية الى ثلاثة اقسام. حيث يمكن ان تكون اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية. ومن أجل معرفة الغاية التي تحتكر اغلب النفقات الضريبية، يوضح الجدول أسفله توزيع هذه النفقات حسب الغاية ونوع الضريبة لسنتي 2018 و2019.

جدول 7: توزيع التدابير الاستثنائية حسب توجهها الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي

بملايين الدرهم

2019				2018				نوع الضريبة
المجموع	أهداف ثقافية	أهداف اجتماعية	أهداف اقتصادية	المجموع	أهداف ثقافية	أهداف اجتماعية	أهداف اقتصادية	
14 274	139	8 902	5 233	14 642	122	9 216	5 304	الضريبة على القيمة المضافة
4 990	-	635	4 355	4 662	-	623	4 039	الضريبة على الشركات
3 648	-	2 121	1 527	4 563	-	3 071	1 492	الضريبة على الدخل
3 827	-	1 132	2 695	3 657	-	1 120	2 538	واجبات التسجيل والتنبر والرسم على عقود التأمين والضريبة الخصوصية السنوية على المركبات
225	-	-	225	246	-	-	246	الرسوم الداخلية على الاستهلاك
821	-	14	807	787	-	4	783	الرسوم الجمركية
27 785	139	12 804	14 843	28 558	122	14 033	14 403	المجموع

- في عام 2019، تحظى الأهداف الاقتصادية بأكثر حصة من النفقات الجبائية (53,4%)، وتليها الأهداف الاجتماعية (46,1%) وفي الأخير الأهداف الثقافية (0,5%).

8. توزيع النفقات الجبائية المحذوفة حسب كل سنة

تتوزع النفقات الجبائية المحذوفة سنويًا كما يلي:

جدول 8: توزيع النفقات الجبائية المحذوفة حسب كل سنة

بملايين الدرهم

السنة	عدد التدابير التي تم حذفها	مبلغ التدابير التي تم حذفها
2006	32	1 313
2007	7	882
2008	15	2 744
2009	10	1 631
2010	12	1 639
2011	-	-
2012	5	2 938
2013	3	622
2014	15	1 347
2015	13	4 887
2016	1	784
2017	5	508
2018	1	301
2019	9	293
المجموع	128	19 889

الجزء الثالث: عرض التدابير الجبائية التي تم تقييمها

إن اختيار التدابير الاستثنائية التي تم تقييمها مبني على المعلومات المتوفرة وعلى الأولويات المعلن عنها في إطار الإصلاح الضريبي. حيث بلغ عدد التدابير المتعلقة بالنفقات الجبائية التي كانت موضوع تقييم خلال سنة 2019، 236 تدبيراً موزعة على النحو التالي:

1. النفقات الجبائية المتعلقة بالضريبة على القيمة المضافة

جدول 9: تدابير استثنائية تم تقييمها برسم الضريبة على القيمة المضافة

بملايين الدرهم

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2018	المبلغ سنة 2019
40.099.22	تخفيض	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 10% مع الحق في الخصم عمليات البيع المتعلقة بزيوت النفط أو الصخور سواء أكانت خاماً أم مصفاة.	المادتين 99 و121	4 357	4 389
40.092.29	إعفاء كلي	إعفاء عمليات تقويت المساكن الاجتماعية المعدة للسكن الرئيسي التي تتراوح مساحتها المغطاة ما بين 50 و80 م ² ولا يتعدى ثمن بيعها 250 000 درهم دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة.	المادة 92	2 484	2 369
40.091.21	إعفاء كلي	إعفاء الخدمات التي تنجزها مختلف شركات التأمين والخاضعة للضريبة على عقود التأمين.	المادة 91	1 211	1 198
40.091.08	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد لعمليات بيع السكر الخام (سكر الشمندر وسكر القصب وأنواع السكر المماثلة).	المادة 123;91	337	243
40.099.33	تخفيض	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 14% مع الحق في الخصم الطاقة الكهربائية.	المادتين 99 و121	581	465
40.092.04	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للمنتجات والمعدات إذا كانت مخصصة لأغراض فلاحية لا غير.	المادة 92	615	539
40.099.32	تخفيض	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 14% مع الحق في الخصم عمليات نقل المسافرين والبضائع باستثناء عمليات النقل السككي.	المادتين 99 و121	648	663
40.121.01	تخفيض	يخفض سعر الضريبة عند الاستيراد إلى 10% من قيمة البضاعة فيما يخص الزيوت السائلة الغذائية مصفاة كانت أو غير مصفاة وكذا البذور والفواكه الزيتية والزيوت النباتية المستعملة لصنع الزيوت السائلة الغذائية.	المادة 121	436	410
40.091.20	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بيع الطابع الجبائية والأوراق والمطبوعات المدموغة التي تصدرها الدولة.	المادة 91	314	326

المبلغ سنة 2019	المبلغ سنة 2018	المرجع	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز
227	231	المادتين 99 و121	يخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 7% مع الحق في الخصم السكر المصفى أو المكثف، ويدخل فيما ذكر "الفرجواز" والقند وأشربة السكر الخالص غير المعطرة وغير الملونة، ما عدا باقي المواد المسكرة.	تخفيض	40.099.07
244	234	المادة 92	إعفاء العربات الجديدة التي يتم اقتناؤها من طرف الأشخاص الطبيعيين بغرض استغلالها خصيصا كسيارات أجرة (طاكسي).	إعفاء كلي	40.092.43
144	138	المادة 92 و123	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد لعمليات اقتناء السلع والخدمات من لدن الحاصلين على امتياز استغلال حقول الهيدروكاربورات، وان اقتضى الحال كل واحد من الحاصلين عليه إن كان مشتركا بينهم، وكذا المتعاقدين والمتعاقدين من الباطن معهم.	إعفاء كلي	40.092.41
167	196	المادة 92	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للأسمدة.	إعفاء كلي	40.092.03
214	210	المادتين 99 و121	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 10% مع الحق في الخصم العمليات التي ينجزها الأشخاص المشار إليهم في المادة 89-I-12° (أ) و(ج)، في نطاق مزاوله مهنتهم (المحامون والتراجمة والموثقون والعدول وأعوان القضاء و البياطرة).	تخفيض	40.099.27
180	176	المادة 99	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 14% من غير حق في الخصم، الخدمات المؤداة عن كل عون أو وسيط أو سمسار، نظرا للعقود التي يقدمها لإحدى مقاولات التأمين.	تخفيض	40.099.34
170	162	المادتين 99 و121	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 7% مع الحق في الخصم السيارة المسماة "السيارة الاقتصادية" وجميع المنتجات والمواد الداخلة في صنعها، وكذا خدمات تركيب السيارة الاقتصادية المذكورة.	تخفيض	40.099.11
152	146	المادتين 99 و121	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 7% مع الحق في الخصم المنتجات الصيدلية والمواد الأولية والمنتجات التي يدخل مجموع أو بعض عناصرها في تركيب المنتجات الصيدلية.	تخفيض	40.099.03
75	81	المادتين 99 و121	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 10% مع الحق في الخصم الأغذية المعدة لتغذية البهائم والدواجن وكذا الكسب المستعمل في صنعها ماعدا الأغذية البسيطة مثل الحبوب والنفائيات واللباب وحثالة الشعير والتبن.	تخفيض	40.099.20
88	73	المادة 123;91	إعفاء عمليات بيع واستيراد الجرائد والمنشورات والكتب أو الموسيقى المطبوعة وكذا الأسطوانات المتراسة المستنسخة فيها المنشورات والكتب ويشمل الإعفاء من الضريبة بيع نفائيات طبع الجرائد والمنشورات والكتب.	إعفاء كلي	40.091.22

المبلغ سنة 2019	المبلغ سنة 2018	المرجع	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز
101	96	المادة 91	إعفاء عمليات بيع التمور الملففة المنتجة بالمغرب.	إعفاء كلي	40.091.09
59	76	المادتين 99 و121	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 14% مع الحق في الخصم الزبدة باستثناء الزبدة ذات الصنع التقليدي.	تخفيض	40.099.31
88	84	المادتين 99 و121	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 10% مع الحق في الخصم عمليات البيع المتعلقة بالأرز المصنع.	تخفيض	40.099.17
341	337	المادة 125	يمكن خصم الضريبة على القيمة المضافة غير الظاهرة في ثمن شراء القطني والفواكه والخضر غير المحولة ذات المصدر المحلي الموجهة إلى منتوجات الصناعة الغذائية التي تم بيعها محليا.	تخفيض	40.125.01
103	99	المادة 92 و123	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد لأموال الاستثمار التي يجب أن تقيّد في حساب للأصول الثابتة وتخول الحق في الخصم إذا اشترتها المنشآت الخاضعة للضريبة على القيمة المضافة، خلال مدة ستة وثلاثين (36) شهرا ابتداء من تاريخ الشروع في مزاولة نشاطها، باستثناء العربات المقتناة من قبل وكالات تأجير السيارات.	تسهيلات مالية	40.092.05
94	90	المادة 92 و123	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية المعدة للتعليم الخاص أو التكوين المهني التي يجب أن تقيّد في حساب الأصول الثابتة والمقتناة من طرف المؤسسات الخاصة للتعليم أو التكوين المهني باستثناء السيارات غير المستخدمة للنقل المدرسي الجماعي والمعدة خصيصا لهذا الغرض خلال مدة ستة وثلاثين (36) شهرا ابتداء من تاريخ الشروع في مزاولة نشاطها.	إعفاء كلي	40.092.07
169	167	المادة 91	إعفاء عمليات القرض التي تقوم بها جمعيات السلفات الصغرى لفائدة عملائها.	إعفاء كلي	40.091.45
64	63	المادتين 99 و121	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 7% مع الحق في الخصم عمليات البيع والتسليم المتعلقة بالماء المزودة به شبكات التوزيع العام وكذا خدمات التطهير المقدمة للمشاركين من طرف الهيئات المكلفة بالتطهير.	تخفيض	40.099.01
62	56	المادتين 99 و121	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 10% مع الحق في الخصم عمليات البيع المتعلقة بأدوات وشباك الصيد المعدة لمحترفي الصيد البحري.	تخفيض	40.099.30
54	54	المادة 92	السلع والمواد المقتناة في الداخل من طرف الأشخاص الطبيعيين غير المقيمين عند مغادرتهم التراب الوطني وذلك بالنسبة لكل شراء يساوي أو يفوق مبلغه ألفي درهم مع احتساب الضريبة على القيمة المضافة.	إعفاء كلي	40.092.40

المبلغ سنة 2019	المبلغ سنة 2018	المرجع	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز
48	46	المادة 92	إعفاء عمليات البيع والإصلاح والتحويل المتعلقة بالمراكب البحرية.	إعفاء كلي	40.092.34
2	2	المادة 92	إعفاء مجموع الأنشطة والعمليات المنجزة من لدن الشركة المسماة "الوكالة الخاصة طنجة البحر الأبيض المتوسط".	إعفاء كلي	40.092.38
35	33	المادة 91	إعفاء الزرابي ذات الطابع التقليدي المصنعة محليا.	إعفاء كلي	40.091.16
14	17	المادة 123	تعفى من الضريبة عند الاستيراد للحوم والأسماك المعدة لمؤسسات الإطعام المحددة في المسمية الجمركية.	إعفاء كلي	40.123.40
41	40	المادة 123;91	إعفاء عمليات بيع واستيراد الورق المعد لطبع الجرائد والنشرات الدورية وكذا للنشر إذا كان موجها إلى مطبعة من المطابع.	إعفاء كلي	40.091.24
29	28	المادة 91	إعفاء الخدمات التي يقدمها مستغلو المصحات أو المؤسسات الصحية والعلاجية.	إعفاء كلي	40.091.41
251	240	المادة 92 و 123	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية والمعدات والأدوات المشتراة من لدن مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان في إطار المهام المخولة لها قانونا.	إعفاء كلي	40.092.16
56	53	المادة 92	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للحافلات والشاحنات والسلع التجهيزية المتصلة بها الواجب تقييدها في حساب للأصول الثابتة والمقتناة من لدن منشآت النقل الدولي عبر الطرق، ويطبق الإعفاء خلال مدة ستة وثلاثين شهرا ابتداء من تاريخ الشروع في مزاولة نشاطها.	تسهيلات مالية	40.092.06
29	20	المادتين 99 و 121	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 7% مع الحق في الخصم الأدوات المدرسية والمنتجات والمواد الداخلة في تركيبها.	تخفيض	40.099.05
25	18	المادة 91	إعفاء المعادن المستعملة.	إعفاء كلي	40.091.17
123	118	المادة 94	يمكن أن يؤذن للمنشآت المصدرة للمنتجات والخدمات، بناء على طلب منها وفي حدود مجموع رقم الأعمال المتعلق بعملية التصدير المنجزة، أن تتسلم مع وقف استيفاء الضريبة على القيمة المضافة بالداخل، البضائع والمواد الأولية واللفائف غير المرجعة والخدمات اللازمة للعمليات المذكورة.	تسهيلات مالية	40.094.01
14	16	المادتين 99 و 121	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 10% مع الحق في الخصم عمليات البيع المتعلقة بالسخانات الشمسية.	تخفيض	40.099.19
13	13	المادتين 99 و 121	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 10% مع الحق في الخصم عمليات البيع المتعلقة بالعجائن الغذائية.	تخفيض	40.099.18

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2018	المبلغ سنة 2019
40.092.08	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية والمعدات والأدوات المشتركة من لدن حاملي شهادات التكوين المهني. ويطبق هذا الإعفاء خلال مدة ستة وثلاثين (36) شهرا ابتداء من تاريخ الشروع في مزاولة نشاطهم.	المادة 92 و123	1	1
40.091.19	إعفاء كلي	إعفاء البيوع الواقعة على المصوغات المصنوعة بالمغرب من المعادن النفيسة.	المادة 91	11	12
40.099.08	تخفيض	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 7% مع الحق في الخصم مصبرات السردين.	المادتين 99 و121	9	10
40.091.38	إعفاء كلي	إعفاء الخدمات المقدمة من طرف مؤسسات التعليم الخاص لفائدة التلاميذ والطلبة المسجلين بها الذين يتابعون بها دراستهم وذلك فيما يخص الإطعام والنقل المدرسي والترفيه.	المادة 91	15	11
40.123.17	إعفاء كلي	يعفى من الضريبة عند الاستيراد الذهب الصافي في سبائك أو قضبان.	المادة 123	18	41
40.099.29	تخفيض	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 10% مع الحق في الخصم عمليات البيع المتعلقة بالخشب بقشوره أو المقشور أو المربع فقط والفلين في حالته الطبيعية والحطب في حزم أو الحطب المنشور في شكل قطع صغيرة وفحم الخشب.	المادتين 99 و121	9	13
40.091.23	إعفاء كلي	إعفاء أعمال التأليف والطبع والتسليم المرتبطة بها.	المادة 123;91	10	10
40.123.09	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة عند الاستيراد السفن مهما كانت حمولتها المستخدمة للصيد البحري.	المادة 123	7	6
40.123.22	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد السلع التجهيزية والمعدات والأدوات الضرورية لإنجاز مشاريع استثمار تساوي أو تفوق كلفتها مائة (100) مليون درهم وذلك في إطار اتفاقية تبرم مع الدولة إذا اشترتها المنشآت الخاضعة للضريبة على القيمة المضافة، خلال مدة ستة وثلاثين (36) شهرا ابتداء من تاريخ أول عملية استيراد المرتبطة بالاتفاقية السارية المفعول، مع إمكانية تمديد هذه المدة لأربعة وعشرين (24) شهرا.	المادة 123	18	16
40.091.43	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بيع الأجهزة الخاصة المعدة خصيصا للمعاقين.	المادة 91	4	4
40.091.15	إعفاء كلي	إعفاء السبب النباتي.	المادة 91	قليل الأهمية	قليل الأهمية

المبلغ سنة 2019	المبلغ سنة 2018	المرجع	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز
5	2	المادة 92 و123	إعفاء أغذية الأسماك وغيرها من الأحياء المائية وأغذية فراخ الأسماك وأغذية اليرقات من الأحياء المائية الأخرى وأغذية صغار الصدفيات والمخصصة حصريا لأغراض تربية الأحياء المائية.	إعفاء كلي	40.092.51
1	1	المادة 123	تعفى من الضريبة عند الإستيراد الهيدروكربورات المعدة لتموين السفن التي تقوم بملاحة في أعالي البحار وأجهزة الملاحة الجوية التي تقوم بملاحة فيما وراء الحدود باتجاه الخارج إذا كانت معفاة من الرسوم الجمركية وفق الشروط المحددة في مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة.	إعفاء كلي	40.123.08
1	1	المادة 91	إعفاء الخدمات التي يقدمها الأطباء وأطباء الأسنان والدلاكون الطبيون ومقومو البصر ومصحو النطق والممرضون والعشابون والقوابل.	إعفاء كلي	40.091.40
3	3	المادة 91	إعفاء الخدمات التي يقدمها مستغلو مختبرات التحاليل الطبية.	إعفاء كلي	40.091.42
1	1	المادة 92	إعفاء عمليات بيع المنتجات المعدة لإدماجها في مراكب شركات الملاحة البحرية والصيادين المحترفين ومجهزي سفن الصيد البحري.	إعفاء كلي	40.092.35
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 123;91	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد لعمليات بيع الشموع والبرافين الداخلة في صنعها باستثناء الشموع المعدة لأغراض الزينة والبرافين المستعملة في صنعها.	إعفاء كلي	40.091.13
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 123;91	الإعفاء بالداخل وعند الاستيراد الأشرطة الوثائقية أو التربوية والتي لم يتم استيرادها بغرض تحقيق الربح.	إعفاء كلي	40.091.25
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 91	إعفاء العمليات التي ينجزها مستغلو الحمامات والرشاشات العمومية والأفرنة التقليدية.	إعفاء كلي	40.091.28
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 91	إعفاء فوائد القروض الممنوحة من طرف مؤسسات الائتمان والهيئات الاعتبارية في حكمها لطلبة التعليم الخاص والتكوين المهني والمعدة لتمويل دراستهم.	إعفاء كلي	40.091.37
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 91	إعفاء العمليات الضرورية لإنجاز أهداف جمعيات مستغلي المياه الفلاحية.	إعفاء كلي	40.091.46
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 91	إعفاء مجموع الأنشطة والعمليات التي ينجزها المكتب الوطني للأعمال الجامعية والاجتماعية والثقافية.	إعفاء كلي	40.091.47
4	4	المادة 92 و123	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية والمعدات والأدوات التي تستوردها مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد في إطار المهام المنوطة بها.	إعفاء كلي	40.092.17
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 92 و123	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للمواد والتجهيزات المستعملة في تنقية الدم.	إعفاء كلي	40.092.18
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 92	إعفاء العمليات التي ينجزها البنك الإسلامي للتنمية.	إعفاء كلي	40.092.24

المبلغ سنة 2019	المبلغ سنة 2018	المرجع	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 92	إعفاء عمليات بناء الأحياء والإقامات والمباني الجامعية المتكونة على الأقل من 50 غرفة لا تتجاوز الطاقة الإيوائية لكل غرفة سريرين والمنجزة من لدن المنعشين العقاريين خلال مدة أقصاها ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ رخصة البناء في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة.	إعفاء كلي	40.092.30
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 92	إعفاء عمليات إنجاز المساكن الاجتماعية المتعلقة بمشروع "النسيم" من طرف الشركة الوطنية للتهيئة الجماعية (SONADAC).	إعفاء كلي	40.092.31
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 92	إعفاء العمليات المنجزة من طرف شركة "سلا الجديدة" في إطار أنشطتها.	إعفاء كلي	40.092.32
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 92	إعفاء السلع والخدمات المتملكة أو المكتراة من لدن المنشآت الأجنبية للإنتاجات السمعية البصرية والسينمائية والتلفزيونية بمناسبة تصوير أفلام بالمغرب.	إعفاء كلي	40.092.39
1	1	المادتين 99 و121	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 7% مع الحق في الخصم العمليات المتعلقة بإيجار عدايي الماء والكهرباء.	تخفيض	40.099.02
10	9	المادتين 99 و121	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 7% مع الحق في الخصم للنفائ غير المرجعة للمنتجات الصيدلانية وكذا المنتجات والمواد الداخلة في صنعها.	تخفيض	40.099.04
4	5	المادتين 99 و121	يخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 7% مع الحق في الخصم مسحوق الحليب.	تخفيض	40.099.09
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادتين 99 و121	يخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 7% مع الحق في الخصم الصابون المنزلي (في شكل قطع أو كتل).	تخفيض	40.099.10
1	1	المادتين 99 و121	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 10% مع الحق في الخصم عمليات البيع المتعلقة بالمنتجات والمعدات المخصصة لأغراض فلاحية.	تخفيض	40.099.28
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 123	تعفى من الضريبة عند الإستيراد المنشورات الدعائية مثل الأدلة والمطويات ولو مصورة، إذا كانت تهدف أساسا إلى حث الجمهور على زيارة بلد أو جهة أو سوق أو معرض يكتسي طابعا عاما وكانت معدة لتوزيعها بالمجان وغير متضمنة لأي إعلان تجاري.	إعفاء كلي	40.123.07
41	33	المادة 123	تعفى من الضريبة عند الإستيراد المراكب البحرية والسفن والمراكب والبواخر والزوارق التي تستطيع بوسائلها الخاصة أن تكون وسيلة للنقل في البحر وتقوم بملاحة بحرية بوجه خاص.	إعفاء كلي	40.123.10

المبلغ سنة 2019	المبلغ سنة 2018	المرجع	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 123	تعفى من الضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد التجهيزات والمعدات المخصصة لتسيير جمعيات السلفات الصغيرة.	إعفاء كلي	40.123.34
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 123	تعفى القطارات والتجهيزات السككية الموجهة لنقل المسافرين والبضائع.	إعفاء كلي	40.123.44
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 247	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج، في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة تكون مشفوعة بدفتر للتحميلات، لبناء 200 سكن بالوسط الحضري أو (50 سكن) بالوسط القروي، موزع على فترة أقصاها خمس سنوات تبتدئ من تاريخ تسليم أول رخصة للبناء. ويهم هذا الإعفاء المساكن ذات القيمة العقارية المخفضة التي لا تتجاوز المساحة المغطاة لكل وحدة منها 50 إلى 60 متر مربع ولا يزيد مجموع قيمتها العقارية على 140 000 درهم باحتساب الضريبة.	إعفاء كلي	40.247.01
محذوفة	83	المادة 92	الفوائد والعمولات عن عمليات القرض وجميع الخدمات الأخرى التي تقوم بها البنوك المتواجدة بالمناطق الحرة "OFFSHORE".	إعفاء كلي	40.092.27
محذوفة	قليل الأهمية	المادة 92	العمليات المنجزة من لدن الشركات القابضة SOCIETES HOLDING OFFSHORE لفائدة البنوك المتواجدة في المناطق الحرة «OFFSHORE» أو لفائدة أشخاص طبيعيين أو معنويين غير مقيمين ويؤدي عنها بعملات أجنبية قابلة للتحويل.	إعفاء كلي	40.092.28
14 274	14 642	المجموع			

2. النفقات الجبائية المتعلقة بالضريبة على الشركات

جدول 10: تدابير استثنائية تم تقييمها برسم الضريبة على الشركات

بملايين الدرهم

المبلغ سنة 2019	المبلغ سنة 2018	المرجع	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز
1 498	1 490	المادة 6 و7	الإعفاء من مجموع الضريبة على الشركات طيلة خمس (5) سنوات متتالية وفرضها بسعر مخفض 17,5% , يطبق على الشريحة التي يفوق فيها مبلغ الربح الصافي 1.000.000 درهم , فيما بعد هذه المدة بالنسبة ل: 1- المنشآت المصدرة للمنتجات أو الخدمات، باستثناء المنشآت المصدرة للمعادن المستعملة، التي تحقق في السنة رقم أعمال حين التصدير. 2- المنشآت الصناعية التي تزاوّل أنشطة محددة بنص تنظيمي، برسم رقم أعمالها المحقق من بيع المنتجات المصنعة إلى المنشآت المصدرة المشار إليها أعلاه التي تقوم بتصديرها. 3- مقدمي الخدمات والمنشآت الصناعية التي تزاوّل أنشطة محددة بنص تنظيمي، برسم رقم أعمالهم المحقق بالعملات الأجنبية مع المنشآت المقامة بالخارج أو في المناطق الحرة للتصدير والمطابق للعمليات المتعلقة بمنتجات مصدرة من طرف منشآت أخرى.	إعفاء جزئي	13.006.35
987	942	المادة 6	إعفاء كلي طيلة (5) سنوات وفرض الضريبة بسعر 8.75% عن السنوات العشرين (20) الموالية بالنسبة للمنشآت التي تزاوّل نشاطاتها في المناطق الحرة للتصدير.	إعفاء كلي	13.006.69
977	712	المادة 6	إعفاء الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة، فيما يخص الأرباح المحققة في إطار غرضها القانوني.	إعفاء كلي	13.006.17
573	548	المادة 247	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج، في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة، لبناء 500 سكن اجتماعي موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات. ويمكن للمنعشين العقاريين إبرام اتفاقية مع الدولة بنفس الشروط المنصوص عليها أعلاه لإنجاز برنامج بناء ما لا يقل عن مائة (100) سكن اجتماعي بالوسط القروي	إعفاء كلي	13.247.05
179	173	المادة 6	إعفاء المستغلات الفلاحية التي تحقق رقم أعمال سنوي يقل عن خمسة ملايين (5 000 000) درهم فيما يخص دخولها الفلاحية.	إعفاء كلي	13.006.29

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2018	المبلغ سنة 2019
13.010.22	تسهيلات مالية	إمكانية القيام باهلاك تنازلي لسلع التجهيز.	المادة 10	140	145
13.006.65	إعفاء جزئي	فرض الضريبة على الشركات بالسعر المخفض 17,5%، المطبق على الشريحة التي يفوق فيها مبلغ الربح الصافي 1.000.000 درهم، بالنسبة للمنشآت المنجمية المصدرة والمنشآت المنجمية التي تبيع منتجاتها إلى منشآت تقوم بتصديرها بعد رفع قيمتها.	المادة 6	115	113
13.006.80	تخفيض	تخفيض من الضريبة على الشركات: - 25% بالنسبة للشركات التي تدخل سنداتھا إلى البورصة بفتح رأس مالھا لمشاركة العموم وذلك عن طريق بيع أسهم موجودة؛ - 50% بالنسبة للشركات التي تدخل سنداتھا إلى البورصة بزيادة نسبة لا تقل عن 20% في رأس المال مع التخلي عن حق الاكتتاب التفضيلي. ويتم عرض هذه الزيادة على العموم في نفس الوقت الذي تدخل فيه الشركات المذكورة إلى البورصة.	المادة 6	117	75
13.006.39	إعفاء جزئي	الإعفاء من مجموع الضريبة على الشركات طيلة خمس (5) سنوات متتالية وفرضها بسعر مخفض 8.75% فيما بعد هذه المدة بالنسبة لشركات الخدمات المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء" فيما يخص رقم أعمالها حين التصدير وزائد القيمة الصافي ذو المصدر الأجنبي المتعلق بالقيم المنقولة والمحقق خلال سنة محاسبية معينة.	المادة 6	26	53
13.006.79	تخفيض	فرض الضريبة على الشركات بالسعر المخفض 17,5%، المطبق على الشريحة التي يفوق فيها مبلغ الربح الصافي 1.000.000 درهم، خلال الخمس (5) السنوات المحاسبية الأولى المتتالية، ابتداء من السنة الأولى لفرض الضريبة بالنسبة للمستغلات الفلاحية الخاضعة للضريبة اللاتي تحقق رقم أعمال يقل عن 10.000.000 درهم، وذلك ابتداء من فاتح يناير 2018 إلى غاية 31 ديسمبر 2019.	المادة 6	66	69
13.006.12	إعفاء كلي	إعفاء البنك الإفريقي للتنمية.	المادة 6	61	69
13.006.10	إعفاء كلي	إعفاء الشركات غير المقيمة فيما يتعلق بزائد القيمة الناتج عن تفويت قيم منقولة مسعرة في بورصة القيم بالمغرب، باستثناء زائد القيمة الناتج عن تفويت سندات الشركات التي يغلب عليها الطابع العقاري.	المادة 6	61	56

المبلغ سنة 2019	المبلغ سنة 2018	المرجع	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز
44	44	المادة 6	الإعفاء من مجموع الضريبة على الشركات طيلة خمس (5) سنوات متتالية وفرضها بسعر مخفض 17,5%، يطبق على الشريحة التي يفوق فيها مبلغ الربح الصافي 1.000.000 درهم، فيما بعد هذه المدة بالنسبة للمنشآت الفندقية، عن مؤسساتها الفندقية، فيما يخص جزء الأساس المفروضة عليه الضريبة المطابق لرقم أعمالها الذي تم تحقيقه بعملات أجنبية محولة إلى المغرب بصفة فعلية مباشرة أو لحسابها عن طريق وكالات للأسفار.	إعفاء جزئي	13.006.37
42	41	المادة 6	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، الربائح وغيرها من عوائد المساهمة المماثلة المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في حساب أشخاص غير مقيمين من قبل الشركات المقامة في المناطق الحرة للتصدير.	إعفاء كلي	13.006.49
25	قليل الأهمية	المادة 6	إعفاء مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان.	إعفاء كلي	13.006.05
19	17	المادة 6	فرض الضريبة على الشركات بالسعر المخفض 17,5%، المطبق على الشريحة التي يفوق فيها مبلغ الربح الصافي 1.000.000 درهم، طيلة خمس (5) سنوات، بالنسبة للمؤسسات الخاصة للتعليم أو التكوين المهني.	تخفيض	13.006.74
15	15	المادة 6	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، الفوائد المقبوضة من لدن الشركات غير المقيمة برسم القروض الممنوحة بعملات أجنبية من لدن البنك الأوربي للاستثمار في إطار مشاريع مصادق عليها من قبل الحكومة.	إعفاء كلي	13.006.63
15	28	المادة 6	إعفاء الوكالة الخاصة "طنجة البحر الأبيض المتوسط".	إعفاء كلي	13.006.25
15	28	المادة 6	إعفاء كلي طيلة (5) سنوات وفرض الضريبة بسعر 8,75% عن السنوات العشرين (20) الموالية بالنسبة للوكالة الخاصة طنجة - البحر الأبيض المتوسط وكذا الشركات المتدخلة في إنجاز وتهيئة استغلال وصيانة مشروع المنطقة الخاصة للتنمية طنجة - البحر الأبيض المتوسط والمقامة في المناطق الحرة للتصدير.	إعفاء كلي	13.006.68
7	19	المادة 6	إعفاء وكالة المساكن والتجهيزات العسكرية.	إعفاء كلي	13.006.16

المبلغ سنة 2019	المبلغ سنة 2018	المرجع	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز
4	4	المادة 6	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، حقوق الإيجار والمكافآت المماثلة المرتبطة باستئجار وإيجار وصيانة الطائرات المخصصة للنقل الدولي.	إعفاء كلي	13.006.64
4	4	المادة 6	إعفاء كلي من الضريبة على الشركات طيلة عشر (10) سنوات بالنسبة للحاصلين على امتياز لاستغلال حقول الهيدروكاربورات.	إعفاء جزئي	13.006.70
2	2	المادة 6	إعفاء البنك الإسلامي للتنمية.	إعفاء كلي	13.006.11
2	2	المادة 6	إعفاء صناديق التوظيف الجماعي للتسديد، فيما يخص الأرباح المحققة في إطار غرضها القانوني.	إعفاء كلي	13.006.18
1	1	المادة 6	الإعفاء من مجموع الضريبة على الشركات طيلة خمس (5) سنوات متتالية وفرضها بسعر مخفض 17,5% , يطبق على الشريحة التي يفوق فيها مبلغ الربح الصافي 1.000.000 درهم، فيما بعد هذه المدة بالنسبة لشركات تدبير الإقامات العقارية للإنعاش السياحي فيما يخص جزء الأساس المفروضة عليه الضريبة المطابق لرقم أعمالها الذي تم تحقيقه بعملات أجنبية محولة إلى المغرب بصفة فعلية مباشرة أو لحسابها عن طريق وكالات الأسفار.	إعفاء جزئي	13.006.38
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 6	إعفاء الشركة المالية الدولية.	إعفاء كلي	13.006.14
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 6	إعفاء وكالة بيت مال القدس الشريف.	إعفاء كلي	13.006.15
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 6	إعفاء هيئات توظيف رأس المال بالمجازفة فيما يخص الأرباح المحققة في إطار غرضها القانوني.	إعفاء كلي	13.006.19
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 6	إعفاء الشركة الوطنية للتهيئة الجماعية SONADAC.	إعفاء كلي	13.006.20
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 6	إعفاء شركة " سلا الجديدة".	إعفاء كلي	13.006.21
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 6	إعفاء جامعة الأخوين بإفران بالنسبة لمجموع أنشطتها أو عملياتها وكذا الدخول المحتملة المرتبطة بها.	إعفاء كلي	13.006.26
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 6	إعفاء مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد بالنسبة لمجموع أنشطتها أو عملياتها أو الدخول المحتملة المرتبطة بها.	إعفاء كلي	13.006.28
قليل الأهمية	لم يتم تقييمها	المادة 6	إعفاء هيئات التوظيف الجماعي العقاري فيما يخص الأرباح المطابقة للعائدات المتأتمية من كراء العقارات المبنية المعدة لأغراض مهنية.	إعفاء كلي	13.006.31
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 6	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع الأرباح والربائح الموزعة من طرف المنشآت الحاصلة على امتياز لاستغلال حقول الهيدروكاربورات.	إعفاء كلي	13.006.50

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2018	المبلغ سنة 2019
13.006.71	إعفاء جزئي	إعفاء من الضريبة على الشركات على الشركات طيلة أربع (4) سنوات بالنسبة للشركات التي تستغل مراكز تدبير المحاسبة المعتمدة.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.006.73	تخفيض	فرض الضريبة على الشركات بالسعر المخفض 17,5% ، المطبق على الشريحة التي يفوق فيها مبلغ الربح الصافي 1.000.000 درهم، طيلة خمس (5) سنوات، بالنسبة للمنشآت الحرفية التي يكون إنتاجها أساسا حصيدا عمل يدوي.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.006.75	تخفيض	فرض الضريبة على الشركات بالسعر المخفض 17,5% ، المطبق على الشريحة التي يفوق فيها مبلغ الربح الصافي 1.000.000 درهم، طيلة خمس (5) سنوات، بالنسبة للشركات الرياضية.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.006.81	تخفيض	تتمتع المنشآت الخاضعة للضريبة على الشركات من تخفيض من الضريبة يساوي مبلغ الضريبة المطابق لمبلغ مساهمتها في رأسمال المقاولات حديثة النشأة المبتكرة في مجال التكنولوجيات الحديثة	المادة 6 و 7	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.010.05	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة جامعة الأخوين بإفران.	المادة 10	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.010.08	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان.	المادة 10	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.010.16	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة الوكالة الخاصة طنجة -البحر الأبيض المتوسط.	المادة 10	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.010.20	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة جمعيات السلفات الصغرى.	المادة 10	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.019.02	تخفيض	فرض الضريبة على الشركات بالسعر المخفض 10% بالنسبة للمقرات الجهوية أو الدولية المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء " وكذا المكاتب التمثيلية للشركات غير المقيمة المكتسبة لهذه الصفة وذلك ابتداء من السنة المحاسبية الأولى التي تم فيها الحصول على الصفة المذكورة.	المادة 19	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.247.02	إعفاء كلي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة تكون مشفوعة بدفتر للتحملات لبناء 200 سكن بالوسط الحضري أو 50 سكن بالوسط القروي، موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات تبتدئ من تاريخ تسليم أول رخصة للبناء. ويهم هذا الإعفاء المساكن ذات القيمة العقارية المخفضة التي لا تتجاوز المساحة المغطاة لكل وحدة منها 50 إلى 60 متر مربع ولا يزيد مجموع قيمتها العقارية على	المادة 247	قليل الأهمية	قليل الأهمية

المبلغ سنة 2019	المبلغ سنة 2018	المرجع	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز
			140 000 درهم باحتساب الضريبة على القيمة المضافة.		
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 247	الإعفاء لمدة ثمان سنوات على الأكثر من الضريبة على الشركات برسم الدخول المهنية المرتبطة بالبراءة أو برسم زائد القيمة المحقق في حالة تقويت المساكن بعد انقضاء مدة الثماني (8) سنوات بالنسبة للمؤجرين الذين يبرمون اتفاقية مع الدولة يكون الغرض منها اقتناء خمسة وعشرون (25) سكنا اجتماعيا على الأقل قصد تخصيصها للبراءة لمدة ثمان سنوات (8) على الأقل لأجل استعمالها للسكن الرئيسي.	إعفاء جزئي	13.247.07
قليل الأهمية	لم يتم تقييمها	المادة 247	تخفيض للضريبة على الشركات نسبته 50% برسم صافي زائد القيمة المحقق على إثر المساهمة في هيئات التوظيف الجماعي العقاري.	تخفيض	13.247.09
محذوفة	4	المادة 6	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، الفوائد والحاصلات الأخرى المماثلة المدفوعة إلى أصحاب الودائع وجميع التوظيفات الأخرى المنجزة بعملات أجنبية قابلة للتحويل لدى البنوك الحرة (Offshore Banques).	إعفاء كلي	13.006.57
محذوفة	2	المادة 6	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، الربائح الموزعة من طرف البنوك الحرة (Offshore Banques) على مساهميها.	إعفاء كلي	13.006.47
محذوفة	قليل الأهمية	المادة 6	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، الربائح الموزعة من على مساهميها (Offshore Holding) طرف الشركات القابضة الحرة باعتبار نسبة الأرباح المترتبة عن الأنشطة التي تخول الاستفادة من الضريبة الجزافية.	إعفاء كلي	13.006.48
محذوفة	قليل الأهمية	المادة 6	فرض الضريبة على البنوك الحرة (Banques offshore) لمدة 15 سنة اختياريا إما بالسعر المخفض 10% أو بأداء مبلغ جزافي مبرئ من جميع الضرائب قدره 25 000 دولار أمريكي في السنة.	تخفيض	13.006.77
محذوفة	قليل الأهمية	المادة 6	فرض الضريبة على الشركات القابضة الحرة (Holdings offshore) لمدة 15 سنة بمبلغ جزافي محدد في 500 دولار أمريكي مبرئ من جميع الضرائب.	تخفيض	13.006.78
4 990	4 662	المجموع			

3. النفقات الجبائية المتعلقة بالضريبة على الدخل

جدول 11: تدابير استثنائية تم تقييمها برسم الضريبة على الدخل

بملايين الدرهم

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2018	المبلغ سنة 2019
14.047.01	إعفاء كلي	الإعفاء من الضريبة على الدخل بصفة دائمة بالنسبة للخاضعين للضريبة برسم الدخول الفلاحية والذين يحققون رقم أعمال سنوي برسم هذه الدخول يقل عن خمسة ملايين (5 000 000) درهم.	المادة 47	478	495
14.057.10	إعفاء كلي	إعفاء الإيرادات الممنوحة بمقتضى عقود التأمين على الحياة أو عقود الرسملة التي تتجاوز مدتها ثمان سنوات على الأقل.	المادة 57	415	431
14.045.01	إعفاء كلي	الإعفاء من الضريبة على الدخل المحجوزة في المنبع المترتبة على الفوائد التي يحصل عليها الأشخاص غير المقيمين والمتعلقة بالقروض التي تمنح للدولة أو تضمنها الدولة برسم الودائع بعملات أجنبية أو بالدرهم القابل للتحويل، والقروض الممنوحة بعملات أجنبية لمدة تعادل أو تفوق 10 سنوات.	المادة 45	359	372
14.063.03	إعفاء كلي	دون الإخلال بتطبيق أحكام المادة 144 - 2 - II أدناه ، يعفى من الضريبة الربح المحصل عليه من تقويت عقار أو جزء من عقار يشغله على وجه سكني رئيسية منذ ستة (6) سنوات على الأقل في تاريخ التقويت المذكور مالكة أو أعضاء الشركات ذات الغرض العقاري المعتمدة ضريبيا شفافة.	المادة 63	629	371
14.028.21	خصم	خصم في حدود 10% من مجموع الدخل المفروضة عليه الضريبة لفوائد القروض التي تمنحها للخاضعين للضريبة مؤسسات الائتمان وذلك بغرض تملك أو بناء مسكن رئيسي.	المادة 28	361	369
14.060.01	إسقاط	خصم من أجل تحديد صافي الدخل المفروضة عليه الضريبة على الدخل المتعلقة بالمعاشات والإيرادات العمرية، إسقاط جزافي نسبته 40% من المبلغ الإجمالي السنوي للمعاشات والإيرادات المفروضة عليه الضريبة الذي يساوي أو يقل عن 168 000 درهم و55% لما زاد عن ذلك.	المادة 60	555	317

المبلغ سنة 2019	المبلغ سنة 2018	المرجع	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز
242	234	المادة 47	يستفيد المستغلون الفلاحيون الخاضعون للضريبة من السعر المخفض 20% خلال الخمس (5) السنوات المحاسبية الأولى المتتالية، ابتداء من السنة الأولى لفرض الضريبة.	إعفاء مؤقت	14.047.02
232	414	المادة 63	إعفاء الهبات المنجزة بين الأصول والفروع وبين الأزواج والإخوة والأخوات فيما يتعلق بالعقارات والحقوق العينية العقارية.	إعفاء كلي	14.063.07
172	373	المادة 63	إعفاء الربح المحصل عليه من لدن كل شخص يقوم خلال السنة المدنية بتقويت عقارات لا يتجاوز مجموع قيمتها 140 000 درهم.	إعفاء كلي	14.063.02
142	137	المادة 76	تخفيض 80% من مبلغ الضريبة المستحقة برسم المعاشات ذات المنشأ الأجنبي والمطابقة للمبالغ التي تم تحويلها إلى الدرهم بصفة نهائية.	تخفيض	14.076.01
116	112	المادة 31	الإعفاء من مجموع الضريبة على الدخل طيلة خمس (5) سنوات متتالية وفرضها بسعر مخفض 20% فيما بعد هذه المدة بالنسبة ل: 1- المنشآت المصدرة للمنتجات أو الخدمات، باستثناء المنشآت المصدرة للمعادن المستعملة، التي تحقق في السنة رقم أعمال حين التصدير. 2- المنشآت الصناعية التي تزاوّل أنشطة محددة بنص تنظيمي، برسم رقم أعمالها المحقق من بيع المنتجات المصنعة إلى المنشآت المصدرة المشار إليها أعلاه التي تقوم بتصديرها. 3- مقدمي الخدمات والمنشآت الصناعية التي تزاوّل أنشطة محددة بنص تنظيمي، برسم رقم أعمالهم المحقق بالعملات الأجنبية مع المنشآت المقامة بالخارج أو في المناطق الحرة للتصدير والمطابق للعمليات المتعلقة بمنتجات مصدرة من طرف منشآت أخرى.	إعفاء جزئي	14.031.03
103		المادة 57	إعفاء الأجر والتعويضات المدفوعة للمجندين في الخدمة العسكرية، طبقاً للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.	إعفاء كلي	14.057.23
86	83	المادة 68	إعفاء الفوائد المدفوعة للأشخاص الطبيعيين أصحاب حسابات الادخار لدى صندوق التوفير الوطني.	إعفاء كلي	14.068.04
58	58	المادة 247	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة لبناء 500 سكن اجتماعي موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات. ويمكن للمنعشين العقاريين	إعفاء كلي	14.247.03

المبلغ سنة 2019	المبلغ سنة 2018	المرجع	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز
			إبرام اتفاقية مع الدولة بنفس الشروط المنصوص عليها أعلاه لإنجاز برنامج بناء ما لا يقل عن مائة (100) سكن اجتماعي بالوسط القروي		
36	35	المادة 73	تطبيق سعر مخفض 20% على المرتبات والمكافآت والأجور الإجمالية المدفوعة للأجراء الذين يشغلون مناصب عمل لحساب، الشركات المكتسبة لصفة «القطب المالي للدار البيضاء» وذلك لمدة أقصاها عشر (10) سنوات ابتداء من تاريخ توليهم لمهامهم.	ضرائب جزائية	14.073.18
30	28	المادة 57	إعفاء التعويضات اليومية عن المرض والإصابة والولادة ومنح الوفاة.	إعفاء كلي	14.057.06
25	26	المادة 57	إعفاء معاشات العجز الممنوحة للعسكريين ولخلفهم.	إعفاء كلي	14.057.04
21	10	المادة 161	إعفاء الأشخاص الذاتيين الذين يزاولون بصورة فردية أو في شركة فعلية أو على الشياخ عملا مهنيا خاضعا للضريبة على الدخل حسب نظامي النتيجة الصافية الحقيقية أو النتيجة الصافية المبسطة، لا تفرض عليهم الضريبة بالنسبة إلى صافي زائد القيمة الذي تم تحقيقه على إثر المساهمة بجميع عناصر أصول وخصوم منشأتهم في شركة خاضعة للضريبة على الشركات يحدثها الأشخاص المعنيون.	إعفاء كلي	14.161.01
9	9	المادة 57	إعفاء الإيرادات العمرية والإعانات المؤقتة الممنوحة للمصابين بحوادث الشغل.	إعفاء كلي	14.057.05
8	37	المادة 63	إعفاء الربح المحصل عليه من تقويت حقوق مشاعة في عقارات فلاحية واقعة خارج الدوائر الحضرية فيما بين الشركاء في الإرث.	إعفاء كلي	14.063.05
5	5	المادة 57	إعفاء الأجر الإجمالي الشهري في حدود عشرة آلاف درهم لمدة أربعة وعشرين (24) شهرا تبتدئ من تاريخ تشغيل الأجير، والمدفوع من طرف المقاول التي يتم إحداثها خلال الفترة الممتدة من فاتح يناير 2015 إلى 31 ديسمبر 2022 في حدود عشرة (10) أجراء.	إعفاء جزئي	14.057.20
4	قليل الأهمية	المادة 63	إعفاء الربح المحصل من تقويت السكن الاجتماعي التي تتراوح مساحته المغطاة ما بين 50 و 80 م ² ولا يتعدى ثمن بيعها 250 000 درهم دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة والذي يشغله مالكه على وجه سكني رئيسية منذ أربع (4) سنوات على الأقل في تاريخ التقويت.	إعفاء كلي	14.063.06

المبلغ سنة 2019	المبلغ سنة 2018	المرجع	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز
2	2	المادة 57	إعفاء التعويض الشهري الإجمالي في حدود ستة آلاف (6.000) درهم عن التدريب المدفوع إلى المتدرب خريج التعليم العالي أو التكوين المهني المعين من لدن منشآت القطاع الخاص وذلك لمدة أربعة وعشرين (24) شهرا.	إعفاء مؤقت	14.057.16
1	1	المادة 68	إعفاء الربائح وغيرها من عوائد المساهمة المماثلة لها الموزعة من لدن الشركات المقامة في مناطق التصدير الحرة والناجمة عن أنشطة مزاولة داخل هذه المناطق إذا كانت مدفوعة لأشخاص غير مقيمين.	إعفاء كلي	14.068.03
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 28	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة جامعة الأخوين بإفران.	خصم	14.028.04
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 28	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان.	خصم	14.028.07
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 28	خصم في حدود 10% من مجموع الدخل المفروضة عليه الضريبة لمبلغ الربح المعلوم المتفق عليه مسبقا في إطار عقد المرابحة، بين الخاضعين للضريبة ومؤسسات الائتمان أو الهيئات الاعتبارية في حكمها وذلك بغرض تملك أو بناء مسكن رئيسي.	خصم	14.028.22
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 28	خصم في حدود 10% من مجموع الدخل المفروضة عليه الضريبة لمبلغ "هامش الإيجار" المحدد في إطار عقد "إجارة منتهية بالتمليك" المؤدى من طرف الخاضعين للضريبة إلى مؤسسات الائتمان أو الهيئات الاعتبارية في حكمها وذلك بغرض تملك أو بناء مسكن رئيسي.	خصم	14.028.23
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 31	تستفيد المنشآت الفندقية بالنسبة للجزء من أساس الضريبة المطابق لرقم أعمالها والمحقق بعملات أجنبية، من الإعفاء الكلي من الضريبة على الدخل خلال 5 سنوات ابتداء من أول عملية إيواء منجزة بعملات أجنبية وتطبيق سعر مخفض نسبته 20% فيما بعد هذه المدة.	إعفاء جزئي	14.031.05
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 31	تستفيد المنشآت المنجمية المصدرة من فرض الضريبة بالسعر المخفض 20% برسم من الضريبة على الدخل.	إعفاء جزئي	14.031.06
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 31	تستفيد المنشآت المنجمية التي تبيع منتجاتها إلى منشآت تتولى تصديرها بعد رفع قيمتها، من فرض الضريبة بالسعر المخفض 20%.	تخفيض	14.031.07

المبلغ سنة 2019	المبلغ سنة 2018	المرجع	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 31	تستفيد المنشآت التي تزاوّل أنشطتها داخل المناطق الحرة للتصدير من الإعفاء الكلي طوال السنوات الخمس الأولى المتتالية ابتداء من أول عملية تصدير وتخفيض الضريبة بنسبة 80% طوال العشرين (20) سنة الموالية.	إعفاء جزئي	14.031.09
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 31	يستفيد الحرفيون من فرض الضريبة بالسعر المخفض 20% بالنسبة للسنوات المحاسبية الخمس الأولى.	إعفاء جزئي	14.031.12
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 31	تستفيد المؤسسات الخاصة للتعليم أو التكوين المهني من فرض الضريبة بالسعر المخفض 20% بالنسبة للسنوات المحاسبية الخمس الأولى.	إعفاء جزئي	14.031.13
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 31	تستفيد من فرض الضريبة بالسعر المخفض 20%، الدخول الناتجة عن عمليات الإيجار المحققة من طرف المنعشين العقاريين الذين ينجزون في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة وخلال أجل أقصاه ثلاث (3) سنوات برنامجا لبناء أحياء وإقامات ومبان جامعية تتكون على الأقل من (150) غرفة.	تخفيضات	14.031.14
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 35	إمكانية القيام باهتلاك تنازلي لسلع التجهيز.	تسهيلات مالية	14.035.01
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 47	يستفيد المستغلون الفلاحيون الخاضعون للضريبة من تخفيض يساوي مبلغ الضريبة المطابق لمبلغ المساهمة في رأس مال المقاولات حديثة النشأة المبتكرة في مجال التكنولوجيات الحديثة المنصوص عليها في المادة 6 -IV، شريطة أن يتم تقييد السندات التي تم تملكها مقابل المساهمة المذكورة في حساب الأصول الثابتة.	تخفيض	14.047.03
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 57	الإعفاء من الضريبة على الدخل بالنسبة للجوائز الأدبية والفنية التي لا يفوق مبلغها مائة ألف (100 000) درهم سنويا.	إعفاء كلي	14.057.18
قليل الأهمية		المادة 57	إعفاء رصيد الوفاة المدفوع لفائدة ذوي حقوق الموظفين المدنيين والعسكريين والأعوان التابعين للدولة والجماعات الترابية والمؤسسات بموجب القوانين والنصوص التنظيمية الجاري بها العمل.	إعفاء كلي	14.057.22
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 59	خصم المبالغ المدفوعة لتسديد أصل وفوائد القروض المحصل عليها أو تكلفة الشراء ومبلغ الربح المعلوم المتفق عليه مسبقا في إطار عقد "المراوحة" أو تكلفة الشراء ومبلغ هامش الإيجار المؤدى في إطار عقد "إجارة منتهية بالتمليك" من أجل اقتناء مساكن اجتماعية مخصصة للسكن الرئيسي.	خصوم	14.059.02

المبلغ سنة 2019	المبلغ سنة 2018	المرجع	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 68	تعفى من الضريبة الهبة بين الأصول والفروع وبين الأزواج والإخوة والأخوات وبين الكافل والمكفول في إطار كفالة تم إسنادها بناء على أمر أصدره القاضي المكلف بشؤون القاصرين، طبقاً لأحكام القانون رقم 15.01 المتعلق بكفالة الأطفال المهملين، فيما يتعلق بالقيم المنقولة وغيرها من سندات رأس المال والدين.	إعفاء كلي	14.068.01
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 68	إعفاء الربح أو كسر الربح المتعلق بجزء قيمة أو قيم عمليات تفويت القيم المنقولة وغيرها من سندات رأس المال والدين المنجزة خلال سنة مدنية إذا كان لا يتجاوز حدود 30 000 درهم.	إعفاء كلي	14.068.02
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 68	إعفاء الفوائد المدفوعة لمالك مخطط الادخار للسكن.	إعفاء كلي	14.068.05
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 68	إعفاء الفوائد المدفوعة لمالك مخطط الادخار للتعليم.	إعفاء كلي	14.068.06
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 68	إعفاء الدخل والأرباح الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة المحققة في إطار مخطط الادخار في الأسهم.	إعفاء كلي	14.068.07
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 68	إعفاء الدخل والأرباح الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة المحققة في إطار مخطط الادخار في المقاولات.	إعفاء كلي	14.068.08
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 73	تطبيق سعر مخفض 15% بالنسبة للأرباح الصافية الناتجة عن تفويت الأسهم المسعرة بالبورصة.	ضرائب جزافية	14.073.04
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 73	تطبيق سعر مخفض 15% بالنسبة للأرباح الصافية الناتجة عن استرداد أو سحب السندات أو السيولة من مخطط الادخار في الأسهم قبل المدة المحددة.	ضرائب جزافية	14.073.06
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 161. المكررة	الاعفاء من الضريبة على الدخل برسم الأرباح العقارية المحققة من طرف الأشخاص الذاتيين الذين يقومون بعملية المساهمة بعقار أو حق عيني عقاري أو هما معا في ملكيتهم ضمن أصل الشركة غير هيئات التوظيف الجماعي العقاري، شريطة الإدلاء بالإقرار المنصوص عليه في المادة.	إعفاء كلي	14.161.02
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 161	إعفاء المستغلين الفلاحيين الأفراد أو الملاك الشركاء في الشياخ الخاضعين للضريبة على الدخل برسم الدخل الفلاحية والذين يحققون رقم أعمال سنوي برسم هذه الدخل يعادل أو يفوق خمسة ملايين درهم، بالنسبة إلى صافي زائد القيمة الذي تم تحقيقه على إثر المساهمة بجميع عناصر أصول وخصوم مستغلانهم الفلاحية في شركة خاضعة للضريبة على الشركات.	إعفاء كلي	14.161.03

المبلغ سنة 2019	المبلغ سنة 2018	المرجع	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 247	لا تفرض الضريبة على الدخل على الخاضعين للضريبة يرسم دخولهم المهنية المحددة وفق نظامي النتيجة الصافية الحقيقية أو النتيجة الصافية المبسطة والذين يساهمون بعقارات مقيدة بأصولهم الثابتة في هيئة للتوظيف الجماعي العقاري، بالنسبة لصافي زائد القيمة الذي تم تحقيقه على إثر المساهمة المذكورة، ويجب أن تتم المساهمة خلال الفترة الممتدة من فاتح يناير 2018 إلى غاية 31 ديسمبر 2020	إعفاء كلي	14.247.07
محذوفة	204	المادة 64	إسقاط نسبة 40% من مبلغ إجمالي الدخل العقاري (مبالغ الإيجار) عند احتساب الدخل الصافي المفروضة عليه الضريبة.	إسقاط	14.064.01
3 648	4 563	المجموع			

4. النفقات الجبائية المتعلقة بواجبات التسجيل والتنبر والرسم على عقود التأمين والضريبة الخصوصية السنوية على المركبات

جدول 12: تدابير استثنائية تم تقييمها برسم واجبات التسجيل والتنبر والرسم على عقود التأمين والضريبة الخصوصية السنوية على المركبات

بملايين الدرهم

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2018	المبلغ سنة 2019
50.133.07	تخفيض	تطبيق السعر المخفض 1.5% بالنسبة للهبات المنجزة بين الأصول والفروع وبين الأزواج وبين الإخوة والأخوات والمتعلقة بالعقارات وبالأصل التجاري وحصص المشاركة داخل المجموعات ذات النفع الاقتصادي والأسهم والحصص في الشركات.	المادة 133	210	221
50.133.11	تخفيض	تطبيق سعر مخفض بنسبة 3% بالنسبة للبيع الأول للمساكن الاجتماعية والمساكن ذات القيمة العقارية المخفضة، وكذا الاقتناء الأول للمساكن المذكورة من طرف مؤسسات الائتمان والهيئات المعتمدة في حكمها والتي تكون موضوع عمليات تجارية أو مالية في إطار عقد مرابحة "أو" إجارة منتهية بالتملك "أو" مشاركة متناقصة.	المادة 133	153	153
50.247.02	إعفاء كلي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة لبناء 500 سكن اجتماعي موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات. و يمكن للمنعشين العقاريين إبرام اتفاقية مع الدولة بنفس الشروط المنصوص عليها أعلاه لإنجاز برنامج بناء ما لا يقل عن مائة (100) سكن اجتماعي بالوسط القروي.	المادة 247	163	99
50.133.15	تخفيض	تطبيق السعر المخفض 1.5% بالنسبة لعقود نقل الملكية بين المالكين على الشياخ لحقوق مشاعة في عقارات فلاحية.	المادة 133	17	20
50.129.59	إعفاء كلي	المحركات المثبتة لعمليات القرض المبرمة بين الخواص ومؤسسات الائتمان والهيئات المعتمدة في حكمها، وكذا عمليات القرض العقاري لتملك أو بناء سكنهاهم الرئيسية.	المادة 129	14	15
50.129.06	إعفاء كلي	عقود إجارة الخدمة المشهود عليها كتابة.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2018	المبلغ سنة 2019
50.129.12	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بالعمليات التي تنجزها شركة سلا الجديدة.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.13	إعفاء كلي	العقود والعمليات التي تنجزها الشركة الوطنية للتهيئة الجماعية (SONADAC) المتعلقة بإنجاز مساكن اجتماعية تخص مشاريع "النسيم".	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.16	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بنشاط وعمليات مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.17	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بنشاط وعمليات مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.21	إعفاء كلي	عمليات الجمعيات النقابية لأرباب الأملاك الحضرية.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.22	إعفاء كلي	العقود المثبتة للبيع أو الكراء عن طريق الإيجار الحكري لقطع أرضية في ملك الدولة، مجهزة من طرفها أو من طرف الجماعات المحلية ومخصصة لإعادة إيواء سكان الأحياء غير الصحية أو مدن الصفيح.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.23	إعفاء كلي	عقود الإيجار والتخلي عن الإيجار والكراء من الباطن، لعقارات أو حقوق عينية عقارية والمبرمة شفاهيا.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.24	إعفاء كلي	المحركات المتعلقة التي يكون الغرض منها حماية مكفولي الأمة.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.28	إعفاء كلي	إعفاء عقود اقتناء أراض مخصصة لبناء أحياء أو إقامات أو مبان جامعية مكونة على الأقل من 50 غرفة لا تقل الطاقة الإيوائية لكل غرفة عن سريرين وذلك في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة وداخل أجل أقصاه 3 سنوات.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.32	إعفاء كلي	نقل الأموال التابعة لملك الدولة الخاص بدون عوض إلى كل من الوكالة الخاصة طنجة-البحر الأبيض المتوسط والشركات المتدخلة.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.34	إعفاء كلي	واجبات التفويت المتعلقة بتحمل الخصوم بالنسبة للشركات والمجموعات ذات النفع الاقتصادي التي تقوم خلال الثلاث سنوات التالية للتخفيض رأس المال المذكور، بإعادة تكوين رأس المال كليا أو جزئيا.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.35	إعفاء كلي	واجبات التفويت المتعلقة بتحمل الخصوم بالنسبة لاندماج شركات الأسهم أو شركات ذات المسؤولية المحدودة سواء تم الإندماج عن طريق الضم أو إحداث شركة جديدة.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.36	إعفاء كلي	واجبات التفويت المتعلقة بتحمل الخصوم بالنسبة للزيادة في رأس مال الشركات التي أدرجت أسهمها في جدول أسعار بورصة القيم.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية

المبلغ سنة 2019	المبلغ سنة 2018	المرجع	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 129	إعفاء العقود المتعلقة بالتغير الطارئ على رأس المال والتغيير المدخل على الأنظمة الأساسية أو أنظمة تسيير هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة وهيئات التوظيف الجماعي العقاري السالفة الذكر وكذلك العقود المتعلقة بالتغير الطارئ على رأس المال والتغيير المدخل على الأنظمة الأساسية أو الضوابط المتعلقة بتسيير هيئات توظيف رأس المال بالمجازفة المحدثة بموجب القانون رقم 41-05 السالف الذكر.	إعفاء كلي	50.129.37
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 129	إعفاء العقود المتعلقة بتأسيس صناديق التوظيف الجماعي للتسديد وبتملك الأصول وإصدار سندات الاقتراض والحصص وتقويتها وتغيير ضوابط التسيير وغيرها من العقود المتعلقة بسير الصناديق المذكورة وفقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل.	إعفاء كلي	50.129.41
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 129	عقود تأسيس الكفالة البنكية أو عقود إنشاء الرهن المقدمة ضمانا لأداء واجبات التسجيل.	إعفاء كلي	50.129.42
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 129	العقود أو الأعمال أو العمليات المتعلقة بجامعة الأخوين بإفران.	إعفاء كلي	50.129.43
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 129	عقود التأسيس والزيادة في رأس مال الشركات المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء".	إعفاء كلي	50.129.47
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 133	تطبيق السعر المخفض 1.5% بالنسبة للسلع المخزنة المبيعة مع الأصل التجاري.	تخفيض	50.133.16
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 133	تطبيق السعر المخفض 1% بالنسبة لعمليات التخلي عن سندات الاقتراض التي تصدرها الشركات أو المقاولات أو الجماعات المحلية أو المؤسسات العامة.	تخفيض	50.133.17
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 133	تطبيق السعر المخفض 1% بالنسبة للتمديد غير المشروط لأجل أداء دين.	تخفيض	50.133.22
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 247	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة تكون مشفوعة بدفتر للتحميلات، لبناء 200 سكن بالوسط الحضري أو (50 سكن بالوسط القروي، موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات تبتدى من تاريخ تسليم أول رخصة للبناء. ويهم هذا الإعفاء المساكن ذات القيمة العقارية المخفضة التي لا تتجاوز المساحة المغطاة لكل وحدة منها 50 إلى 60 متر مربع ولا يزيد مجموع قيمتها العقارية على 140 000 درهم باحتساب الضريبة.	إعفاء كلي	50.247.01

المبلغ سنة 2019	المبلغ سنة 2018	المرجع	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 247	الإعفاء من واجبات التسجيل والتنبر بالنسبة للأشخاص الذين يفتنون مساكن مبنية من طرف المنعشين العقاريين الذين يبرمون اتفاقية مع الدولة لبناء ما لا يقل عن مائة وخمسين 150 سكنا كما هو معرف بعده، موزع على فترة أقصاها خمس 5 سنوات بحيث لا يجب أن يتعدى ثمن بيع المتر المربع المغطى ستة آلاف 6 000 درهم باحتساب الضريبة على القيمة المضافة؛ ويجب أن تتراوح المساحة المغطاة ما بين ثمانين 80 ومائة وخمسين 150 مترا مربعا.	إعفاء كلي	50.247.05
قليل الأهمية		المادة 129	العقود المتعلقة بالعمليات التي ينجزها البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية وكذا الاقتناءات المنجزة لفائدته حين يتحمل البنك المذكور وحده وبصفة نهائية عبء الضريبة.	إعفاء كلي	50.129.60
قليل الأهمية		المادة 129	عقود التأمين المبرمة من لدن مقاولات التأمين وإعادة التأمين أو لفائدتها الخاضعة للرسم على عقود التأمين	إعفاء كلي	50.129.27
508	557	المجموع			

الضريبة الخصوصية السنوية المفروضة على السيارات

المبلغ سنة 2019	المبلغ سنة 2018	المرجع	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز
97	94	المادة 26	تطبيق تعريف البنزين بالنسبة للعربات النفعية "بيكوب" ذات محرك كزوال والمملوكة لأشخاص طبيعيين.	تخفيض	70.262.01
101	98	المادة 260 (1°)	تعفى من الضريبة العربات المعدة للنقل العمومي للأشخاص التي يقل أو يساوي مجموع وزنها مع الحمولة أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3 000 كيلوغرام.	إعفاء كلي	70.260.01
54	54	المادة 260 (3°)	إعفاء سيارات الأجرة أو الطاكسيات المرخص لها قانونا.	إعفاء كلي	70.260.03
16		المادة 260 (16°)	تعفى من الضريبة العربات المستعملة في النقل المزدوج المرخص لها بوجه قانوني التي يقل أو يساوي مجموع وزنها مع الحمولة أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3000 كيلوغرام	إعفاء كلي	70.260.18
5		المادة 260 (12°)	إعفاء العربات في عداد التحف.	إعفاء كلي	70.260.13
12		المادة 260 (14°)	تعفى من الضريبة الشاحنات التي تستعمل في تكوين وتدريب الأشخاص الراغبين في الحصول على رخصة	إعفاء كلي	70.260.16

تقرير حول النفقات الجبائية

المبلغ سنة 2019	المبلغ سنة 2018	المرجع	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز
			السيارة والتي يفوق مجموع وزنها مع الحمولة أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3 000 كيلوغرام.		
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 260 (15°)	تعفى من الضريبة العربات ذات محرك كهربائي أو العربات ذات محرك مزدوج (كهربائي وحراري).	إعفاء كلي	70.260.17
285	246	المجموع			
الرسم على عقود التأمين					
المبلغ سنة 2019	المبلغ سنة 2018	المرجع	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز
1 324	1 254	المادة 282 (°5)	إعفاء عمليات التأمين المتضمنة للالتزامات تتوقف على حياة الإنسان.	إعفاء كلي	57.282.05
747	685	المادة 282 (°8)	إعفاء عقود التأمين على العمليات التي تقوم بها مؤسسات طلب الادخار إذا كان الغرض منها تكوين رؤوس أموال.	إعفاء كلي	57.282.08
533	505	المادة 282 (°10)	إعفاء عقود التأمين على العمليات التي تقوم بها المقاولات بواسطة طلب الادخار بهدف جمع مبالغ يؤديها المؤمن لهم قصد رسملتها المشتركة مع إشراكهم في أرباح شركات أخرى تتولى المؤسسات الأنفة الذكر تدبيرها أو إدارتها بصورة مباشرة أو غير مباشرة.	إعفاء كلي	57.282.10
317	314	المادة 282 (°1)	إعفاء عقود التأمين عقود التأمين ضد حوادث الشغل والأمراض المهنية.	إعفاء كلي	57.282.01
34	34	المادة 284 (°1)	تطبيق السعر المخفض بمقدار 7% عوض 14% بالنسبة لعمليات التأمين البحري والنقل البحري.	تخفيضات	57.284.01
65	62	المادة 282 (°2)	إعفاء العقود التي تبرمها الشركات أو الصناديق الفلاحية للتأمين المتبادل مع الأعضاء المنخرطين.	إعفاء كلي	57.282.02
14		المادة 284 (°2)	تخضع للرسم بنسبة 10% عوض 14% عمليات التأمين المؤقت في حالة الوفاة المكتنبة لفائدة المؤسسات المقرضة	تخفيض	57.284.02
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 282 (°7)	إعفاء عقود التأمين على العمليات التي يكون محلها أداء رأس مال في حالة زواج أو ولادة طفل.	إعفاء كلي	57.282.07
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 282 (°9)	إعفاء عقود التأمين على العمليات التي يكون محلها اقتناء عقارات بواسطة تكوين إيرادات عمرية.	إعفاء كلي	57.282.09

المبلغ سنة 2019	المبلغ سنة 2018	المرجع	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 282 (°11)		إعفاء كلي إعفاء عقود التأمين على العمليات الارتقائية.	57.282.11
قليل الأهمية	قليل الأهمية	المادة 282 (°3)		إعفاء كلي إعفاء عقود التأمين التي تضمن أخطار الحرب.	57.282.03
3 034	2 854	المجموع			

5. النفقات الجبائية المرتبطة بالرسوم الداخلية على الاستهلاك

جدول 13: تدابير استثنائية تم تقييمها بالنسبة للرسوم الداخلية على الاستهلاك

بملايين الدرهم

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2018	المبلغ سنة 2019
07.ABE.01	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة خلال عمليات الملاحة البحرية من طرف سفن الصيد الحاملة للعلم المغربي.	D:2-58-890	58	5
07.ABJ.06	إعفاء كلي	إعفاء المحروقات التالية: الفيول وال ثقيلة، الفحم الحجري والفحم الحجري من البترول المستعملة من طرف المكتب الوطني للكهرباء أو الشركات ذات الامتياز والمخصصة لصناعة الطاقة الكهربائية ذات قوة تفوق 10 ميغاواط.	المادة 5 من قانون المالية	187	220
07.ABF.02	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة خلال عمليات الملاحة البحرية من طرف وحدات الحراسة التابعة للبحرية الملكية.	D:2-58-890	1	1
07.ABG.03	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة خلال عمليات الملاحة البحرية من طرف سفن خدمة الموانئ.	D:2-58-890	قليل الأهمية	قليل الأهمية
07.ABH.04	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة من طرف زوارق إنقاذ الأرواح البشرية بالبحر التي تملكها الوزارة المكلفة بالصيد البحري.	المادة 7 من قانون المالية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
07.ABI.05	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة من طرف سفن الشحن المصرح بها لدى مفوضية الصيد البحري والمستخدمة لجمع والنقاط الطحالب البحرية.	المادة 7 من قانون المالية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
		المجموع		246	225

6. النفقات الجبائية المرتبطة برسوم الاستيراد

جدول 14: تدابير استثنائية تم تقييمها بالنسبة لرسوم الاستيراد

بملايين الدرهم

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2018	المبلغ سنة 2019
11.ABL.02	إعفاء كلي	تعفى من رسوم الاستيراد جميع المنتجات والمواد الداخلة في صنع السيارة المسماة "السيارة الاقتصادية" والسيارة لنقل البضائع المسماة "السيارة النفعية الخفيفة الاقتصادية".	المادة 8 من قانون المالية	382	280
11.ABK.01	إعفاء كلي	تعفى من رسوم الاستيراد سلع التجهيز والمعدات والآلات المقتناة من طرف بعض المنشآت التي تتعهد بإنجاز مشروع استثماري بمبلغ يساوي 100 مليون درهم أو يزيد على ذلك.	المادة 7 من قانون المالية	401	527
11.162.00	إعفاء كلي	تعفى من رسوم الاستيراد البعثات الموجهة إلى المشاريع الخيرية والمنظمات غير الحكومية المعترف لها بصفة المنفعة العامة وكذا البضائع المعدة لتسليمها على سبيل الهبات.	المادة 164	4	14
المجموع				787	821

الجزء الرابع: التركيز على أهم النفقات الجبائية

1. أهم النفقات الجبائية المتعلقة بالضريبة على القيمة المضافة

جدول 15: عمليات البيع المتعلقة بزيوت النفط أو الصخور سواء أكانت خاما أم مصفاة

التدبير الاستثنائي	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 10% مع الحق في الخصم عمليات البيع المتعلقة بزيوت النفط أو الصخور سواء أكانت خاما أم مصفاة
نوع الضريبة	الضريبة على القيمة المضافة
طبيعة التدبير	تخفيض
المرجع	المادتين 99 و 121
حالة التدبير	متجدد
القطاع	قطاع الطاقة
الهدف من التدبير	دعم القدرة الشرائية
المستفيدون من التدبير	الأسر
الغرض من التدبير	اجتماعي
سنة إنشاء أو تعديل التدبير	أنشئ بموجب الأحكام الضريبية للمادة 15 من القانون رقم 30-85 بشأن ضريبة القيمة المضافة
حدود مبلغ التدبير	غير محدد
طريقة التقييم	<ul style="list-style-type: none"> ● تحديد دافعي الضرائب قيد الدراسة بالتركيز على التصريح المتعلق بالضريبة على القيمة المضافة ● تحدد فترة التقييم في الفترة الممتدة خلال الأرباع الثلاثة الأخيرة من العام السابق والربع الأول من العام الحالي. يتم أخذ ائتمان ضريبة القيمة المضافة من التصريح الأخير المتعلق بالربع الأول من العام الحالي ● تطبق على القواعد الضريبية لدافعي الضرائب الذين يتمتعون بمعدل مخفض بنسبة 10%، المعدل الطبيعي للضريبة 20% وفق النظام المرجعي ● يتم تقدير أثر الميزانية من خلال خصم قيمة ضريبة القيمة المضافة الإضافية القابلة للاقتطاع (10% من قيمة المشتريات) من قيمة ضريبة القيمة المضافة المستحقة الإضافية (10% من قيمة المبيعات الخاضعة للضريبة)، ثم خصم رسوم ضريبة القيمة المضافة المدفوعة سابقا على أساس كل حالة على حدة لكل خاضع لهذا التدبير ● في الأخير تضاف تكلفة الضريبة على القيمة المضافة بالداخل التي تم الحصول عليها الى تكلفة الضريبة على القيمة المضافة عند الاستيراد المقدر من قبل إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة

استغلال تصريح دافعي الضرائب عن طريق نظام معلومات المديرية العامة للضرائب وكذلك تكلفة الضريبة على القيمة المضافة عند الاستيراد المقدرة من قبل إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة	مصدر المعلومات
4 389 مليون درهم	تكلفة التدبير في 2019

جدول 16: عمليات البيع تفويت المساكن الاجتماعية المعدة للسكن الرئيسي

إعفاء عمليات تفويت المساكن الاجتماعية المعدة للسكن الرئيسي التي تتراوح مساحتها المغطاة ما بين 50 و80 م ² ولا يتعدى ثمن بيعها 250 000 درهم دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة.	التدبير الاستثنائي
الضريبة على القيمة المضافة	نوع الضريبة
إعفاء كلي	طبيعة التدبير
المادة 92	المرجع
متجدد	حالة التدبير
القطاع العقاري	القطاع
تشجيع امتلاك السكن	الهدف من التدبير
المقاولات	المستفيدون من التدبير
اجتماعي	الغرض من التدبير
تم تعديله واستكمالته بقانون المالية لسنة 2013	سنة إنشاء أو تعديل التدبير
غير محدد	حدود مبلغ التدبير
<ul style="list-style-type: none"> • تتمثل طريقة التقييم في تحديد إجمالي النفقات الضريبية المتعلقة بالضريبة على القيمة المضافة المتعلقة بالمساكن الاجتماعية والتي تدفعها المديرية العامة للضرائب إلى الموثقين • يساوي مبلغ الإنفاق الضريبي لكل وحدة سكنية 20% من سعر التحويل • إجمالي مبلغ النفقات الجبائية هو المبلغ المتراكم للحقوق التي تدفعها المديرية العامة للضرائب إلى الموثقين على مدار الفترة الممتدة من 2018/04/01 إلى 2019/03/31. 	طريقة التقييم
استغلال تصريح دافعي الضرائب عن طريق نظام معلومات المديرية العامة للضرائب	مصدر المعلومات
2 369 مليون درهم	تكلفة التدبير في 2019

2. أهم النفقات الجبائية المتعلقة بالضريبة على الشركات

جدول 17: الشركات المصدرة

<p>الإعفاء من مجموع الضريبة على الشركات طيلة خمس (5) سنوات متتالية وفرضها بسعر مخفض 17,5 % ، يطبق على الشريحة التي يفوق فيها مبلغ الربح الصافي 1.000.000 درهم، فيما بعد هذه المدة بالنسبة ل:</p> <p>1- المنشآت المصدرة للمنتجات أو الخدمات، باستثناء المنشآت المصدرة للمعادن المستعملة، التي تحقق في السنة رقم أعمال حين التصدير.</p> <p>2- المنشآت الصناعية التي تزاول أنشطة محددة بنص تنظيمي، برسم رقم أعمالها المحقق من بيع المنتجات المصنعة إلى المنشآت المصدرة المشار إليها أعلاه التي تقوم بتصديرها.</p> <p>3- مقدمي الخدمات والمنشآت الصناعية التي تزاول أنشطة محددة بنص تنظيمي، برسم رقم أعمالهم المحقق بالعملات الأجنبية مع المنشآت المقامة بالخارج أو في المناطق الحرة للتصدير والمطابق للعمليات المتعلقة بمنتجات مصدرة من طرف منشآت أخرى.</p>	<p>التدبير الاستثنائي</p>
<p>الضريبة على الشركات</p>	<p>نوع الضريبة</p>
<p>إعفاء جزئي</p>	<p>طبيعة التدبير</p>
<p>المادة 6 و7</p>	<p>المرجع</p>
<p>متجدد</p>	<p>حالة التدبير</p>
<p>قطاع التصدير</p>	<p>القطاع</p>
<p>تشجيع عمليات التصدير</p>	<p>الهدف من التدبير</p>
<p>المصدرون</p>	<p>المستفيدون من التدبير</p>
<p>اقتصادي</p>	<p>الغرض من التدبير</p>
<p>تم تعديله واستكمالته بموجب المادة 7 من قانون المالية عدد 40-08 لسنة 2009</p>	<p>سنة إنشاء أو تعديل التدبير</p>
<p>غير محدد</p>	<p>حدود مبلغ التدبير</p>
<p>تتمثل طريقة التقييم في البداية في تحديد دافعي الضرائب المستفيدين من هذا التدبير التحفيزي. ويتم تقدير مبلغ النفقات الضريبية من خلال تطبيق الضريبة وفق جدول الضريبة المرجعي على مجموع الربح الصافي (بما فيه الربح المتعلق بنسبة 17.5%) مع خصم مبلغ الضريبة التي تم دفعها من قبل هذه الشركات</p>	<p>طريقة التقييم</p>
<p>استغلال تصريح دافعي الضرائب عن طريق نظام معلومات المديرية العامة للضرائب</p>	<p>مصدر المعلومات</p>
<p>1 498 مليون درهم</p>	<p>تكلفة التدبير في 2019</p>

جدول 18: المنشآت التي تزاوّل نشاطاتها في المناطق الحرة للتصدير

التدبير الاستثنائي	إعفاء كلي طيلة (5) سنوات وفرض الضريبة بسعر 8.75% عن السنوات العشرين (20) الموالية بالنسبة للمنشآت التي تزاوّل نشاطاتها في المناطق الحرة للتصدير
نوع الضريبة	الضريبة على الشركات
طبيعة التدبير	إعفاء جزئي
المرجع	المادة 6
حالة التدبير	متجدد
القطاع	قطاع التصدير
الهدف من التدبير	تشجيع عمليات التصدير
المستفيدون من التدبير	المصدرون
الغرض من التدبير	اقتصادي
سنة إنشاء أو تعديل التدبير	تم تعديله واستكمالها بالمادة 7 من قانون المالية رقم 12-22 لسنة 2012
حدود مبلغ التدبير	غير محدد
طريقة التقييم	تتمثل طريقة التقييم في البداية في تحديد دافعي الضرائب المستفيدين من هذا التدبير التحفيزي. ويتم تقدير مبلغ النفقات الضريبية من خلال تطبيق الضريبة وفق جدول الضريبة المرجعي على مجموع الربح الصافي (بما فيه الربح المتعلق بنسبة 8.75%) مع خصم مبلغ الضريبة التي تم دفعها من قبل هذه الشركات
مصدر المعلومات	استغلال تصريح دافعي الضرائب عن طريق نظام معلومات المديرية العامة للضرائب
تكلفة التدبير في 2019	987 مليون درهم

3. أهم النفقات الجبائية المتعلقة بواجبات التسجيل والتنبر

جدول 19: الهبات المنجزة بين الأصول والفروع وبين الأزواج وبين الإخوة والأخوات

التدبير الاستثنائي	تطبيق السعر المخفض 1.5% بالنسبة للهبات المنجزة بين الأصول والفروع وبين الأزواج وبين الإخوة والأخوات والمتعلقة بالعقارات وبالأصل التجاري وحصص المشاركة داخل المجموعات ذات النفع الاقتصادي والأسهم والحصص في الشركات.
نوع الضريبة	واجبات التسجيل والتنبر
طبيعة التدبير	تخفيض
المرجع	المادة 133
حالة التدبير	متجدد
القطاع	الصحة، العمل الاجتماعي والثقافي
الهدف من التدبير	تخفيض كلفة المعاملات
المستفيدون من التدبير	الأسر
الغرض من التدبير	اجتماعي
سنة إنشاء أو تعديل التدبير	تم تعديله واستكمالها بالمادة 8 من قانون المالية رقم 68-17 لسنة 2018
حدود مبلغ التدبير	غير محدد
طريقة التقييم	تتمثل طريقة التقييم في البداية في تحديد دافعي الضرائب المستفيدين من هذا التدبير الضريبي اعتمادا على نوع الإعفاء الممنوح للأرباح الخاضعة لواجبات التسجيل، وهي "التبرع بأسهم المساهمة والتبرع العقاري والتبرع بالملكية المجردة؛ والتبرع بحق الانتفاع". في حين يتم تقدير مبلغ النفقات الضريبية بتطبيق 3% على سعر عملية التحويل مع خصم الحقوق التي تم إصدارها بالفعل والمتعلقة بالسعر المخفض 1.5%.
مصدر المعلومات	استغلال تصريح دافعي الضرائب عن طريق نظام معلومات المديرية العامة للضرائب
تكلفة التدبير في 2019	221 مليون درهم

جدول 20: البيع الأول للمساكن الاجتماعية والمساكن ذات القيمة العقارية المخفضة

التدبير الاستثنائي	تطبيق سعر مخفض بنسبة 3% بالنسبة للبيع الأول للمساكن الاجتماعية والمساكن ذات القيمة العقارية المخفضة، وكذا الاقتناء الأول للمساكن المذكورة من طرف مؤسسات الائتمان والهيئات المعتمدة في حكمها والتي تكون موضوع عمليات تجارية أو مالية في إطار عقد مراهبة " أو "إجارة منتهية بالتمليك" أو "مشاركة متناقصة."
نوع الضريبة	واجبات التسجيل والتنبر
طبيعة التدبير	تخفيض
المرجع	المادة 133
حالة التدبير	متجدد
القطاع	نشاطات عقارية
الهدف من التدبير	تخفيض كلفة المعاملات
المستفيدون من التدبير	الأسر
الغرض من التدبير	اقتصادي
سنة إنشاء أو تعديل التدبير	تم تعديله واستكمالها بالمادة 7 من قانون المالية رقم 22-12 لسنة 2012
حدود مبلغ التدبير	غير محدد
طريقة التقييم	تتمثل طريقة التقييم في البداية في تحديد دافعي الضرائب المستفيدين من هذا التدبير الضريبي اعتمادا على نوع الإعفاء الممنوح للأرباح الخاضعة لواجبات التسجيل، وهي "اقتناء المباني" وفق معدل منخفض قدره 3%. في حين يتم تقدير مبلغ النفقات الضريبية بتطبيق 4% على سعر عملية الاقتناء مع خصم الحقوق التي تم إصدارها بالفعل والمتعلقة بالسعر المخفض 3%.
مصدر المعلومات	استغلال تصريح دافعي الضرائب عن طريق نظام معلومات المديرية العامة للضرائب
تكلفة التدبير في 2019	153 مليون درهم

ملحق

الملحق: التدابير الاستثنائية التي تم اعتبارها كنفقات جبائية حسب النظام المرجعي الجديد

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
4 389	الأسر	قطاع الطاقة	دعم القدرة الشرائية	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 10% مع الحق في الخصم عمليات البيع المتعلقة بزيوت النفط أو الصخور سواء أكانت خاما أم مصفاة	تخفيض	40.099.22	الضريبة على القيمة المضافة
2 369	المقاولات	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	إعفاء عمليات تفويت المساكن الاجتماعية المعدة للسكن الرئيسي التي تتراوح مساحتها المغطاة ما بين 50 و 80 م ² ولا يتعدى ثمن بيعها 250 000 درهم دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة.	إعفاء كلي	40.092.29	الضريبة على القيمة المضافة
1 498	المصدرون	قطاع التصدير	تشجيع عمليات التصدير	الإعفاء من مجموع الضريبة على الشركات طيلة خمس (5) سنوات متتالية وفرضها بسعر مخفض 17,5% , يطبق على الشريحة التي يفوق فيها مبلغ الربح الصافي 1.000.000 درهم , فيما بعد هذه المدة بالنسبة ل: 1- المنشآت المصدرة للمنتجات أو الخدمات، باستثناء المنشآت المصدرة للمعادن المستعملة، التي تحقق في السنة رقم أعمال حين التصدير. 2- المنشآت الصناعية التي تزاوّل أنشطة محددة بنص تنظيمي، برسم رقم أعمالها المحقق من بيع المنتجات المصنعة إلى المنشآت المصدرة المشار إليها أعلاه التي تقوم بتصديرها. 3- مقدمي الخدمات والمنشآت الصناعية التي تزاوّل أنشطة محددة بنص تنظيمي، برسم رقم أعمالهم المحقق بالعملات الأجنبية مع المنشآت المقامة	إعفاء جزئي	13.006.35	الضريبة على الشركات

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
				بالخارج أو في المناطق الحرة للتصدير والمطابق للعمليات المتعلقة بمنتجات صادرة من طرف منشآت أخرى.			
1 324	المأجورون	السلامة والاحتياط الاجتماعي	تعبئة الادخار الداخلي	إعفاء عمليات التأمين المتضمنة للالتزامات تتوقف على حياة الإنسان.	إعفاء كلي	57.282.05	الرسم على عقود التأمين
1 198	المقاولات	السلامة والاحتياط الاجتماعي	أهداف أخرى	إعفاء الخدمات التي تنجزها مختلف شركات التأمين والخاضعة للضريبة على عقود التأمين.	إعفاء كلي	40.091.21	الضريبة على القيمة المضافة
987	المصدرون	قطاع التصدير	تشجيع عمليات التصدير	إعفاء كلي طيلة (5) سنوات وفرض الضريبة بسعر 8.75% عن السنوات العشرين (20) الموالية بالنسبة للمنشآت التي تزاوّل نشاطاتها في المناطق الحرة للتصدير.	إعفاء كلي	13.006.69	الضريبة على الشركات
977	المقاولات	وساطة مالية	تعبئة الادخار الداخلي	إعفاء الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة، فيما يخص الأرباح المحققة في إطار غرضها القانوني.	إعفاء كلي	13.006.17	الضريبة على الشركات
747	المأجورون	السلامة والاحتياط الاجتماعي	تعبئة الادخار الداخلي	إعفاء عقود التأمين على العمليات التي تقوم بها مؤسسات طلب الادخار إذا كان الغرض منها تكوين رؤوس أموال.	إعفاء كلي	57.282.08	الرسم على عقود التأمين
663	المقاولات	قطاع النقل	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 14% مع الحق في الخصم عمليات نقل المسافرين والبضائع باستثناء عمليات النقل السككي.	تخفيض	40.099.32	الضريبة على القيمة المضافة
573	المنعشون العقاريون	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج، في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة، لبناء 500 سكن اجتماعي موزع	إعفاء كلي	13.247.05	الضريبة على الشركات

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
				على فترة أقصاها خمس (5) سنوات. ويمكن للمنعشين العقاريين إبرام اتفاقية مع الدولة بنفس الشروط المنصوص عليها أعلاه لإنجاز برنامج بناء ما لا يقل عن مائة (100) سكن اجتماعي بالوسط القروي			
539	الفلاحون	نشاطات فلاحية	تنمية القطاع الفلاحي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للمنتجات والمعدات إذا كانت مخصصة لأغراض فلاحية لا غير	إعفاء كلي	40.092.04	الضريبة على القيمة المضافة
533	المأجورون	السلامة والاحتياط الاجتماعي	تعبئة الادخار الداخلي	إعفاء عقود التامين على العمليات التي تقوم بها المقاولات بواسطة طلب الادخار بهدف جمع مبالغ يؤديها المؤمن لهم قصد رسملتها المشتركة مع إشراكهم في أرباح شركات أخرى تتولى المؤسسات الألفة الذكر تدبيرها أو إدارتها بصورة مباشرة أو غير مباشرة.	إعفاء كلي	57.282.10	الرسم على عقود التأمين
527	المقاولات	جميع القطاعات	تشجيع الاستثمار	تعفى من رسوم الاستيراد سلع التجهيز والمعدات والآلات المقتناة من طرف بعض المنشآت التي تتعهد بإنجاز مشروع استثماري بمبلغ يساوي 200 مليون درهم أو يزيد على ذلك.	إعفاء كلي	11.ABK.01	الرسوم الجمركية
495	الفلاحون	الفلاحة، الصيد البحري، تربية الأحياء المائية	تنمية القطاع الفلاحي	الإعفاء من الضريبة على الدخل بصفة دائمة بالنسبة للخاضعين للضريبة برسم الدخل الفلاحية والذين يحققون رقم أعمال سنوي برسم هذه الدخل يقل عن خمسة ملايين (5 000 000) درهم	إعفاء كلي	14.047.01	الضريبة على الدخل
465	الأسر	قطاع الطاقة	دعم القدرة الشرائية	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 14% مع الحق في الخصم الطاقة الكهربائية.	تخفيض	40.099.33	الضريبة على القيمة المضافة

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
431	الأسر	السلامة والاحتياط الاجتماعي	تعبئة الادخار الداخلي	إعفاء الإيرادات الممنوحة بمقتضى عقود التأمين على الحياة أو عقود الرسملة التي تتجاوز مدتها ثمان سنوات على الأقل.	إعفاء كلي	14.057.10	الضريبة على الدخل
410	الأسر	صناعات غذائية	دعم القدرة الشرائية	يخفض سعر الضريبة عند الاستيراد إلى 10% من قيمة البضاعة فيما يخص الزيوت السائلة الغذائية مصفاة كانت أو غير مصفاة وكذا البذور والفواكه الزيتية والزيوت النباتية المستعملة لصنع الزيوت السائلة الغذائية	تخفيض	40.121.01	الضريبة على القيمة المضافة
372	الدولة	القطاع المالي	تقليص تحميلات الدولة	الإعفاء من الضريبة على الدخل المحجوزة في المنبع المترتبة على الفوائد التي يحصل عليها الأشخاص غير المقيمين والمتعلقة بالقروض التي تمنح للدولة أو تضمنها الدولة برسم الودائع بعملات أجنبية أو بالدرهم القابل للتحويل، والقروض الممنوحة بعملات أجنبية لمدة تعادل أو تفوق 10 سنوات.	إعفاء كلي	14.045.01	الضريبة على الدخل
371	الأسر	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	دون الإخلال بتطبيق أحكام المادة 144 - 2 - II أدناه ، يعفى من الضريبة الربح المحصل عليه من تقويت عقار أو جزء من عقار يشغله على وجه سكني رئيسية منذ سنة (6) سنوات على الأقل في تاريخ التقويت المذكور مالكة أو أعضاء الشركات ذات الغرض العقاري المعتمدة ضريبيا شفافة	إعفاء كلي	14.063.03	الضريبة على الدخل
369	الأسر	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	خصم في حدود 10% من مجموع الدخل المفروضة عليه الضريبة لفوائد القروض التي تمنحها للخاضعين للضريبة مؤسسات الائتمان وذلك بغرض تملك أو بناء مسكن رئيسي.	خصم	14.028.21	الضريبة على الدخل

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
341	الفلاحون	نشاطات فلاحية	تنمية القطاع الفلاحي	يمكن خصم الضريبة على القيمة المضافة غير الظاهرة في ثمن شراء القطاني والفواكه والخضر غير المحولة ذات المصدر المحلي الموجهة إلى منتوجات الصناعة الغذائية التي تم بيعها محليا.	تخفيض	40.125.01	الضريبة على القيمة المضافة
326	الدولة	الإدارة العمومية	تقليص تحميلات الدولة	إعفاء عمليات بيع الطوابع الجبائية والأوراق والمطبوعات المدموغة التي تصدرها الدولة.	إعفاء كلي	40.091.20	الضريبة على القيمة المضافة
317	الأسر	السلامة والاحتياط الاجتماعي	تعبئة الادخار الداخلي	خصم من أجل تحديد صافي الدخل المفروضة عليه الضريبة على الدخل المتعلقة بالمعاشات والإيرادات العمرية، إسقاط جزافي نسبته 40% من المبلغ الإجمالي السنوي للمعاشات والإيرادات المفروضة عليه الضريبة الذي يساوي أو يقل عن 168 000 درهم و55% لما زاد عن ذلك.	إسقاط	14.060.01	الضريبة على الدخل
317	المأجورون	السلامة والاحتياط الاجتماعي	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	إعفاء عقود التامين عقود التامين ضد حوادث الشغل والأمراض المهنية.	إعفاء كلي	57.282.01	الرسم على عقود التامين
280	الأسر	قطاع النقل	تشجيع قطاع صناعة السيارات	تعفى من رسوم الاستيراد جميع المنتجات والمواد الداخلة في صنع السيارة المسماة "السيارة الاقتصادية" والسيارة لنقل البضائع المسماة "السيارة النفعية الخفيفة الاقتصادية"	إعفاء كلي	11.ABL.02	الرسوم الجمركية
251	الجمعيات والمؤسسات	الصحة والعمل الاجتماعي	النهوض بقطاع الصحة	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية والمعدات والأدوات المشتراة من لدن مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان في إطار المهام المخولة لها قانونا.	إعفاء كلي	40.092.16	الضريبة على القيمة المضافة
244	الصناع ومقدمي الخدمات	قطاع النقل	الحث على تجديد حظيرة السيارات	إعفاء العربات الجديدة التي يتم اقتنائها من طرف الأشخاص الطبيعيين بغرض استغلالها خصيصا كسيارات أجرة (طاكسي).	إعفاء كلي	40.092.43	الضريبة على القيمة المضافة

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
243	المقاولات	صناعات غذائية	دعم القدرة الشرائية	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد لعمليات بيع السكر الخام (سكر الشمندر وسكر القصب وأنواع السكر المماثلة).	إعفاء كلي	40.091.08	الضريبة على القيمة المضافة
242	الفلاحون	الفلاحة، الصيد البحري، تربية الأحياء المائية	تنمية القطاع الفلاحي	يستفيد المستغلون الفلاحيون الخاضعون للضريبة من السعر المخفض 20% خلال الخمس (5) السنوات المحاسبية الأولى المتتالية، ابتداء من السنة الأولى لفرض الضريبة.	إعفاء مؤقت	14.047.02	الضريبة على الدخل
232	الأسر	نشاطات عقارية	النهوض بالقطاع الاجتماعي	إعفاء الهبات المنجزة بين الأصول والفروع وبين الأزواج والإخوة والأخوات فيما يتعلق بالعقارات والحقوق العينية العقارية.	إعفاء كلي	14.063.07	الضريبة على الدخل
227	الأسر	صناعات غذائية	دعم القدرة الشرائية	يخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 7% مع الحق في الخصم السكر المصفى أو المكثف، ويدخل فيما ذكر "الفرجواز" والقند وأشربة السكر الخالص غير المعطرة وغير الملونة، ما عدا باقي المواد المسكرة.	تخفيض	40.099.07	الضريبة على القيمة المضافة
221	الأسر	الصحة، العمل الاجتماعي والثقافي	تخفيض كلفة المعاملات	تطبيق السعر المخفض 1.5% بالنسبة للهبات المنجزة بين الأصول والفروع وبين الأزواج وبين الإخوة والأخوات والمتعلقة بالعقارات وبالأصل التجاري وحصص المشاركة داخل المجموعات ذات النفع الاقتصادي والأسهم والحصص في الشركات.	تخفيض	50.133.07	واجبات التسجيل والتنبر
220	الدولة	قطاع الطاقة	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	إعفاء المحروقات التالية: الفيول وال ثقيلة، الفحم الحجري والفحم الحجري من البترول المستعملة من طرف المكتب الوطني للكهرباء أو الشركات ذات الامتياز والمخصصة لصناعة الطاقة الكهربائية ذات قوة تفوق 10 ميغاواط.	إعفاء كلي	07.ABJ.06	الرسوم الداخلية على الاستهلاك

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
214	مزاولي المهن الحرّة	المهن الحرّة	خفض تكاليف الخدمات	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 10% مع الحق في الخصم العمليات التي ينجزها الأشخاص المشار إليهم في المادة I-89-12° (أ) و(ج)، في نطاق مزاولة مهنتهم (المحامون والتراجمة والموتقون والعدول وأعوان القضاء والبياطرة).	تخفيض	40.099.27	الضريبة على القيمة المضافة
180	المقاولات	القطاع المالي	أهداف أخرى	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 14% من غير حق في الخصم، الخدمات المؤداة عن كل عون أو وسيط أو سمسار، نظرا للعقود التي يقدمها لإحدى مقاولات التأمين.	تخفيض	40.099.34	الضريبة على القيمة المضافة
179	الفلاحون	الفلاحة، الصيد البحري، تربية الأحياء المائية	تنمية القطاع الفلاحي	إعفاء المستغلات الفلاحية التي تحقق رقم أعمال سنوي يقل عن خمسة ملايين (5 000 000) درهم فيما يخص دخولها الفلاحية.	إعفاء كلي	13.006.29	الضريبة على الشركات
172	الأسر	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	إعفاء الربح المحصل عليه من لدن كل شخص يقوم خلال السنة المدنية بتقويت عقارات لا يتجاوز مجموع قيمتها 140 000 درهم.	إعفاء كلي	14.063.02	الضريبة على الدخل
170	الأسر	الصناعات الكيميائية والسيارات	الحث على تجديد حظيرة السيارات	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 7% مع الحق في الخصم السيارة المسماة "السيارة الاقتصادية" وجميع المنتجات والمواد الداخلة في صنعها، وكذا خدمات تركيب السيارة الاقتصادية المذكورة.	تخفيض	40.099.11	الضريبة على القيمة المضافة
169	الأسر	القطاع المالي	تخفيض كلفة التمويل	إعفاء عمليات القرض التي تقوم بها جمعيات السلفات الصغرى لفائدة عملائها.	إعفاء كلي	40.091.45	الضريبة على القيمة المضافة
167	الفلاحون	نشاطات فلاحية	تنمية القطاع الفلاحي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للأسمدة.	إعفاء كلي	40.092.03	الضريبة على القيمة المضافة

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
153	الأسر	نشاطات عقارية	تخفيض كلفة المعاملات	تطبيق سعر مخفض بنسبة 3% بالنسبة للبيع الأول للمساكن الاجتماعية والمساكن ذات القيمة العقارية المخفضة، وكذا الاقتناء الأول للمساكن المذكورة من طرف مؤسسات الائتمان والهيئات المعتمدة في حكمها والتي تكون موضوع عمليات تجارية أو مالية في إطار عقد مرابحة "أو" إجارة منتهية بالتمليك "أو" مشاركة متناقصة."	تخفيض	50.133.11	واجبات التسجيل والتنبر
152	الأسر	الصحة، العمل الاجتماعي والثقافي	النهوض بقطاع الصحة	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 7% مع الحق في الخصم المنتجات الصيدلية والمواد الأولية والمنتجات التي يدخل مجموع أو بعض عناصرها في تركيب المنتجات الصيدلية.	تخفيض	40.099.03	الضريبة على القيمة المضافة
145	المقاولات	جميع القطاعات	تشجيع الاستثمار	إمكانية القيام باهلاك تنازلي لسلع التجهيز.	تسهيلات مالية	13.010.22	الضريبة على الشركات
144	المقاولات الأجنبية	القطاع المنجمي	تنمية القطاع المنجمي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد لعمليات اقتناء السلع والخدمات من لدن الحاصلين على امتياز استغلال حقول الهيدروكربورات، وان اقتضى الحال كل واحد من الحاصلين عليه إن كان مشتركا بينهم، وكذا المتعاقدين والمتعاقدين من الباطن معهم.	إعفاء كلي	40.092.41	الضريبة على القيمة المضافة
142	الأسر	قطاع السياحة	جلب الادخار الخارجي	تخفيض 80% من مبلغ الضريبة المستحقة برسم المعاشات ذات المنشأ الأجنبي والمطابقة للمبالغ التي تم تحويلها إلى الدرهم بصفة نهائية.	تخفيض	14.076.01	الضريبة على الدخل
123	المصدرون	قطاع التصدير	تشجيع التصدير	يمكن أن يؤذن للمنشآت المصدرة للمنتجات والخدمات، بناء على طلب منها وفي حدود مجموع رقم الأعمال المتعلق بعملية التصدير المنجزة، أن تتسلم مع وقف استيفاء الضريبة على القيمة المضافة	تسهيلات مالية	40.094.01	الضريبة على القيمة المضافة

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
				بالداخل، البضائع والمواد الأولية واللفائف غير المرجعة والخدمات اللازمة للعمليات المذكورة.			
116	المصدرون	قطاع التصدير	تشجيع عمليات التصدير	الإعفاء من مجموع الضريبة على الدخل طيلة خمس (5) سنوات متتالية وفرضها بسعر مخفض 20 % فيما بعد هذه المدة بالنسبة ل: 1- المنشآت المصدرة للمنتجات أو الخدمات، باستثناء المنشآت المصدرة للمعادن المستعملة، التي تحقق في السنة رقم أعمال حين التصدير. 2- المنشآت الصناعية التي تزاوّل أنشطة محددة بنص تنظيمي، برسم رقم أعمالها المحقق من بيع المنتجات المصنعة إلى المنشآت المصدرة المشار إليها أعلاه التي تقوم بتصديرها. 3- مقدمي الخدمات والمنشآت الصناعية التي تزاوّل أنشطة محددة بنص تنظيمي، برسم رقم أعمالهم المحقق بالعملات الأجنبية مع المنشآت المقامة بالخارج أو في المناطق الحرة للتصدير والمطابق للعمليات المتعلقة بمنتجات مصدرة من طرف منشآت أخرى.	إعفاء جزئي	14.031.03	الضريبة على الدخل
113	المقاولات	استخراج واستغلال الثروة المعدنية	تنمية القطاع المنجمي	فرض الضريبة على الشركات بالسعر المخفض 17,5% المطبق على الشريحة التي يفوق فيها مبلغ الربح الصافي 1.000.000 درهم، بالنسبة للمنشآت المنجمية المصدرة والمنشآت المنجمية التي تبيع منتجاتها إلى منشآت تقوم بتصديرها بعد رفع قيمتها.	إعفاء جزئي	13.006.65	الضريبة على الشركات
103	المقاولات	جميع القطاعات	تشجيع الاستثمار	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد لأموال الاستثمار التي يجب أن تقيد في حساب للأصول الثابتة وتخول الحق في الخصم إذا اشترتها المنشآت الخاضعة	تسهيلات مالية	40.092.05	الضريبة على القيمة المضافة

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
				للضريبة على القيمة المضافة، خلال مدة ستة وثلاثين (36) شهرا ابتداء من تاريخ الشروع في مزاولتها، باستثناء العربات المقتناة من قبل وكالات تأجير السيارات.			
103	الأسر	الصحة، العمل الاجتماعي والثقافي	النهوض بالقطاع الاجتماعي	إعفاء الأجر والتعويضات المدفوعة للمجندين في الخدمة العسكرية، طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.	إعفاء كلي	14.57.23	الضريبة على الدخل
101	الأسر	نشاطات فلاحية	تنمية القطاع الفلاحي	إعفاء عمليات بيع التمور الملففة المنتجة بالمغرب.	إعفاء كلي	40.091.09	الضريبة على القيمة المضافة
101	المقاولات	قطاع النقل	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	تعفى من الضريبة العربات المعدة للنقل العمومي للأشخاص التي يقل أو يساوي مجموع وزنها مع الحمولة أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3 000 كيلوغرام.	إعفاء كلي	70.260.01	الضريبة الخصوصية السنوية على المركبات
99	المنعشون العقاريون	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة لبناء 500 سكن اجتماعي موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات. ويمكن للمنعشين العقاريين إبرام اتفاقية مع الدولة بنفس الشروط المنصوص عليها أعلاه لإنجاز برنامج بناء ما لا يقل عن مائة (100) سكن اجتماعي بالوسط القروي.	إعفاء كلي	50.247.02	واجبات التسجيل والتنبر
97	الفلاحون	الفلاحة، الصيد البحري،	تنمية القطاع الفلاحي	تطبيق تعريفه البنزين بالنسبة للعربات النفعية "بيكوب" ذات محرك كزوال والمملوكة لأشخاص طبيعيين.	تخفيض	70.262.01	الضريبة الخصوصية

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
		تربية الأحياء المائية					السنوية على المركبات
94	مؤسسات التعليم	التربية	تشجيع التعليم	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية المعدة للتعليم الخاص أو التكوين المهني التي يجب أن تقيد في حساب الأصول الثابتة والمقتناة من طرف المؤسسات الخاصة للتعليم أو التكوين المهني باستثناء السيارات غير المستخدمة للنقل المدرسي الجماعي والمعدة خصيصا لهذا الغرض خلال مدة ستة وثلاثين (36) شهرا ابتداء من تاريخ الشروع في مزاولة نشاطها.	إعفاء كلي	40.092.07	الضريبة على القيمة المضافة
88	الأسر	صناعات غذائية	دعم القدرة الشرائية	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 10% مع الحق في الخصم عمليات البيع المتعلقة بالأرز المصنع.	تخفيض	40.099.17	الضريبة على القيمة المضافة
88	المؤلفون والفنانون	قطاع النشر	النهوض بالثقافة واستغلال أوقات الفراغ	إعفاء عمليات بيع واستيراد الجرائد والمنشورات والكتب أو الموسيقى المطبوعة وكذا الأسطوانات المترجمة المستنسخة فيها المنشورات والكتب ويشمل الإعفاء من الضريبة بيع نفايات طبع الجرائد والمنشورات والكتب.	إعفاء كلي	40.091.22	الضريبة على القيمة المضافة
86	الأسر	القطاع المالي	تعبئة الادخار الداخلي	إعفاء الفوائد المدفوعة للأشخاص الطبيعيين أصحاب حسابات الادخار لدى صندوق التوفير الوطني.	إعفاء كلي	14.068.04	الضريبة على الدخل
75	المقاولات	وساطة مالية	تشجيع الاستثمار	تخفيض من الضريبة على الشركات: - 25% بالنسبة للشركات التي تدخل سنداتها إلى البورصة بفتح رأس مالها لمشاركة العموم وذلك عن طريق بيع أسهم موجودة؛ - 50% بالنسبة للشركات التي تدخل سنداتها إلى البورصة بزيادة نسبة لا تقل عن 20% في رأس المال	تخفيض	13.006.80	الضريبة على الشركات

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
				مع التخلي عن حق الاكتتاب التفضيلي. ويتم عرض هذه الزيادة على العموم في نفس الوقت الذي تدخل فيه الشركات المذكورة إلى البورصة.			
75	مربي الأحياء المائية	الزراعة، الصيد البحري، تربية الأحياء المائية	تنمية القطاع الزراعي	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 10% مع الحق في الخصم الأغذية المعدة لتغذية البهائم والدواجن وكذا الكسب المستعمل في صنعها ماعدا الأغذية البسيطة مثل الحبوب والنفائات واللباب وحثالة الشعير والتبن.	تخفيض	40.099.20	الضريبة على القيمة المضافة
69	الزراعيون	الزراعة، الصيد البحري، تربية الأحياء المائية	تنمية القطاع الزراعي	فرض الضريبة على الشركات بالسعر المخفض 17.5% طيلة خمس (5) سنوات بالنسبة للمستغلات الفلاحية الخاضعة للضريبة، وذلك ابتداء من السنة الأولى لفرض الضريبة.	تخفيض	13.006.79	الضريبة على الشركات
69	المنظمات الدولية	التعاون الدولي	تخفيض كلفة التمويل	إعفاء البنك الإفريقي للتنمية.	إعفاء كلي	13.006.12	الضريبة على الشركات
65	الزراعيون	الزراعة، الصيد البحري، تربية الأحياء المائية	النهوض بالقطاع الاجتماعي	إعفاء العقود التي تبرمها الشركات أو الصناديق الفلاحية للتأمين المتبادل مع الأعضاء المنخرطين.	إعفاء كلي	57.282.02	الرسم على عقود التأمين
64	الأسر	قطاعات أخرى	دعم القدرة الشرائية	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 7% مع الحق في الخصم عمليات البيع والتسليم المتعلقة بالماء المزودة به شبكات التوزيع العام وكذا خدمات التطهير المقدمة للمستهلكين من طرف الهيئات المكلفة بالتطهير.	تخفيض	40.099.01	الضريبة على القيمة المضافة

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
62	الصيادون	نشاطات فلاحية	تطوير قطاع الصيد البحري	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 10% مع الحق في الخصم عمليات البيع المتعلقة بأدوات وشباك الصيد المعدة لمحترفي الصيد البحري.	تخفيض	40.099.30	الضريبة على القيمة المضافة
59	الأسر	نشاطات فلاحية	دعم القدرة الشرائية	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 14% مع الحق في الخصم الزبدة باستثناء الزبدة ذات الصنع التقليدي.	تخفيض	40.099.31	الضريبة على القيمة المضافة
58	المنعشون العقاريون	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة لبناء 500 سكن اجتماعي موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات. ويمكن للمنعشين العقاريين إبرام اتفاقية مع الدولة بنفس الشروط المنصوص عليها أعلاه لإنجاز برنامج بناء ما لا يقل عن مائة (100) سكن اجتماعي بالوسط القروي	إعفاء كلي	14.247.03	الضريبة على الدخل
56	المقاولات الأجنبية	وساطة مالية	جلب الادخار الخارجي	إعفاء الشركات غير المقيمة فيما يتعلق بزائد القيمة الناتج عن تفويت قيم منقولة مسعرة في بورصة القيم بالمغرب، باستثناء زائد القيمة الناتج عن تفويت سندات الشركات التي يغلب عليها الطابع العقاري.	إعفاء كلي	13.006.10	الضريبة على الشركات
56	المقاولات	قطاع النقل	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للحافلات والشاحنات والسلع التجهيزية المتصلة بها الواجب تقييدها في حساب للأصول الثابتة والمقتناة من لدن منشآت النقل الدولي عبر الطرق، ويطبق الإعفاء خلال مدة ستة وثلاثين شهرا ابتداء من تاريخ الشروع في مزاولة نشاطها.	تسهيلات مالية	40.092.06	الضريبة على القيمة المضافة
54	المصدرون	قطاع التصدير	تشجيع عمليات التصدير	السلع والمواد المقتناة في الداخل من طرف الأشخاص الطبيعيين غير المقيمين عند مغادرتهم التراب الوطني وذلك بالنسبة لكل شراء يساوي أو يفوق مبلغه ألفي	إعفاء كلي	40.092.40	الضريبة على القيمة المضافة

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
				(2 000) درهم مع احتساب الضريبة على القيمة المضافة.			
54	المقاولات	قطاع النقل	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	إعفاء سيارات الأجرة أو الطاكسيات المرخص لها قانونيا.	إعفاء كلي	70.260.03	الضريبة الخصوصية السنوية على المركبات
53	المقاولات	وساطة مالية	تشجيع الاستثمار	الإعفاء من مجموع الضريبة على الشركات طيلة خمس (5) سنوات متتالية وفرضها بسعر مخفض 8.75% فيما بعد هذه المدة بالنسبة لشركات الخدمات المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء" فيما يخص رقم أعمالها حين التصدير وزائد القيمة الصافي ذو المصدر الأجنبي المتعلق بالقيم المنقولة والمحقق خلال سنة محاسبية معينة.	إعفاء جزئي	13.006.39	الضريبة على الشركات
48	المقاولات	قطاع النقل	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	إعفاء عمليات البيع والإصلاح والتحويل المتعلقة بالمراكب البحرية.	إعفاء كلي	40.092.34	الضريبة على القيمة المضافة
44	المقاولات	قطاع السياحة	النهوض بالقطاع السياحي	الإعفاء من مجموع الضريبة على الشركات طيلة خمس (5) سنوات متتالية وفرضها بسعر مخفض 17,5% ، يطبق على الشريحة التي يفوق فيها مبلغ الربح الصافي 1.000.000 درهم , فيما بعد هذه المدة بالنسبة للمنشآت الفندقية، عن مؤسساتها الفندقية، فيما يخص جزء الأساس المفروضة عليه الضريبة المطابق لرقم أعمالها الذي تم تحقيقه بعملات أجنبية محولة إلى المغرب بصفة فعلية مباشرة أو لحسابها عن طريق وكالات للأسفار.	إعفاء جزئي	13.006.37	الضريبة على الشركات

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
42	المقاولات الأجنبية	المناطق الجغرافية	تشجيع عمليات التصدير	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، الربائح وغيرها من عوائد المساهمة المماثلة المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في حساب أشخاص غير مقيمين من قبل الشركات المقامة في المناطق الحرة للتصدير.	إعفاء كلي	13.006.49	الضريبة على الشركات
41	المقاولات	قطاع النشر	النهوض بالثقافة واستغلال أوقات الفراغ	إعفاء عمليات بيع واستيراد الورق المعد لطبع الجرائد والنشرات الدورية وكذا للنشر إذا كان موجها إلى مطبعة من المطابع.	إعفاء كلي	40.091.24	الضريبة على القيمة المضافة
41	المقاولات	قطاع النقل	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	تعفى من الضريبة عند الاستيراد المراكب البحرية والسفن والمراكب والبواخر والزوارق التي تستطيع بوسائلها الخاصة أن تكون وسيلة للنقل في البحر وتقوم بملاحة بحرية بوجه خاص.	إعفاء كلي	40.123.10	الضريبة على القيمة المضافة
41	المقاولات	قطاعات أخرى	تخفيض كلفة المواد الداخلة في الصنع	يعفى من الضريبة عند الاستيراد الذهب الصافي في سبائك أو قضبان.	إعفاء كلي	40.123.17	الضريبة على القيمة المضافة
36	المقاولات	جميع القطاعات	تشجيع الاستثمار	تطبيق سعر مخفض 20% على المرتبات والمكافآت والأجور الإجمالية المدفوعة للأجراء الذين يشغلون مناصب عمل لحساب، الشركات المكتسبة لصفة «القطب المالي للدار البيضاء» وذلك لمدة أقصاها عشر (10) سنوات ابتداء من تاريخ توليهم لمهامهم.	ضرائب جزافية	14.073.18	الضريبة على الدخل
35	الصناع ومقدمي الخدمات	قطاع الصناعة التقليدية	تشجيع الصناعة التقليدية	إعفاء الزرابي ذات الطابع التقليدي المصنعة محليا.	إعفاء كلي	40.091.16	الضريبة على القيمة المضافة
34	المقاولات	قطاع النقل	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	تطبيق السعر المخفض بمقدار 7% عوض 14% بالنسبة لعمليات التأمين البحري والنقل البحري.	تخفيضات	57.284.01	الرسم على عقود التأمين

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
30	الأسر	الصحة، العمل الاجتماعي والثقافي	النهوض بالقطاع الاجتماعي	إعفاء التعويضات اليومية عن المرض والإصابة والولادة ومنح الوفاة.	إعفاء كلي	14.057.06	الضريبة على الدخل
29	المقاولات	الصحة والعمل الاجتماعي	أهداف أخرى	إعفاء الخدمات التي يقدمها مستغلو المصحات أو المؤسسات الصحية والعلاجية.	إعفاء كلي	40.091.41	الضريبة على القيمة المضافة
29	الأسر	التربية	دعم القدرة الشرائية	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 7% مع الحق في الخصم الأدوات المدرسية والمنتجات والمواد الداخلية في تركيبها.	تخفيض	40.099.05	الضريبة على القيمة المضافة
25	المقاولات	قطاع الطاقة	تنمية القطاع المنجمي	إعفاء المعادن المستعملة.	إعفاء كلي	40.091.17	الضريبة على القيمة المضافة
25	الأسر	الصحة، العمل الاجتماعي والثقافي	النهوض بالقطاع الاجتماعي	إعفاء معاشات العجز الممنوحة للعسكريين ولخلفهم.	إعفاء كلي	14.057.04	الضريبة على الدخل
25	الجمعيات والمؤسسات	الصحة، العمل الاجتماعي والثقافي	النهوض بقطاع الصحة	إعفاء مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان.	إعفاء كلي	13.006.05	الضريبة على الشركات
21	المقاولات	جميع القطاعات	تشجيع الاستثمار	إعفاء الأشخاص الذاتيين الذين يزاولون بصورة فردية أو في شركة فعلية أو على الشياخ عملا مهنيا خاضعا للضريبة على الدخل حسب نظامي النتيجة الصافية الحقيقية أو النتيجة الصافية المبسطة، لا تقرض عليهم الضريبة بالنسبة إلى صافي زائد القيمة	إعفاء كلي	14.161.01	الضريبة على الدخل

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
				الذي تم تحقيقه على إثر المساهمة بجميع عناصر أصول وخصوم منشاتهم في شركة خاضعة للضريبة على الشركات يحدثها الأشخاص المعنيون.			
20	الفلاحون	الفلاحة، الصيد البحري، تربية الأحياء المائية	تخفيض كلفة المعاملات	تطبيق السعر المخفض 1.5% بالنسبة لعقود نقل الملكية بين المالكين على الشياح لحقوق مشاعة في عقارات فلاحية.	تخفيض	50.133.15	واجبات التسجيل والتنبر
19	الصناع ومقدمي الخدمات	التربية	تشجيع التعليم	فرض الضريبة على الشركات بالسعر المخفض 17,5% المطبق على الشريحة التي يفوق فيها مبلغ الربح الصافي 1.000.000 درهم , طيلة خمس (5) سنوات، بالنسبة للمؤسسات الخاصة للتعليم أو التكوين المهني.	تخفيض	13.006.74	الضريبة على الشركات
16	المقاولات	جميع القطاعات	تشجيع الاستثمار	تعفى من الضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد السلع التجهيزية والمعدات والأدوات الضرورية لإنجاز مشاريع استثمار تساوي أو تفوق كلفتها مائة (100) مليون درهم وذلك في إطار اتفاقية تبرم مع الدولة إذا اشترتها المنشآت الخاضعة للضريبة على القيمة المضافة، خلال مدة ستة وثلاثين (36) شهرا ابتداء من تاريخ أول عملية استيراد المرتبطة بالاتفاقية السارية المفعول، مع إمكانية تمديد هذه المدة لأربعة وعشرين (24) شهرا.	إعفاء كلي	40.123.22	الضريبة على القيمة المضافة
16	المقاولات	قطاع النقل	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	تعفى من الضريبة العربات المستعملة في النقل المزدوج المرخص لها بوجه قانوني التي يقل أو	إعفاء كلي	70.260.18	الضريبة الخصوصية السنوية على المركبات

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
				يساوي مجموع وزنها مع الحمولة أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3000 كيلو غرام			
15	المقاولات	جميع القطاعات	تخفيض كلفة التمويل	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، الفوائد المقبوضة من لدن الشركات غير المقيمة برسم القروض الممنوحة بعملات أجنبية من لدن البنك الأوروبي للاستثمار في إطار مشاريع مصادق عليها من قبل الحكومة.	إعفاء كلي	13.006.63	الضريبة على الشركات
15	المقاولات	القطاع المالي	تخفيض كلفة التمويل	المحركات المثبتة لعمليات القرض المبرمة بين الخواص ومؤسسات الائتمان والهيئات المعتمدة في حكمها، وكذا عمليات القرض العقاري لتملك أو بناء سكناهم الرئيسية.	إعفاء كلي	50.129.59	واجبات التسجيل والتتبر
15	وكالات التنمية	المناطق الجغرافية	تنمية المناطق المحرومة	إعفاء كلي طيلة (5) سنوات وفرض الضريبة بسعر 8.75% عن السنوات العشرين (20) الموالية بالنسبة للوكالة الخاصة طنجة - البحر الأبيض المتوسط وكذا الشركات المتدخلة في إنجاز وتهيئة استغلال وصيانة مشروع المنطقة الخاصة للتنمية طنجة - البحر الأبيض المتوسط والمقامة في المناطق الحرة للتصدير.	إعفاء كلي	13.006.68	الضريبة على الشركات
15	وكالات التنمية	المناطق الجغرافية	تنمية المناطق المحرومة	إعفاء الوكالة الخاصة "طنجة البحر الأبيض المتوسط".	إعفاء كلي	13.006.25	الضريبة على الشركات
14	الأسر	قطاعات أخرى	تخفيض كلفة المواد الداخلة في الصنع	تعفى من الضريبة عند الاستيراد للحوم والأسماك المعدة لمؤسسات الإطعام المحددة في المسمية الجمركية.	إعفاء كلي	40.123.40	الضريبة على القيمة المضافة

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
14	المقاولات	تطوير قطاع الطاقة المتجددة	الطاقة المتجددة	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 10% مع الحق في الخصم عمليات البيع المتعلقة بالسخانات الشمسية.	تخفيض	40.099.19	الضريبة على القيمة المضافة
14	المقاولات	السلامة والاحتياط الاجتماعي	تخفيض كلفة الخدمات	تخضع للرسم بنسبة 10 % عوض 14 % عمليات التأمين المؤقت في حالة الوفاة المكتتبه لفائدة المؤسسات المقرضة	تخفيض	57.284.02	الرسم على عقود التأمين
14	الجمعيات والمؤسسات	الصحة، العمل الاجتماعي والثقافي	النهوض بالاقتصاد الاجتماعي	تعفى من رسوم الاستيراد البعائث الموجهة إلى المشاريع الخيرية والمنظمات غير الحكومية المعترف لها بصفة المنفعة العامة وكذا البضائع المعدة لتسليمها على سبيل الهبات.	إعفاء كلي	11.162.00	الرسوم الجمركية
13	الأسر	صناعات غذائية	دعم القدرة الشرائية	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 10% مع الحق في الخصم عمليات البيع المتعلقة بالعجائن الغذائية	تخفيض	40.099.18	الضريبة على القيمة المضافة
13	مديري الغابات	قطاع الغابات والخشب	تطوير قطاع الغابات والخشب	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 10% مع الحق في الخصم عمليات البيع المتعلقة بالخشب بقشوره أو المقشور أو المربع فقط والفلين في حالته الطبيعية والحطب في حزم أو الحطب المنشور في شكل قطع صغيرة وفحم الخشب.	تخفيض	40.099.29	الضريبة على القيمة المضافة
12	الصناع ومقدمي الخدمات	قطاع الصناعة التقليدية	تنمية القطاع المنجمي	إعفاء البيوع الواقعة على المصوغات المصنوعة بالمغرب من المعادن النفيسة.	إعفاء كلي	40.091.19	الضريبة على القيمة المضافة
12	المقاولات	قطاع النقل	تشجيع الاستثمار	تعفى من الضريبة الشاحنات التي تستعمل في تكوين وتدريب الأشخاص الراغبين في الحصول على رخصة السياقة والتي يفوق مجموع وزنها مع الحمولة	إعفاء كلي	70.260.16	الضريبة الخصوصية السنية على المركبات

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
				أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3 000 كيلوغرام.			
11	مؤسسات التعليم	التربية	أهداف أخرى	إعفاء الخدمات المقدمة من طرف مؤسسات التعليم الخاص لفائدة التلاميذ والطلبة المسجلين بها الذين يتابعون بها دراستهم وذلك فيما يخص الإطعام والنقل المدرسي والترفيه.	إعفاء كلي	40.091.38	الضريبة على القيمة المضافة
10	المؤلفون والفنانون	قطاع النشر	النهوض بالثقافة واستغلال أوقات الفراغ	إعفاء أعمال التأليف والطبع والتسليم المرتبطة بها.	إعفاء كلي	40.091.23	الضريبة على القيمة المضافة
10	الأسر	الصحة، العمل الاجتماعي والثقافي	النهوض بقطاع الصحة	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 7% مع الحق في الخصم للفئات غير المرجعة للمنتجات الصيدلانية وكذا المنتجات والمواد الداخلة في صنعها.	تخفيض	40.099.04	الضريبة على القيمة المضافة
10	الأسر	صناعات غذائية	دعم القدرة الشرائية	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 7% مع الحق في الخصم مصبرات السردين.	تخفيض	40.099.08	الضريبة على القيمة المضافة
9	المأجورون	الصحة، العمل الاجتماعي والثقافي	النهوض بالقطاع الاجتماعي	إعفاء الإيرادات العمرية والإعانات المؤقتة الممنوحة للمصابين بحوادث الشغل.	إعفاء كلي	14.057.05	الضريبة على الدخل
8	الفلاحون	الفلاحة، الصيد البحري، تربية الأحياء المائية	تنمية القطاع الفلاحي	إعفاء الربح المحصل عليه من تفويت حقوق مشاعة في عقارات فلاحية واقعة خارج الدوائر الحضرية فيما بين الشركاء في الإرث.	إعفاء كلي	14.063.05	الضريبة على الدخل

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
7	المؤسسات العمومية	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	إعفاء وكالة المساكن والتجهيزات العسكرية.	إعفاء كلي	13.006.16	الضريبة على الشركات
6	الصيادون	نشاطات فلاحية	تنمية القطاع الفلاحي	تعفى من الضريبة عند الاستيراد السفن مهما كانت حمولتها المستخدمة للصيد البحري.	إعفاء كلي	40.123.09	الضريبة على القيمة المضافة
5	الصيادون	قطاع النقل	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملمية المستهلكة خلال عمليات الملاحة البحرية من طرف سفن الصيد الحاملة للعلم المغربي.	إعفاء كلي	07.ABE.01	الرسوم الداخلية على الاستهلاك
5	مربي الأحياء المائية	قطاع تربية الأحياء المائية	تشجيع تربية الأحياء المائية	إعفاء أغذية الأسماك وغيرها من الأحياء المائية وأغذية فراخ الأسماك وأغذية اليرقات من الأحياء المائية الأخرى وأغذية صغار الصدفيات والمخصصة حصريا لأغراض تربية الأحياء المائية.	إعفاء كلي	40.092.51	الضريبة على القيمة المضافة
5	المقاولات	جميع القطاعات	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	إعفاء الأجر الإجمالي الشهري في حدود عشرة آلاف درهم لمدة أربعة وعشرين (24) شهرا تبتدئ من تاريخ تشغيل الأجير، والمدفوع من طرف المقاول التي يتم إحداثها خلال الفترة الممتدة من فاتح يناير 2015 إلى 31 ديسمبر 2022 في حدود عشرة (10) أجراء.	إعفاء جزئي	14.057.20	الضريبة على الدخل
5	الأسر	قطاع النقل	النهوض بالثقافة واستغلال أوقات الفراغ	إعفاء العربات في عداد التحف.	إعفاء كلي	70.260.13	الضريبة الخصوصية السنية على المركبات
4	الجمعيات والمؤسسات	الصحة والعمل الاجتماعي	النهوض بقطاع الصحة	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية والمعدات والأدوات التي تستوردها مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد في إطار المهام المنوطة بها.	إعفاء كلي	40.092.17	الضريبة على القيمة المضافة

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
4	الأسر	صناعات غذائية	دعم القدرة الشرائية	يخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 7% مع الحق في الخصم مسحوق الحليب.	تخفيض	40.099.09	الضريبة على القيمة المضافة
4	الأسر	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	إعفاء الربح المحصل من تفويت السكن الاجتماعي التي تتراوح مساحته المغطاة ما بين 50 و 80 م ² ولا يتعدى ثمن بيعها 250 000 درهم دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة والذي يشغله مالكة على وجه سكني رئيسية منذ أربع (4) سنوات على الأقل في تاريخ التفويت.	إعفاء كلي	14.063.06	الضريبة على الدخل
4	المقاولات	قطاع النقل	تخفيض كلفة التمويل	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، حقوق الإيجار والمكافآت المماثلة المرتبطة باستئجار وإيجار وصيانة الطائرات المخصصة للنقل الدولي.	إعفاء كلي	13.006.64	الضريبة على الشركات
4	المقاولات	استخراج واستغلال الثروة المعدنية	تنمية القطاع المنجمي	إعفاء كلي من الضريبة على الشركات طيلة عشر (10) سنوات بالنسبة للحاصلين على امتياز لاستغلال حقول الهيدروكربورات.	إعفاء جزئي	13.006.70	الضريبة على الشركات
4	الأسر	الصحة والعمل الاجتماعي	النهوض بقطاع الصحة	إعفاء عمليات بيع الأجهزة الخاصة المعدة خصيصا للمعاقين.	إعفاء كلي	40.091.43	الضريبة على القيمة المضافة
3	المقاولات	الصحة والعمل الاجتماعي	أهداف أخرى	إعفاء الخدمات التي يقدمها مستغلو مختبرات التحاليل الطبية.	إعفاء كلي	40.091.42	الضريبة على القيمة المضافة

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
2	المنظمات الدولية	التعاون الدولي	تخفيض كلفة التمويل	إعفاء البنك الإسلامي للتنمية.	إعفاء كلي	13.006.11	الضريبة على الشركات
2	الأسر	جميع القطاعات	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	إعفاء التعويض الشهري الإجمالي في حدود ستة آلاف (6.000) درهم عن التدريب المدفوع إلى المتدرب خريج التعليم العالي أو التكوين المهني المعين من لدن منشآت القطاع الخاص وذلك لمدة أربعة وعشرين (24) شهرا.	إعفاء مؤقت	14.057.16	الضريبة على الدخل
2	وكالات التنمية	المناطق الجغرافية	تنمية المناطق المحرومة	إعفاء مجموع الأنشطة والعمليات المنجزة من لدن الشركة المسماة "الوكالة الخاصة طنجة البحر الأبيض المتوسط".	إعفاء كلي	40.092.38	الضريبة على القيمة المضافة
2	المقاولات	وساطة مالية	تعبئة الادخار الداخلي	إعفاء صناديق التوظيف الجماعي للتسديد، فيما يخص الأرباح المحققة في إطار غرضها القانوني.	إعفاء كلي	13.006.18	الضريبة على الشركات
1	الفلاحون	الفلاحة، الصيد البحري، تربية الأحياء المائية	تنمية القطاع الفلاحي	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 10% مع الحق في الخصم المنتجات والمعدات التالية إذا كانت مخصصة لأغراض فلاحية لا غير.	تخفيض	40.099.28	الضريبة على القيمة المضافة
1	الأسر	قطاع الطاقة	دعم القدرة الشرائية	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 7% مع الحق في الخصم العمليات المتعلقة بإيجار عداي الماء والكهرباء.	تخفيض	40.099.02	الضريبة على القيمة المضافة
1	المقاولات	قطاع النقل	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	تعفى من الضريبة عند الاستيراد الهيدروكاربورات المعدة لتمويل السفن التي تقوم بملاحة في أعالي البحار وأجهزة الملاحة الجوية التي تقوم بملاحة فيما وراء الحدود باتجاه الخارج إذا كانت معفاة من الرسوم الجمركية وفق الشروط المحددة في مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة.	إعفاء كلي	40.123.08	الضريبة على القيمة المضافة

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
1	المقاولات	قطاع السياحة	النهوض بالقطاع السياحي	الإعفاء من مجموع الضريبة على الشركات طيلة خمس (5) سنوات متتالية وفرضها بسعر مخفض 17,5% ، يطبق على الشريحة التي يفوق فيها مبلغ الربح الصافي 1.000.000 درهم، فيما بعد هذه المدة بالنسبة لشركات تدبير الإقامات العقارية للإنعاش السياحي فيما يخص جزء الأساس المفروضة عليه الضريبة المطابق لرقم أعمالها الذي تم تحقيقه بعملات أجنبية محولة إلى المغرب بصفة فعلية مباشرة أو لحسابها عن طريق وكالات الأسفار.	إعفاء جزئي	13.006.38	الضريبة على الشركات
1	المقاولات الأجنبية	المناطق الجغرافية	تشجيع الاستثمار	إعفاء الربائح وغيرها من عوائد المساهمة المماثلة لها الموزعة من لدن الشركات المقامة في مناطق التصدير الحرة والناجمة عن أنشطة مزاولة داخل هذه المناطق إذا كانت مدفوعة لأشخاص غير مقيمين.	إعفاء كلي	14.068.03	الضريبة على الدخل
1	الصناع ومقدمي الخدمات	الصحة والعمل الاجتماعي	أهداف أخرى	إعفاء الخدمات التي يقدمها الأطباء وأطباء الأسنان والدلاكون الطبييون ومقومو البصر ومصحو النطق والمرضون والعشابون والقوابل.	إعفاء كلي	40.091.40	الضريبة على القيمة المضافة
1	المقاولات	التربية	تشجيع الاستثمار	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية والمعدات والأدوات المشتراة من لدن حاملي شهادات التكوين المهني. ويطبق هذا الإعفاء خلال مدة ستة وثلاثين (36) شهر ابتداء من تاريخ الشروع في مزاولة نشاطهم.	إعفاء كلي	40.092.08	الضريبة على القيمة المضافة
1	الصيادون	نشاطات فلاحية	تنمية القطاع الفلاحي	إعفاء عمليات بيع المنتجات المعدة لإدماجها في مراكب شركات الملاحة البحرية والصيادين المحترفين ومجهزي سفن الصيد البحري.	إعفاء كلي	40.092.35	الضريبة على القيمة المضافة

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
1	الدولة	قطاع النقل	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملمية المستهلكة خلال عمليات الملاحة البحرية من طرف وحدات الحراسة التابعة للبحرية الملكية.	إعفاء كلي	07.ABF.02	الرسوم الداخلية على الاستهلاك
قليل الأهمية	الأسر	الصناعات الكيميائية والسيارات	دعم القدرة الشرائية	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد لعمليات بيع الشموع والبرافين الداخلة في صنعها باستثناء الشموع المعدة لأغراض الزينة والبرافين المستعملة في صنعها.	إعفاء كلي	40.091.13	الضريبة على القيمة المضافة
قليل الأهمية	مؤسسات التعليم	النشاطات الثقافية	النهوض بالثقافة واستغلال أوقات الفراغ	الإعفاء بالداخل وعند الاستيراد الأشربة الوثائقية أو التربوية والتي لم يتم استيرادها بغرض تحقيق الربح.	إعفاء كلي	40.091.25	الضريبة على القيمة المضافة
قليل الأهمية	الصناع ومقدمي الخدمات	قطاعات أخرى	دعم القدرة الشرائية	إعفاء العمليات التي ينجزها مستغلو الحمامات والرشاشات العمومية والأفرنة التقليدية.	إعفاء كلي	40.091.28	الضريبة على القيمة المضافة
قليل الأهمية	مؤسسات التعليم	التربية	تخفيض كلفة التمويل	إعفاء فوائد القروض الممنوحة من طرف مؤسسات الائتمان والهيئات الاعتبارية في حكمها لطلبة التعليم الخاص والتكوين المهني والمعدة لتمويل دراستهم.	إعفاء كلي	40.091.37	الضريبة على القيمة المضافة
قليل الأهمية	الفلاحون	نشاطات فلاحية	تنمية القطاع الفلاحي	إعفاء العمليات الضرورية لإنجاز أهداف جمعيات مستغلي المياه الفلاحية.	إعفاء كلي	40.091.46	الضريبة على القيمة المضافة
قليل الأهمية	مؤسسات التعليم	التربية	النهوض بالثقافة واستغلال أوقات الفراغ	إعفاء مجموع الأنشطة والعمليات التي ينجزها المكتب الوطني للأعمال الجامعية والاجتماعية والثقافية.	إعفاء كلي	40.091.47	الضريبة على القيمة المضافة
قليل الأهمية	الفلاحون	نشاطات فلاحية	تنمية القطاع الفلاحي	إعفاء السبب النباتي.	إعفاء كلي	40.091.15	الضريبة على القيمة المضافة

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
قليل الأهمية	الأسر	الصحة والعمل الاجتماعي	النهوض بقطاع الصحة	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للمواد والتجهيزات المستعملة في تنقية الدم.	إعفاء كلي	40.092.18	الضريبة على القيمة المضافة
قليل الأهمية	المقاولات الأجنبية	القطاع المالي	تخفيض كلفة التمويل	إعفاء العمليات التي ينجزها البنك الإسلامي للتنمية.	إعفاء كلي	40.092.24	الضريبة على القيمة المضافة
قليل الأهمية	المنعشون العقاريون	نشاطات عقارية	تشجيع التعليم	إعفاء عمليات بناء الأحياء والإقامات والمباني الجامعية المتكونة على الأقل من 50 غرفة لا تتجاوز الطاقة الإيوائية لكل غرفة سريرين والمنجزة من لدن المنعشين العقاريين خلال مدة أقصاها ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ رخصة البناء في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة.	إعفاء كلي	40.092.30	الضريبة على القيمة المضافة
قليل الأهمية	الأسر	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	إعفاء عمليات إنجاز المساكن الاجتماعية المتعلقة بمشروع " النسيم" من طرف الشركة الوطنية للتهيئة الجماعية (SONADAC).	إعفاء كلي	40.092.31	الضريبة على القيمة المضافة
قليل الأهمية	الأسر	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	إعفاء العمليات المنجزة من طرف شركة " سلا الجديدة" في إطار أنشطتها.	إعفاء كلي	40.092.32	الضريبة على القيمة المضافة
قليل الأهمية	المقاولات الأجنبية	النشاطات الثقافية	تشجيع عمليات التصدير	إعفاء السلع والخدمات المتملكة أو المكتراة من لدن المنشآت الأجنبية للإنتاجات السمعية البصرية والسينمائية والتلفزيونية بمناسبة تصوير أفلام بالمغرب.	إعفاء كلي	40.092.39	الضريبة على القيمة المضافة
قليل الأهمية	الأسر	الصناعات الكيميائية والسيارات	دعم القدرة الشرائية	يخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 7% مع الحق في الخصم الصابون المنزلي (في شكل قطع أو كتل).	تخفيض	40.099.10	الضريبة على القيمة المضافة

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
قليل الأهمية	المقاولات	قطاع النشر	النهوض بالقطاع السياحي	تعفى من الضريبة عند الاستيراد المنشورات الدعائية مثل الأدلة والمطويات ولو مصورة، إذا كانت تهدف أساسا إلى حث الجمهور على زيارة بلد أو جهة أو سوق أو معرض يكتسي طابعا عاما وكانت معدة لتوزيعها بالمجان وغير متضمنة لأي إعلان تجاري.	إعفاء كلي	40.123.07	الضريبة على القيمة المضافة
قليل الأهمية	الأسر	القطاع المالي	تخفيض كلفة التمويل	تعفى من الضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد التجهيزات والمعدات المخصصة لتسيير جمعيات السلفات الصغيرة.	إعفاء كلي	40.123.34	الضريبة على القيمة المضافة
قليل الأهمية	المقاولات	قطاع النقل	تشجيع الاستثمار	تعفى القطارات والتجهيزات السكنية الموجهة لنقل المسافرين والبضائع.	إعفاء كلي	40.123.44	الضريبة على القيمة المضافة
قليل الأهمية	المنعشون العقاريون	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج، في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة تكون مشفوعة بدفتر للتحميلات، لبناء 200 سكن بالوسط الحضري أو (50 سكن) بالوسط القروي، موزع على فترة أقصاها خمس سنوات تبتدئ من تاريخ تسليم أول رخصة للبناء. ويهم هذا الإعفاء المساكن ذات القيمة العقارية المخفضة التي لا تتجاوز المساحة المغطاة لكل وحدة منها 50 إلى 60 متر مربع ولا يزيد مجموع قيمتها العقارية على 140 000 درهم باحتساب الضريبة.	إعفاء كلي	40.247.01	الضريبة على القيمة المضافة
قليل الأهمية	المقاولات	قطاع النقل	تشجيع الاستثمار	تعفى من الضريبة العربات ذات محرك كهربائي أو العربات ذات محرك مزدوج (كهربائي وحراري).	إعفاء كلي	70.260.17	الضريبة الخصوصية السنوية على المركبات

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
قليل الأهمية	المؤسسات العمومية	التربية	تشجيع التعليم	إعفاء جامعة الأخوين بإفران بالنسبة لمجموع أنشطتها أو عملياتها وكذا الدخول المحتملة المرتبطة بها.	إعفاء كلي	13.006.26	الضريبة على الشركات
قليل الأهمية	الجمعيات والمؤسسات	الصحة، العمل الاجتماعي والثقافي	النهوض بقطاع الصحة	إعفاء مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد بالنسبة لمجموع أنشطتها أو عملياتها أو الدخول المحتملة المرتبطة بها.	إعفاء كلي	13.006.28	الضريبة على الشركات
قليل الأهمية	المنعشون العقاريون	نشاطات عقارية	تشجيع الاستثمار	إعفاء هيئات التوظيف الجماعي العقاري فيما يخص الأرباح المطابقة للعائدات المتأتية من كراء العقارات المبنية المعدة لأغراض مهنية.	إعفاء كلي	13.006.31	الضريبة على الشركات
قليل الأهمية	المقاولات الأجنبية	استخراج واستغلال الثروة المعدنية	تنمية القطاع المنجمي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع الأرباح والربائح الموزعة من طرف المنشآت الحاصلة على امتياز لاستغلال حقول الهيدروكربورات.	إعفاء كلي	13.006.50	الضريبة على الشركات
قليل الأهمية	المقاولات	الخدمات المقدمة للمقاولات	تحديث النسيج الاقتصادي	إعفاء من الضريبة على الشركات طيلة أربع (4) سنوات بالنسبة للشركات التي تستغل مراكز تدبير المحاسبة المعتمدة.	إعفاء جزئي	13.006.71	الضريبة على الشركات
قليل الأهمية	الصناع ومقدمي الخدمات	قطاع الصناعة التقليدية	تشجيع الصناعة التقليدية	فرض الضريبة على الشركات بالسعر المخفض 17,5% , المطبق على الشريحة التي يفوق فيها مبلغ الربح الصافي 1.000.000 درهم , طيلة خمس (5) سنوات، بالنسبة للمنشآت الحرفية التي يكون إنتاجها أساسا حصيله عمل يدوي.	تخفيض	13.006.73	الضريبة على الشركات
قليل الأهمية	المقاولات	النشاطات الثقافية والرياضية	النهوض بالثقافة	فرض الضريبة على الشركات بالسعر المخفض 17,5% , المطبق على الشريحة التي يفوق فيها مبلغ	تخفيض	13.006.75	الضريبة على الشركات

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
			واستغلال أوقات الفراغ	الربح الصافي 1.000.000 درهم، طيلة خمس (5) سنوات، بالنسبة للشركات الرياضية.			
قليل الأهمية	المقاولات	صناعة السيارات والصناعات الكيميائية	تشجيع الاستثمار	تتمتع المنشآت الخاضعة للضريبة على الشركات من تخفيض من الضريبة يساوي مبلغ الضريبة المطابق لمبلغ مساهمتها في رأسمال المقاولات حديثة النشأة المبتكرة في مجال التكنولوجيات الحديثة.	تخفيض	13.006.81	الضريبة على الشركات
قليل الأهمية	مؤسسات التعليم	التربية	تشجيع التعليم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة جامعة الأخوين بإفران.	خصم	13.010.05	الضريبة على الشركات
قليل الأهمية	الجمعيات والمؤسسات	الصحة، العمل الاجتماعي والثقافي	النهوض بقطاع الصحة	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان.	خصم	13.010.08	الضريبة على الشركات
قليل الأهمية	وكالات التنمية	المناطق الجغرافية	تنمية المناطق المحرومة	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة الوكالة الخاصة طنجة - البحر الأبيض المتوسط.	خصم	13.010.16	الضريبة على الشركات
قليل الأهمية	الجمعيات والمؤسسات	الصحة، العمل الاجتماعي والثقافي	النهوض بالاقتصاد الاجتماعي	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة جمعيات السلفات الصغرى.	خصم	13.010.20	الضريبة على الشركات
قليل الأهمية	المقاولات	وساطة مالية	تشجيع الاستثمار	فرض الضريبة على الشركات بالسعر المخفض 10% بالنسبة للمقرات الجهوية أو الدولية المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء" وكذا المكاتب التمثيلية للشركات غير المقيمة المكتسبة لهذه الصفة وذلك ابتداء من السنة المحاسبية الأولى التي تم فيها الحصول على الصفة المذكورة.	تخفيض	13.019.02	الضريبة على الشركات

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
قليل الأهمية	المنعشون العقاريون	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج، في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة تكون مشفوعة بدفتر للتحميلات، لبناء 200 سكن بالوسط الحضري أو 50 سكن بالوسط القروي، موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات تبتدئ من تاريخ تسليم أول رخصة للبناء. ويهم هذا الإعفاء المساكن ذات القيمة العقارية المخفضة التي لا تتجاوز المساحة المغطاة لكل وحدة منها 50 إلى 60 متر مربع ولا يزيد مجموع قيمتها العقارية على 140 000 درهم باحتساب الضريبة على القيمة المضافة.	إعفاء كلي	13.247.02	الضريبة على الشركات
قليل الأهمية	المنعشون العقاريون	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	الإعفاء لمدة ثمان سنوات على الأكثر من الضريبة على الشركات برسم الدخول المهنية المرتبطة بالبراء أو برسم زائد القيمة المحقق في حالة تفويت المساكن بعد انقضاء مدة الثماني (8) سنوات بالنسبة للمؤجرين الذين يبرمون اتفاقية مع الدولة يكون الغرض منها اقتناء خمسة وعشرون (25) سكنا اجتماعيا على الأقل قصد تخصيصها للبراء لمدة ثماني سنوات (8) على الأقل لأجل استعمالها للسكن الرئيسي.	إعفاء جزئي	13.247.07	الضريبة على الشركات
قليل الأهمية	المقاولات	نشاطات عقارية	تشجيع الاستثمار	تخفيض للضريبة على الشركات نسبته 50% برسم صافي زائد القيمة المحقق على إثر المساهمة في هيئات التوظيف الجماعي العقاري.	تخفيض	13.247.09	الضريبة على الشركات
قليل الأهمية	المنظمات الدولية	التعاون الدولي	تخفيض كلفة التمويل	إعفاء الشركة المالية الدولية.	إعفاء كلي	13.006.14	الضريبة على الشركات
قليل الأهمية	المنظمات الدولية	التعاون الدولي	تقوية التعاون الدولي	إعفاء وكالة بيت مال القدس الشريف.	إعفاء كلي	13.006.15	الضريبة على الشركات

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
قليل الأهمية	المقاولات	وساطة مالية	تخفيض كلفة التمويل	إعفاء هيئات توظيف رأس المال بالمجازفة فيما يخص الأرباح المحققة في إطار غرضها القانوني.	إعفاء كلي	13.006.19	الضريبة على الشركات
قليل الأهمية	المؤسسات العمومية	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	إعفاء الشركة الوطنية للتهيئة الجماعية SONADAC.	إعفاء كلي	13.006.20	الضريبة على الشركات
قليل الأهمية	المؤسسات العمومية	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	إعفاء شركة " سلا الجديدة".	إعفاء كلي	13.006.21	الضريبة على الشركات
قليل الأهمية	الفلاحون	الفلاحة، الصيد البحري، تربية الأحياء المائية	تشجيع الاستثمار	إعفاء المستغلين الفلاحيين الأفراد أو الملاك الشركاء في الشياخ الخاضعين للضريبة على الدخل برسم الدخول الفلاحية والذين يحققون رقم أعمال سنوي برسم هذه الدخول يعادل أو يفوق خمسة ملايين درهم، بالنسبة إلى صافي زائد القيمة الذي تم تحقيقه على إثر المساهمة بجميع عناصر أصول وخصوم مستغلاتهم الفلاحية في شركة خاضعة للضريبة على الشركات.	إعفاء كلي	14.161.03	الضريبة على الدخل
قليل الأهمية	المنعشون العقاريون	نشاطات عقارية	تشجيع الاستثمار	لا تفرض الضريبة على الدخل على الخاضعين للضريبة برسم دخولهم المهنية المحددة وفق نظامي النتيجة الصافية الحقيقية أو النتيجة الصافية المبسطة والذين يساهمون بعقارات مقيدة بأصولهم الثابتة في هيئة للتوظيف الجماعي العقاري، بالنسبة لصافي زائد القيمة الذي تم تحقيقه على إثر المساهمة المذكورة، ويجب أن تتم المساهمة خلال الفترة الممتدة من فاتح يناير 2018 إلى غاية 31 ديسمبر 2020	إعفاء كلي	14.247.07	الضريبة على الدخل
قليل الأهمية	المقاولات	جميع القطاعات	تشجيع الاستثمار	إمكانية القيام باهلاك تنازلي لسلع التجهيز.	تسهيلات مالية	14.035.01	الضريبة على الدخل
قليل الأهمية	مؤسسات التعليم	التربية	تشجيع التعليم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة جامعة الأخوين بإفران.	خصم	14.028.04	الضريبة على الدخل

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
قليل الأهمية	الجمعيات	الصحة، العمل الاجتماعي والثقافي	النهوض بقطاع الصحة	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان.	خصم	14.028.07	الضريبة على الدخل
قليل الأهمية	المقاولات	قطاع السياحة	النهوض بالقطاع السياحي	تستفيد المنشآت الفندقية بالنسبة للجزء من أساس الضريبة المطابق لرقم أعمالها والمحقق بعمليات أجنبية، من الإعفاء الكلي من الضريبة على الدخل خلال 5 سنوات ابتداء من أول عملية إيواء منجزة بعمليات أجنبية وتطبيق سعر مخفض نسبته 20% فيما بعد هذه المدة.	إعفاء جزئي	14.031.05	الضريبة على الدخل
قليل الأهمية	المقاولات	استخراج واستغلال الثروة المعدنية	تنمية القطاع المنجمي	تستفيد المنشآت المنجمية المصدرة من فرض الضريبة بالسعر المخفض 20% برسم من الضريبة على الدخل.	إعفاء جزئي	14.031.06	الضريبة على الدخل
قليل الأهمية	المقاولات	استخراج واستغلال الثروة المعدنية	تنمية القطاع المنجمي	تستفيد المنشآت المنجمية التي تبيع منتجاتها إلى منشآت تتولى تصديرها بعد رفع قيمتها، من فرض الضريبة بالسعر المخفض 20%.	تخفيض	14.031.07	الضريبة على الدخل
قليل الأهمية	الصناع ومقدمي الخدمات	قطاع الصناعة التقليدية	تشجيع الصناعة التقليدية	يستفيد الحرفيون من فرض الضريبة بالسعر المخفض 20% بالنسبة للسنوات المحاسبية الخمس الأول.	إعفاء جزئي	14.031.12	الضريبة على الدخل
قليل الأهمية	المصدرون	المناطق الجغرافية	تشجيع عمليات التصدير	تستفيد المنشآت التي تزاوّل أنشطتها داخل المناطق الحرة للتصدير من الإعفاء الكلي طوال السنوات الخمس الأولى المتتالية ابتداء من أول عملية تصدير	إعفاء جزئي	14.031.09	الضريبة على الدخل

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
				وتخفيض الضريبة بنسبة 80% طوال العشرين (20) سنة الموالية.			
قليل الأهمية	المنعشون العقاريون	نشاطات عقارية	تشجيع التعليم	تستفيد من فرض الضريبة بالسعر المخفض 20%، الدخول الناتجة عن عمليات الإيجار المحققة من طرف المنعشين العقاريين الذين ينجزون في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة وخلال أجل أقصاه ثلاث (3) سنوات برنامجا لبناء أحياء وإقامات ومبان جامعية تتكون على الأقل من (150) غرفة.	تخفيضات	14.031.14	الضريبة على الدخل
قليل الأهمية	مؤسسات التعليم	التربية	تشجيع التعليم	تستفيد المؤسسات الخاصة للتعليم أو التكوين المهني من فرض الضريبة بالسعر المخفض 20% بالنسبة للسنوات المحاسبية الخمس الأولى.	إعفاء جزئي	14.031.13	الضريبة على الدخل
قليل الأهمية	الفلاحون	الفلحة، الصيد البحري، تربية الأحياء المائية	تنمية القطاع الفلاحي	يستفيد المستغلون الفلاحيون الخاضعون للضريبة من تخفيض يساوي مبلغ الضريبة المطابق لمبلغ المساهمة في رأس مال المقاولات حديثة النشأة المبتكرة في مجال التكنولوجيات الحديثة المنصوص عليها في المادة 6-IV، شريطة أن يتم تقييد السندات التي تم تملكها مقابل المساهمة المذكورة في حساب الأصول الثابتة.	تخفيض	14.047.03	الضريبة على الدخل
قليل الأهمية	الأسر	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	خصم في حدود 10% من مجموع الدخل المفروضة عليه الضريبة لمبلغ الربح المعلوم المتفق عليه مسبقا في إطار عقد المرابحة، بين الخاضعين للضريبة ومؤسسات الائتمان أو الهيئات المعتمدة في حكمها وذلك بغرض تملك أو بناء مسكن رئيسي.	خصم	14.028.22	الضريبة على الدخل
قليل الأهمية	الأسر	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	خصم في حدود 10% من مجموع الدخل المفروضة عليه الضريبة لمبلغ "هامش الإيجار" المحدد في إطار عقد "إجارة منتهية بالتمليك" المؤدى من طرف	الأسر	14.028.23	الضريبة على الدخل

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
				الخاضعين للضريبة إلى مؤسسات الائتمان أو الهيئات المعتبرة في حكمها وذلك بغرض تملك أو بناء مسكن رئيسي.			
قليل الأهمية	المؤلفون والفنانون	النشاطات الثقافية	النهوض بالثقافة واستغلال أوقات الفراغ	الإعفاء من الضريبة على الدخل بالنسبة للجوائز الأدبية والفنية التي لا يفوق مبلغها مائة ألف (100 000) درهم سنويا.	إعفاء كلي	14.057.18	الضريبة على الدخل
قليل الأهمية	الأسر	الصحة، العمل الاجتماعي والثقافي	النهوض بالقطاع الاجتماعي	إعفاء رصيد الوفاة المدفوع لفائدة ذوي حقوق الموظفين المدنيين والعسكريين والأعوان التابعين للدولة والجماعات الترابية والمؤسسات بموجب القوانين والنصوص التنظيمية الجاري بها العمل	إعفاء كلي	14.057.22	الضريبة على الدخل
قليل الأهمية	الأسر	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	خصم المبالغ المدفوعة لتسديد أصل وفوائد القروض المحصل عليها أو تكلفة الشراء ومبلغ الربح المعلوم المتفق عليه مسبقا في إطار عقد " المرابحة" أو تكلفة الشراء ومبلغ هامش الإيجار المؤدى في إطار عقد "إجارة منتهية بالتمليك" من أجل اقتناء مساكن اجتماعية مخصصة للسكن الرئيسي.	خصوم	14.059.02	الضريبة على الدخل
قليل الأهمية	الأسر	القطاع المالي	دعم القدرة الشرائية	إعفاء الربح أو كسر الربح المتعلق بجزء قيمة أو قيم عمليات تفويت القيم المنقولة وغيرها من سندات رأس المال والدين المنجزة خلال سنة مدنية إذا كان لا يتجاوز حدود 30 000 درهم.	إعفاء كلي	14.068.02	الضريبة على الدخل
قليل الأهمية	الأسر	القطاع المالي	تعبئة الادخار الداخلي	إعفاء الفوائد المدفوعة لمالك مخطط الادخار للسكن.	إعفاء كلي	14.068.05	الضريبة على الدخل

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
قليل الأهمية	الأسر	القطاع المالي	تعبئة الادخار الداخلي	إعفاء الفوائد المدفوعة لمالك مخطط الادخار للتعليم.	إعفاء كلي	14.068.06	الضريبة على الدخل
قليل الأهمية	الأسر	القطاع المالي	تعبئة الادخار الداخلي	إعفاء الدخول والأرباح الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة المحققة في إطار مخطط الادخار في الأسهم.	إعفاء كلي	14.068.07	الضريبة على الدخل
قليل الأهمية	الأسر	القطاع المالي	تعبئة الادخار الداخلي	إعفاء الدخول والأرباح الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة المحققة في إطار مخطط الادخار في المقولة.	إعفاء كلي	14.068.08	الضريبة على الدخل
قليل الأهمية	الأسر	القطاع المالي	تعبئة الادخار الداخلي	تطبيق سعر مخفض 15% بالنسبة للأرباح الصافية الناتجة عن تفويت الأسهم المسعرة بالبورصة.	ضرائب جزافية	14.073.04	الضريبة على الدخل
قليل الأهمية	الأسر	القطاع المالي	تعبئة الادخار الداخلي	تطبيق سعر مخفض 15% بالنسبة للأرباح الصافية الناتجة عن استرداد أو سحب السندات أو السيولة من مخطط الادخار في الأسهم قبل المدة المحددة.	ضرائب جزافية	14.073.06	الضريبة على الدخل
قليل الأهمية	الأسر	القطاع المالي	النهوض بالقطاع الاجتماعي	تعفى من الضريبة الهبة بين الأصول والفروع وبين الأزواج والإخوة والأخوات وبين الكافل والمكفول في إطار كفالة تم إسنادها بناء على أمر أصدره القاضي المكلف بشؤون القاصرين، طبقاً لأحكام القانون رقم 15.01 المتعلق بكفالة الأطفال المهملين، فيما يتعلق بالقيم المنقولة وغيرها من سندات رأس المال والدين.	إعفاء كلي	14.068.01	الضريبة على الدخل
قليل الأهمية	الأسر	جميع القطاعات	تشجيع الاستثمار	الاعفاء من الضريبة على الدخل برسم الأرباح العقارية المحققة من طرف الأشخاص الذاتيين الذين يقومون بعملية المساهمة بعقار أو حق عيني عقاري أو هما معا في ملكيتهم ضمن أصل الشركة غير هيئات التوظيف الجماعي العقاري، شريطة الإدلاء بالإقرار المنصوص عليه في المادة.	إعفاء كلي	14.161.02	الضريبة على الدخل
قليل الأهمية	المقاولات	جميع القطاعات	تخفيض كلفة المعاملات	عقود إجازة الخدمة المشهود عليها كتابة.	إعفاء كلي	50.129.06	واجبات التسجيل والتنبر

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
قليل الأهمية	وكالات التنمية	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	العقود المتعلقة بالعمليات التي تنجزها شركة سلا الجديدة.	إعفاء كلي	50.129.12	واجبات التسجيل والتنبر
قليل الأهمية	الدولة	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	العقود والعمليات التي تنجزها الشركة الوطنية للتهيئة الجماعية (SONADAC) المتعلقة بإنجاز مساكن اجتماعية تخص مشاريع "النسيم".	إعفاء كلي	50.129.13	واجبات التسجيل والتنبر
قليل الأهمية	الجمعيات	الصحة، العمل الاجتماعي والثقافي	النهوض بقطاع الصحة	العقود المتعلقة بنشاط وعمليات مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان.	إعفاء كلي	50.129.16	واجبات التسجيل والتنبر
قليل الأهمية	الجمعيات	الصحة، العمل الاجتماعي والثقافي	النهوض بقطاع الصحة	العقود المتعلقة بنشاط وعمليات مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد.	إعفاء كلي	50.129.17	واجبات التسجيل والتنبر
قليل الأهمية	الجمعيات	الصحة، العمل الاجتماعي والثقافي	تشجيع امتلاك السكن	عمليات الجمعيات النقابية لأرباب الأملاك الحضرية.	إعفاء كلي	50.129.21	واجبات التسجيل والتنبر
قليل الأهمية	الأسر	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	العقود المثبتة للبيع أو الكراء عن طريق الإيجار الحكري لقطع أرضية في ملك الدولة، مجهزة من طرفها أو من طرف الجماعات المحلية ومخصصة لإعادة إيواء سكان الأحياء غير الصحية أو مدن الصفيح.	إعفاء كلي	50.129.22	واجبات التسجيل والتنبر
قليل الأهمية	الأسر	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	عقود الإيجار والتخلي عن الإيجار والكراء من الباطن، لعقارات أو حقوق عينية عقارية والمبرمة شفاهيا.	إعفاء كلي	50.129.23	واجبات التسجيل والتنبر

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
قليل الأهمية	الجمعيات	التربية	النهوض بالقطاع الاجتماعي	المحرمات المتعلقة التي يكون الغرض منها حماية مكفولي الأمة.	إعفاء كلي	50.129.24	واجبات التسجيل والتنبر
قليل الأهمية	المقاولات	السلامة والاحتياط الاجتماعي	تعبئة الادخار الداخلي	عقود التأمين المبرمة من لدن مقاولات التأمين و اعادة التأمين أو لفائدتها الخاضعة للرسم على عقود التأمين	إعفاء كلي	50.129.27	واجبات التسجيل والتنبر
قليل الأهمية	المنعشون العقاريون	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	إعفاء عقود اقتناء أراض مخصصة لبناء أحياء أو إقامات أو مبان جامعية مكونة على الأقل من 50 غرفة لا تقل الطاقة الإيوائية لكل غرفة عن سريرين وذلك في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة وداخل أجل أقصاه 3 سنوات.	إعفاء كلي	50.129.28	واجبات التسجيل والتنبر
قليل الأهمية	وكالات التنمية	المناطق الجغرافية	تشجيع الاستثمار	نقل الأموال التابعة لمملك الدولة الخاص بدون عوض إلى كل من الوكالة الخاصة طنجة-البحر الأبيض المتوسط والشركات المتدخلة.	إعفاء كلي	50.129.32	واجبات التسجيل والتنبر
قليل الأهمية	المقاولات	جميع القطاعات	تحديث النسيج الاقتصادي	واجبات التفويت المتعلقة بتحمل الخصوم بالنسبة للشركات والمجموعات ذات النفع الاقتصادي التي تقوم خلال الثلاث سنوات التالية للتخفيض رأس المال المذكور، بإعادة تكوين رأس المال كلياً أو جزئياً.	إعفاء كلي	50.129.34	واجبات التسجيل والتنبر
قليل الأهمية	المقاولات	جميع القطاعات	تحديث النسيج الاقتصادي	واجبات التفويت المتعلقة بتحمل الخصوم بالنسبة لإندماج شركات الأسهم أو شركات ذات المسؤولية المحدودة سواء تم الإندماج عن طريق الضم أو إحداث شركة جديدة.	إعفاء كلي	50.129.35	واجبات التسجيل والتنبر
قليل الأهمية	المقاولات	القطاع المالي	تعبئة الادخار الداخلي	واجبات التفويت المتعلقة بتحمل الخصوم بالنسبة للزيادة في رأس مال الشركات التي أدرجت أسهمها في جدول أسعار بورصة القيم.	إعفاء كلي	50.129.36	واجبات التسجيل والتنبر

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
قليل الأهمية	المقاولات	القطاع المالي	تعبئة الادخار الداخلي	إعفاء العقود المتعلقة بالتغير الطارئ على رأس المال والتغيير المدخل على الأنظمة الأساسية أو أنظمة تسيير هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة وهيئات التوظيف الجماعي العقاري السالفة الذكر وكذلك العقود المتعلقة بالتغير الطارئ على رأس المال والتغيير المدخل على الأنظمة الأساسية أو الضوابط المتعلقة بتسيير هيئات توظيف رأس المال بالمجازفة المحدثة بموجب القانون رقم 41-05 السالف الذكر.	إعفاء كلي	50.129.37	واجبات التسجيل والتنبر
قليل الأهمية	المقاولات	القطاع المالي	تعبئة الادخار الداخلي	إعفاء العقود المتعلقة بتأسيس صناديق التوظيف الجماعي للتسديد وبتملك الأصول وإصدار سندات الاقتراض والحصص وتقويتها وتغيير ضوابط التسيير وغيرها من العقود المتعلقة بسير الصناديق المذكورة وفقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل.	إعفاء كلي	50.129.41	واجبات التسجيل والتنبر
قليل الأهمية	المنعشون العقاريون	نشاطات عقارية	تشجيع الاستثمار	عقود تأسيس الكفالة البنكية أو عقود إنشاء الرهن المقدمة ضمانا لأداء واجبات التسجيل.	إعفاء كلي	50.129.42	واجبات التسجيل والتنبر
قليل الأهمية	مؤسسات التعليم	التربية	تشجيع التعليم	العقود أو الأعمال أو العمليات المتعلقة بجامعة الأخوين بإفران.	إعفاء كلي	50.129.43	واجبات التسجيل والتنبر
قليل الأهمية	المقاولات	القطاع المالي	تشجيع الاستثمار	عقود التأسيس والزيادة في رأس مال الشركات المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء".	إعفاء كلي	50.129.47	واجبات التسجيل والتنبر
قليل الأهمية	المنظمات الدولية	وساطة مالية	تخفيض كلفة التمويل	العقود المتعلقة بالعمليات التي ينجزها البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية وكذا الاقتناءات المنجزة لفائدته حين يتحمل البنك المذكور وحده وبصفة نهائية عبء الضريبة .	إعفاء كلي	50.129.60	واجبات التسجيل والتنبر

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
قليل الأهمية	المقاولات	جميع القطاعات	تخفيض كلفة المعاملات	تطبيق السعر المخفض 1.5% بالنسبة للسلع المخزنة المبيعة مع الأصل التجاري.	تخفيض	50.133.16	واجبات التسجيل والتنبر
قليل الأهمية	المقاولات	القطاع المالي	تخفيض كلفة التمويل	تطبيق السعر المخفض 1% بالنسبة لعمليات التخلي عن سندات الاقتراض التي تصدرها الشركات أو المقاولات أو الجماعات المحلية أو المؤسسات العامة.	تخفيض	50.133.17	واجبات التسجيل والتنبر
قليل الأهمية	المقاولات	القطاع المالي	تخفيض كلفة المعاملات	تطبيق السعر المخفض 1% بالنسبة للتمديد غير المشروط لأجل أداء دين.	تخفيض	50.133.22	واجبات التسجيل والتنبر
قليل الأهمية	المنعشون العقاريون	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة تكون مشفوعة بدفتر للتحملات، لبناء 200 سكن بالوسط الحضري أو 50 سكن بالوسط القروي، موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات تبتدئ من تاريخ تسليم أول رخصة للبناء. ويهم هذا الإعفاء المساكن ذات القيمة العقارية المخفضة التي لا تتجاوز المساحة المغطاة لكل وحدة منها 50 إلى 60 متر مربع ولا يزيد مجموع قيمتها العقارية على 140 000 درهم باحتساب الضريبة.	إعفاء كلي	50.247.01	واجبات التسجيل والتنبر
قليل الأهمية	المنعشون العقاريون	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	الإعفاء من واجبات التسجيل والتنبر بالنسبة للأشخاص الذين يفتنون مساكن مبنية من طرف المنعشين العقاريين الذين يبرمون اتفاقية مع الدولة لبناء ما لا يقل عن مائة وخمسين 150 سكنا كما هو معرف بعده، موزع على فترة أقصاها خمس 5 سنوات بحيث لا يجب أن يتعدى ثمن بيع المتر المربع المغطى ستة آلاف 6 000 درهم باحتساب الضريبة على القيمة المضافة؛ ويجب أن تتراوح المساحة	إعفاء كلي	50.247.05	واجبات التسجيل والتنبر

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
				المغطاة ما بين ثمانين 80 ومائة وخمسين 150 مترا مربعا.			
قليل الأهمية	المأجورون	السلامة والاحتياط الاجتماعي	تعبئة الادخار الداخلي	إعفاء عقود التأمين على العمليات التي يكون محلها أداء رأس مال في حالة زواج أو ولادة طفل.	إعفاء كلي	57.282.07	الرسم على عقود التأمين
قليل الأهمية	المأجورون	السلامة والاحتياط الاجتماعي	تشجيع امتلاك السكن	إعفاء عقود التأمين على العمليات التي يكون محلها اقتناء عقارات بواسطة تكوين إيرادات عمرية.	إعفاء كلي	57.282.09	الرسم على عقود التأمين
قليل الأهمية	المأجورون	السلامة والاحتياط الاجتماعي	تعبئة الادخار الداخلي	إعفاء عقود التأمين على العمليات الارتقائية.	إعفاء كلي	57.282.11	الرسم على عقود التأمين
قليل الأهمية	المأجورون	السلامة والاحتياط الاجتماعي	تعبئة الادخار الداخلي	إعفاء عقود التأمين التي تضمن أخطار الحرب.	إعفاء كلي	57.282.03	الرسم على عقود التأمين
قليل الأهمية	المقاولات	قطاع النقل	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت المليئة المستهلكة خلال عمليات الملاحة البحرية من طرف سفن خدمة الموانئ.	إعفاء كلي	07.ABG.03	الرسم الداخلية على الاستهلاك
قليل الأهمية	الصيادون	قطاع النقل	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت المليئة المستهلكة من طرف زوارق إنقاذ الأرواح البشرية بالبحر التي تملكها الوزارة المكلفة بالصيد البحري.	إعفاء كلي	07.ABH.04	الرسم الداخلية على الاستهلاك
قليل الأهمية	الصيادون	قطاع النقل	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت المليئة المستهلكة من طرف سفن الشحن المصرح بها لدى مفوضية الصيد البحري والمستخدم لجمع والتقاط الطحالب البحرية.	إعفاء كلي	07.ABI.05	الرسم الداخلية على الاستهلاك

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
لم يتم تقييمها	الفلاحون	نشاطات فلاحية	تنمية القطاع الفلاحي	إعفاء المضخات المائية التي تعمل بالطاقة الشمسية وبكل الطاقات المتجددة المستخدمة في القطاع الفلاحي	إعفاء كلي	40.091.18	الضريبة على القيمة المضافة
لم يتم تقييمها	التعاونيات	قطاع الصناعة التقليدية	تشجيع الصناعة التقليدية	إعفاء العمليات التي تنجزها التعاونيات واتحاداتها المؤسسة بشكل قانوني عندما تنحصر أنشطتها في جمع المواد الأولية من عند المنخرطين وتسويقها أو عندما يقل رقم أعمالها السنوي عن عشرة ملايين درهم، دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة، إذا كانت تمارس نشاطا يتعلق بتحويل مواد أولية تم جمعها من عند منخرطيها.	إعفاء كلي	40.091.32	الضريبة على القيمة المضافة
لم يتم تقييمها	الصناع ومقدمي الخدمات	قطاعات أخرى	أهداف أخرى	إعفاء الخدمات التي تقدمها الشركات المسيرة لمراكز تدبير المحاسبة المعتمدة.	إعفاء كلي	40.091.48	الضريبة على القيمة المضافة
لم يتم تقييمها	التعاونيات	قطاع الصناعة التقليدية	تشجيع الصناعة التقليدية	إعفاء التعاونيات واتحاداتها عندما تنحصر أنشطتها في جمع المواد الأولية لدى المنخرطين بها وتسويقها، أو عندما يقل رقم أعمالها السنوي عن عشرة ملايين درهم، إذا كانت تزاوّل نشاطا يتعلق بتحويل المواد الأولية بواسطة تجهيزات ومعدات ووسائل إنتاج أخرى مماثلة لما تستعمله المنشآت الصناعية الخاضعة للضريبة على الشركات وتسويقها.	إعفاء كلي	13.006.09	الضريبة على الشركات
لم يتم تقييمها	المنظمات الدولية	التعاون الدولي	تخفيض كلفة التمويل	إعفاء صندوق إفريقيا 50.	إعفاء كلي	13.006.13	الضريبة على الشركات
لم يتم تقييمها	المصدرون	قطاع التصدير	تشجيع عمليات التصدير	الإعفاء من مجموع الضريبة على الشركات طيلة خمس (5) سنوات متتالية وفرضها بسعر مخفض 17,5% , يطبق على الشريحة التي يفوق فيها مبلغ	إعفاء جزئي	13.006.36	الضريبة على الشركات

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
				الربح الصافي 1.000.000 درهم، فيما بعد هذه المدة بالنسبة لرقم أعمال المنشآت المحقق برسم المبيعات من منتجاتها لفائدة المنشآت المقامة داخل المناطق الحرة للتصدير.			
لم يتم تقييمها	المنظمات الدولية	التعاون الدولي	تخفيض كلفة التمويل	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، عوائد الأسهم المملوكة للبنك الأوروبي للاستثمار.	إعفاء كلي	13.006.51	الضريبة على الشركات
لم يتم تقييمها	الدولة	الإدارة العمومية	تقليص تحملات الدولة	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، الفوائد المقبوضة من لدن الشركات غير المقيمة برسم القروض التي تحصل عليها الدولة أو تضمنها؛ الودائع بعملات أجنبية أو بالدرهم القابلة للتحويل؛ القروض الممنوحة بعملات أجنبية لمدة تساوي أو تفوق (10) عشر سنوات.	إعفاء كلي	13.006.62	الضريبة على الشركات
لم يتم تقييمها	المصدرون	قطاع التصدير	تشجيع عمليات التصدير	تتمتع المنشآت المقامة في نفس المنطقة الحرة للتصدير بالإعفاء من مجموع الضريبة طوال الخمس (5) سنوات المحاسبية الأولى المتتالية تبتدئ من تاريخ الشروع في استغلالها؛ وبفرض الضريبة عليها بالسعر المنصوص عليه في المادة "8.75% - II" 19 عن العشرين (20) سنة المحاسبية المتتالية الموالية.	إعفاء كلي	13.006.66	الضريبة على الشركات
لم يتم تقييمها	المصدرون	قطاع التصدير	تشجيع عمليات التصدير	إعفاء كلي طيلة (5) سنوات وفرض الضريبة بسعر 8.75% عن السنوات العشرين (20) الموالية على رقم أعمال المنشآت المقامة داخل المناطق الحرة للتصدير المحقق برسم المبيعات من منتجاتها لفائدة المنشآت المقامة خارج المناطق المذكورة.	إعفاء كلي	13.006.67	الضريبة على الشركات

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
لم يتم تقييمها	المقاولات	جميع القطاعات	تشجيع الاستثمار	إعفاء من الضريبة على الشركات طيلة خمس (5) سنوات المحاسبية الأولى بالنسبة للشركات الصناعية التي تزاول أنشطة محددة بنص تنظيمي، وذلك ابتداء من تاريخ الشروع في استغلالها.	إعفاء كلي	13.006.72	الضريبة على الشركات
لم يتم تقييمها	المنعشون العقاريون	نشاطات عقارية	تشجيع التعليم	فرض الضريبة على الشركات بالسعر المخفض 17,5% ، المطبق على الشريحة التي يفوق فيها مبلغ الربح الصافي 1.000.000 درهم، طيلة خمس (5) سنوات بالنسبة لدخول الإيجار المحصل عليها من لدن المنعشين العقاريين، أشخاص معنويين، الذين ينجزون خلال مدة أقصاها 3 سنوات في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة، عمليات بناء أحياء وإقامات ومبان جامعية مكونة على الأقل من 50 غرفة لا تزيد الطاقة الإيوائية لكل غرفة عن سريرين.	تخفيض	13.006.76	الضريبة على الشركات
لم يتم تقييمها	الجمعيات والمؤسسات	الأنشطة الجموعية	النهوض بالاقتصاد الاجتماعي	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة المشاريع الاجتماعية التابعة للمقاولات العمومية أو الخاصة والمشاريع الاجتماعية التابعة للمؤسسات المأذون لها بتسلم هبات، وذلك في حدود نسبة اثنين في الألف (2%) من رقم أعمال الواهب.	خصم	13.010.21	الضريبة على الشركات
لم يتم تقييمها	المقاولات	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	إعفاء المؤجرون الذين يبرمون اتفاقية مع الدولة يكون الغرض منها اقتناء عشرين (20) سكنا ذي القيمة العقارية المخفضة على الأقل قصد تخصيصها للكراء لمدة ثمان سنوات (8) على الأقل لأجل استعمالها للسكن الرئيسي، لمدة ثمان سنوات على الأكثر ابتداء من سنة إبرام أول عقد للإيجار من الضريبة على الشركات برسم دخولهم المهنية المرتبطة بالكراء	إعفاء كلي	13.247.03	الضريبة على الشركات

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
				وبرسم زائد القيمة المحقق في حالة تقويت المساكن السالفة الذكر بعد انقضاء مدة الثماني (8) سنوات.			
لم يتم تقييمها	المنعشون العقاريون	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	الإعفاء لمدة ثمان (8) سنوات على الأكثر من الضريبة على الشركات برسم الدخول المهنية المرتبطة بالكرأء أو برسم زائد القيمة المحقق في حالة تقويت المساكن بعد انقضاء مدة الثماني (8) سنوات بالنسبة للمؤجرين الذين يبرمون اتفاقية مع الدولة يكون الغرض منها اقتناء خمسة وعشرون (25) سكنا اجتماعيا على الأقل قصد تخصيصها للكرأء لمدة ثماني سنوات (8) على الأقل لأجل استعمالها للسكن الرئيسي، من الإعفاء لمدة ثمان (8) سنوات على الأكثر ابتداء من سنة إبرام أول عقد للإيجار.	إعفاء جزئي	14.247.05	الضريبة على الدخل
لم يتم تقييمها	المنعشون العقاريون	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج، في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة تكون مشفوعة بدفتر للتحميلات، لبناء 200 سكن بالوسط الحضري أو 50 سكن بالوسط القروي، موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات تبتدئ من تاريخ تسليم أول رخصة للبناء. ويهم هذا الإعفاء المساكن ذات القيمة العقارية المخفضة التي لا تتجاوز المساحة المغطاة لكل وحدة منها 50 إلى 60 متر مربع ولا يزيد مجموع قيمتها العقارية على 140 000 درهم باحتساب الضريبة على القيمة المضافة.	إعفاء كلي	14.247.01	الضريبة على الدخل
لم يتم تقييمها	المقاولات	نشاطات عقارية	تشجيع امتلاك السكن	إعفاء المؤجرون الذين يبرمون اتفاقية مع الدولة يكون الغرض منها اقتناء عشرين (20) سكنا ذي القيمة	إعفاء كلي	14.247.02	الضريبة على الدخل

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
				العقارية المخفضة على الأقل قصد تخصيصها للكراء لمدة ثمان سنوات (8) على الأقل لأجل استعمالها للسكن الرئيسي، وذلك لمدة ثمان (8) سنوات على الأكثر ابتداء من سنة إبرام أول عقد للإيجار من الضريبة على الدخل برسم دخولهم المهنية المرتبطة بالكراء وبرسم زائد القيمة المحقق في حالة تقويت المساكن السالفة الذكر بعد انقضاء مدة الثماني (8) سنوات.			
لم يتم تقييمها	وكالات التنمية	المناطق الجغرافية	تنمية المناطق المحرومة	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة الوكالة الخاصة طنجة البحر الأبيض المتوسط.	خصم	14.028.15	الضريبة على الدخل
لم يتم تقييمها	الجمعيات	الأنشطة الجموعية	النهوض بالقطاع الاجتماعي	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة جمعيات السلفات الصغرى.	خصم	14.028.19	الضريبة على الدخل
لم يتم تقييمها	الجمعيات	الأنشطة الجموعية	النهوض بالقطاع الاجتماعي	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة المشاريع الاجتماعية التابعة للمقاولات العمومية أو الخاصة والمشاريع الاجتماعية التابعة للمؤسسات المأذون لها بتسلم هبات، وذل في حدود نسبة اثنين في الألف (2%) من رقم أعمال الواهب.	خصم	14.028.20	الضريبة على الدخل
لم يتم تقييمها	الأسر	وساطة مالية	تعبئة الادخار الداخلي	خصم في حدود 10% من مجموع الدخل المفروضة عليه الضريبة المذكورة الأقساط أو الاشتراكات المتعلقة بعقود تأمين التقاعد (الفردية أو الجماعية التي تساوي مدتها ما لا يقل عن ثماني (8) سنوات والتي سبق أن أبرمت مع شركات تأمين مستقرة بالمغرب تدفع إعاناتها إلى المستحقين ابتداء من بلوغهم خمسين سنة كاملة من العمر وإذا كان الخاضع للضريبة لا	إعفاء جزئي	14.028.24	الضريبة على الدخل

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
				يتقاضى سوى دخول أجور، فإن بإمكانه خصم مبلغ الأقساط المطابقة لعقد أو عقود تأمين تقاعده في حدود 50% من صافي أجرته الخاضعة للضريبة.			
لم يتم تقييمها	المقاولات	جميع القطاعات	تشجيع الاستثمار	يستفيد الخاضعون للضريبة المحددة دخولهم المهنية حسب نظام النتيجة الصافية الحقيقية أو نظام النتيجة الصافية المبسطة من تخفيض يساوي مبلغ الضريبة المطابق لمبلغ المساهمة في رأسمال المقاولات حديثة النشأة المبتكرة في مجال التكنولوجيات الحديثة المنصوص عليها في المادة 8 IV، شريطة أن يتم تقييد السندات التي تم تملكها مقابل المساهمة المذكورة في حساب الأصول الثابتة. ويطبق التخفيض السالف الذكر على مبلغ الضريبة على الدخل المستحقة برسم السنة المحاسبية المعنية بالمساهمة وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 1 XII.	تخفيض	14.031.15	الضريبة على الدخل
لم يتم تقييمها	المصدرون	قطاع التصدير	تشجيع عمليات التصدير	تستفيد المنشآت التي تبيع إلى منشآت مقامة بمواقع التصدير منتجات تامة الصنع معدة للتصدير: -من الإعفاء الكلي من الضريبة على الدخل طيلة (5) سنوات ابتداء من أول عملية تصدير؛ -من تطبيق الضريبة بالسعر المخفض 20% فيما بعد هذه المدة.	إعفاء جزئي	14.031.04	الضريبة على الدخل
لم يتم تقييمها	المصدرون	قطاع التصدير	تشجيع عمليات التصدير	تستفيد المنشآت التي تزاوّل أنشطتها داخل المناطق الحرة للتصدير من: -الإعفاء الكلي طوال السنوات الخمس الأولى المتتالية ابتداء من تاريخ الشروع في استغلالها؛ - تخفيض الضريبة بنسبة 80% طوال العشرين سنة (20) الموالية.	إعفاء كلي	14.031.10	الضريبة على الدخل

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
				يطبق كذلك الإعفاء والتخفيض السالفي الذكر على العمليات المنجزة: - بين المنشآت المقامة في نفس المنطقة الحرة للتصدير - وبين المنشآت المقامة في مناطق حرة للتصدير مختلفة.			
لم يتم تقييمها	المأجورون	السلامة والاحتياط الاجتماعي	النهوض بالقطاع الاجتماعي	إعفاء التعويض عن الفصل عن العمل والتعويض عن المغادرة الطوعية للعمل وجميع التعويضات عن الضرر التي تحكم بها المحاكم في حالة الفصل عن العمل.	إعفاء كلي	14.057.07	الضريبة على الدخل
لم يتم تقييمها	المأجورون	الصحة، العمل الاجتماعي والثقافي	النهوض بالقطاع الاجتماعي	إعفاء النفقة.	إعفاء كلي	14.057.08	الضريبة على الدخل
لم يتم تقييمها	المأجورون	جميع القطاعات	تعبئة الادخار الداخلي	إعفاء الدفعة التكميلية التي تتحملها الشركة المشغلة في إطار الاختيارات المتعلقة بالاكنتاب في أسهم الشركة أو شرائها لفائدة ماجوريتها تطبيقا لقرار الجمع العام الاستثنائي وذلك في حدود 10% من قيمة السهم في تاريخ تخصيص الاختيار.	إعفاء كلي	14.057.14	الضريبة على الدخل
لم يتم تقييمها	المأجورون	التعاون الدولي	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	إعفاء الأجور التي يدفعها البنك الإسلامي للتنمية لفائدة مستخدميه.	إعفاء كلي	14.057.15	الضريبة على الدخل
لم يتم تقييمها	المأجورون	وساطة مالية	تعبئة الادخار الداخلي	الإعفاء من الضريبة على الدخل بالنسبة للدفعة التكميلية التي تدفعها المقاوله المشغلة إلى الأجير في إطار مخطط الادخار في المقاوله، في حدود 10% من المبلغ السنوي للأجر الخاضع للضريبة.	إعفاء كلي	14.057.19	الضريبة على الدخل

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
لم يتم تقييمها	مؤسسات التعليم	التربية	تشجيع التعليم	إعفاء المكافآت والتعويضات الإجمالية العرضية وغير العرضية المدفوعة للطلبة المسجلين في سلك الدكتوراه من طرف المنشآت والتي لا يفوق مبلغها ستة آلاف (6000) درهم شهريا وذلك لمدة ستة وثلاثين (36) شهرا تبتدئ من تاريخ إبرام عقد إنجاز بحوث.	إعفاء كلي	14.057.21	الضريبة على الدخل
لم يتم تقييمها	المأجورون	قطاع النقل	أهداف أخرى	إسقاط المصاريف المرتبطة بالوظيفة أو العمل مقدرة ب 40% بالنسبة لملاحي الملاحة التجارية والصيد البحري.	إسقاط	14.059.01	الضريبة على الدخل
لم يتم تقييمها	المؤلفون والفنانون	النشاطات الثقافية	النهوض بالثقافة واستغلال أوقات الفراغ	المبلغ الإجمالي للأجور الممنوحة للفنانين العاملين بصورة فردية أو ضمن فرق يخضع للحجز في المنبع بعد تطبيق إسقاط جزافي نسبته 40%.	إسقاط	14.060.02	الضريبة على الدخل
لم يتم تقييمها	المؤلفون والفنانون	قطاعات أخرى	النهوض بالثقافة واستغلال أوقات الفراغ	يخصم من أجل تحديد صافي الدخل المفروضة عليه الضريبة على الدخل بالنسبة للأجور المدفوعة للرياضيين المحترفين، خصم جزافي نسبته 40% من المبلغ الإجمالي لهذه الأجور.	إسقاط	14.060.03	الضريبة على الدخل
لم يتم تقييمها	الأسر	القطاع المالي	تعبئة الادخار الداخلي	تطبيق سعر مخفض 15% بالنسبة للأرباح الصافية الناتجة عن تقويت أسهم وحصص الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة التي تستثمر أصولها باستمرار في حدود لا يقل عن 60% في الأسهم.	ضرائب جزافية	14.073.05	الضريبة على الدخل
لم يتم تقييمها	الأسر	القطاع المالي	تعبئة الادخار الداخلي	تطبيق سعر مخفض 15% بالنسبة للدخول الإجمالية الناتجة عن رؤوس الأموال المنقولة ذات المنشأ الأجنبي.	ضرائب جزافية	14.073.08	الضريبة على الدخل

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
لم يتم تقييمها	مؤسسات التعليم	التربية	تشجيع التعليم	تطبيق سعر مخفض 17% مبرئ على المكافآت والتعويضات العرضية أو غير العرضية إذا دفعتها مؤسسات التعليم أو التكوين المهني العامة أو الخاصة لفائدة مدرسين لا ينتمون إلى مستخدميها الدائمين.	ضرائب جزافية	14.073.09	الضريبة على الدخل
لم يتم تقييمها	المقاولات	جميع القطاعات	تحديث النسيج الاقتصادي	تطبيق سعر 0,5% من مجموع رقم الأعمال المحصل عليه والذي لا يتجاوز 500.000 درهم بالنسبة للأشخاص الذاتيون الذين يزاولون نشاطهم بصورة فردية في إطار المقاول الذاتي وذلك فيما يتعلق بالأنشطة التجارية والصناعية والأنشطة الحرفية.	ضرائب جزافية	14.073.20	الضريبة على الدخل
لم يتم تقييمها	المقاولات	جميع القطاعات	تحديث النسيج الاقتصادي	تطبيق سعر 1% من مجموع رقم الأعمال المحصل عليه والذي لا يتجاوز 200.000 درهم بالنسبة للأشخاص الذاتيون الذين يزاولون نشاطهم بصورة فردية في إطار المقاول الذاتي وذلك فيما يتعلق بمقدمي الخدمات.	ضرائب جزافية	14.073.21	الضريبة على الدخل
لم يتم تقييمها	المقاولات	جميع القطاعات	تحديث النسيج الاقتصادي	إعفاء الضريبة بالنسبة لصافي زائد القيمة الذي تم تحقيقه بالنسبة للأشخاص الطبيعيين الذين يزاولون بصورة فردية أو في شركة فعلية أو على الشياخ في تاريخ 31 ديسمبر 2014 عملا مهنيا خاضعا للضريبة على الدخل حسب نظامي النتيجة الصافية الحقيقية أو النتيجة الصافية المبسطة، إثر المساهمة بجميع عناصر أصول وخصوم منشأتهم في شركة خاضعة للضريبة على الشركات.	إعفاء كلي	14.247.06	الضريبة على الدخل
لم يتم تقييمها	المقاولات	قطاع السياحة	النهوض بالقطاع السياحي	تعفى من واجبات التسجيل عقود اقتناء أراض فضاء معدة لبناء مؤسسات فندقية، مع مراعاة الشروط المنصوص عليها في المادة 130 VII.	إعفاء كلي	50.129.50	واجبات التسجيل والتنبر

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
لم يتم تقييمها	الفلاحون	نشاطات عقارية	تخفيض كلفة المعاملات	إعفاء المحررات المثبتة لعمليات عقارية وكذا عمليات الإيجار والتخلي عن حقوق الماء.	إعفاء كلي	50.129.01	واجبات التسجيل والتنبر
لم يتم تقييمها	المنظمات الدولية	القطاع المالي	تخفيض كلفة التمويل	العقود المتعلقة بالعمليات المنجزة من طرف البنك الإفريقي للتنمية.	إعفاء كلي	50.129.55	واجبات التسجيل والتنبر
لم يتم تقييمها	المنظمات الدولية	القطاع المالي	تخفيض كلفة التمويل	العقود المتعلقة بالعمليات المنجزة من طرف صندوق افريقيا 50.	إعفاء كلي	50.129.56	واجبات التسجيل والتنبر
لم يتم تقييمها	المنظمات الدولية	القطاع المالي	تخفيض كلفة التمويل	المحررات والوثائق المتعلقة بالعمليات المنجزة من طرف البنك الإسلامي للتنمية وفروعه.	إعفاء كلي	50.129.57	واجبات التسجيل والتنبر
لم يتم تقييمها	المقاولات	جميع القطاعات	تشجيع الاستثمار	تطبيق الواجب الثابت المحدد في ألف درهم على عمليات التحويل والمساهمة المشار إليها في المادة 161 المكررة.	تخفيض	50.135.02	واجبات التسجيل والتنبر
لم يتم تقييمها	المقاولات	جميع القطاعات	تشجيع الاستثمار	يخضع العقد المحرر في شأن المساهمة بأصول وخصوم منشآت الأشخاص الطبيعيين الذين يزاولون بصورة فردية أو في شركة فعلية أو على الشياح عملا مهني خاضعا للضريبة على الدخل حسب نظامي النتيجة الصافية الحقيقية أو النتيجة الصافية المبسطة، في شركة خاضعة للضريبة على الشركات يحدثونها لهذا الغرض، لواجب تسجيل ثابت مبلغه ألف درهم.	تخفيض	50.135.03	واجبات التسجيل والتنبر
لم يتم تقييمها	المقاولات	جميع القطاعات	تشجيع الاستثمار	تطبيق الواجب الثابت المحدد في ألف درهم على عمليات حصة المشاركة في حالة اندماج وانقسام الشركات.	تخفيض	50.162.01	واجبات التسجيل والتنبر
لم يتم تقييمها	المأجورون	السلامة والاحتياط الاجتماعي	تعبئة الادخار الداخلي	إعفاء المبالغ المؤداة لدى الصندوق المغربي للتقاعد والتأمين.	إعفاء كلي	57.282.04	الرسم على عقود التأمين

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
لم يتم تقييمها	المقاولات	قطاع الأشغال العمومية	تشجيع الاستثمار	تعفى من الضريبة الآلات الخاصة بالأشغال العمومية التي يقل أو يساوي مجموع وزنها مع الحمولة أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3 000 كيلو غرام.	إعفاء كلي	70.260.05	الضريبة الخصوصية السنوية على المركبات
لم يتم تقييمها	المقاولات	قطاع الأشغال العمومية	تشجيع الاستثمار	تعفى من الضريبة الآلات الخاصة بالأشغال العمومية التي يفوق مجموع وزنها مع الحمولة أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3 000 كيلو غرام، والمحددة قائمتها بنص تنظيمي.	إعفاء كلي	70.260.06	الضريبة الخصوصية السنوية على المركبات
لم يتم تقييمها	المقاولات	قطاع النقل	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت المليئة المستهلكة في عمليات الملاحة البحرية نحو الخارج.	إعفاء كلي	70.163.00	الرسوم الداخلية على الاستهلاك
لم يتم تقييمها	المؤلفون والفنانون	النشاطات الثقافية	النهوض بالثقافة واستغلال أوقات الفراغ	يعفى من الضريبة على الدخل الأشخاص المقيمون فيما يخص العوائد المدفوعة إليهم في مقابل استعمال أو منح حق استعمال حقوق مؤلف في مصنفاة أدبية أو فنية أو علمية.	إعفاء كلي	14.024.02	الضريبة على الدخل
لم يتم تقييمها	الدولة	القطاع المالي	تقليص تحميلات الدولة	إعفاء الفوائد المستحقة على القروض وغيرها من التوظيفات ذات الدخل الثابت المقبوضة من طرف الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين غير الخاضعين للضريبة على الشركات الذين ليس لهم موطن ضريبي أو مقر مؤسسة رئيسية بالمغرب والمتعلقة بفوائد المبالغ المودعة بالعملات الأجنبية أو بالدرهم القابلة للتحويل.	إعفاء كلي	14.045.02	الضريبة على الدخل
لم يتم تقييمها	الدولة	القطاع المالي	تقليص تحميلات الدولة	إعفاء الفوائد المستحقة على القروض وغيرها من التوظيفات ذات الدخل الثابت المقبوضة من طرف الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين غير الخاضعين للضريبة على الشركات الذين ليس لهم موطن ضريبي أو مقر مؤسسة رئيسية بالمغرب والمتعلقة	إعفاء كلي	14.045.03	الضريبة على الدخل

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)	المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
				<p>بفوائد المبالغ المودعة بالدرهم والمتأتية من:</p> <ul style="list-style-type: none"> - عمليات تحويل العملة الأجنبية مباشرة من الخارج نحو المغرب؛ - عمليات تحويل مثبتة قانونا من حسابات مفتوحة في المغرب بالعملات الأجنبية أو بالدراهم القابلة للتحويل؛ - عمليات تحويل بين مؤسسات القرض المعتمدة، والمثبتة بواسطة شهادة تدين مصدرها بالعملات الأجنبية مسلمة من طرف المؤسسة التي قامت بالتحويل المذكور؛ - عمليات تفويت أوراق بنكية في الداخل بعملات أجنبية لدى مؤسسات الائتمان المعتمدة إذا كانت مبررة ببيانات للصرف. 			
لم يتم تقييمها	الدولة	القطاع المالي	تقليص تحميلات الدولة	<p>إعفاء الفوائد المستحقة على القروض وغيرها من التوظيفات ذات الدخل الثابت المقبوضة من طرف الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين غير الخاضعين للضريبة على الشركات الذين ليس لهم موطن ضريبي أو مقر مؤسسة رئيسية بالمغرب والمتعلقة بفوائد القروض الممنوحة بعملات أجنبية لمدة تساوي أو تفوق عشر (10) سنوات.</p>	إعفاء كلي	14.045.04	الضريبة على الدخل
لم يتم تقييمها	الأسر	القطاع المالي	تعبئة الادخار الداخلي	<p>تطبيق سعر مخفض 15% بالنسبة للأرباح الصافية الناتجة عن استرداد أو سحب السندات أو السيولة من مخطط الادخار في المقابلة قبل المدة المحددة</p>	ضرائب جزافية	14.073.07	الضريبة على الدخل

المبلغ سنة 2019 (بملايين الدرهم)		المستفيدون	القطاعات	الهدف من التدبير	التدابير الاستثنائية	طبيعة التدبير	الرمز	الضريبة
لم يتم تقييمها	المقاوالات	جميع القطاعات	تشجيع الاستثمار		تطبيق سعر 10 % فيما يخص الدخول الصافية الخاضعة للضريبة المنجزة من طرف المنشآت المنصوص عليها في المادة" I – 31 بء "و" جيم" و - II "باء)" ومن طرف المستغلين الفلاحيين المشار إليهم في المادة II- 47 من المدونة العامة للضرائب.	ضرائب جزافية	14.073.16	الضريبة على الدخل

تضع وزارة الاقتصاد والمالية و إصلاح الإدارة تحت اشارتكم

مجموعة من قنوات التواصل والاعلام

بوابة الانترنت

www.finances.gov.ma

صفحة الفيسبوك

www.facebook.com/financesmaroc

حساب تويتر

Twitter '@financesmaroc'

موقع القانون التنظيمي لقانون المالية

<http://lof.finances.gov.ma>